

تقرير
لجنة البرنامج والتنسيق
عن
أعمال دورتها التاسعة عشرة

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية : الدورة الرابعة والثلاثون
الملحق رقم ٢٨ (A/34/38)



الأمم المتحدة

تقرير
لجنة البرنامج والتنسيق
عن
أعمال دورتها التاسعة عشرة

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية : الدورة الرابعة والثلاثون
الملحق رقم ٣٨ (A/34/38)



الأمم المتحدة
نيويورك، ١٩٨٠

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام .
ويعني إيراد أحد هذه الرموز الاحالة الى إحدى وثائق

الأمم المتحدة

[الأصل : بالاسبانية والانكليزية
والروسية والفرنسية]

[التاريخ : ٢٨ شباط / فبراير ١٩٨٠]

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	<u>الفصل</u>
١	١ - ١٣	الأول - تنظيم الدورة
٤	١٤ - ٨٣	الثاني - عملية تخطيط البرامج في الأمم المتحدة
٤	١٤ - ٢١	ألف - مقدمة
٦	٢٢ - ٤١	باء - مناقشة عامة
١١	٤٢ - ٨٣	جيم - النظر في مسائل محددة
٢٠	٨٤ - ١١٥	الثالث - التقييم
٢٠	٨٤ - ٩١	ألف - مقدمة
٢٢	٩٢	باء - ملاحظات عامة
٢٣	٩٣ - ٩٥	جيم - تنظيم البرنامج
٢٤	٩٦ - ١٠١	دال - الأنشطة الإقليمية
٢٦	١٠٢	هاء - تحليل السياسة (البحث)
٢٧	١٠٣ - ١١٠	واو - معلومات شاملة
٢٩	١١١ - ١١٢	زاي - صياغة مدونة قواعد سلوك
٣٠	١١٣ - ١١٥	حاء - البرنامج الفرعي المتملق بالخدمات الاستشارية
٣٢	١١٦ - ١٥٩	الرابع - تحليلات البرامج في مختلف المنظمات
٣٢	١١٦ - ١٢٠	ألف - مقدمة
٣٣	١٢١ - ١٥٠	باء - نظم المعلومات في منظومة مؤسسات الأمم المتحدة
٣٩	١٥١ - ١٥٩	جيم - برامج الطاقة

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	<u>الفصل</u>
		الخامس - تقارير لجنة التنسيق الادارية والاجتماعية المشتركة بين لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الادارية
٤٢	١٩٢-١٦٠	ألف - مقدمة
٤٢	١٦٥-١٦٠	باء - المسائل المتصلة بعمل اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الأساسية (البرنامج) .
٤٤	١٧٢-١٦٦	جيم - مسألة المنسق المقيم للأشدة التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة في مجال التنمية
٤٥	١٧٤-١٧٣	دال - مسائل تتصل بالهيئات المعنية بعملية إعادة التشكيل
٤٧	١٧٥	هاء - مسألة انشاء محكمة ادارية واحدة
٤٧	١٧٧-١٧٦	واو - الوضع المالي لمجلة " منبر التنمية "
٤٨	١٨٠-١٧٨	زاي - العمل المشترك بين الوكالات في ميدان الانماء الريفي
٤٨	١٨٤-١٨١	حاء - التقدم المحرز في ميدان التغذية في ظل الترتيبات الادارية الجديدة
٤٩	١٨٦-١٨٥	طاء - تكاليف أنشطة الاعلام
٥٠	١٨٧	يآء - الاجتماعات المشتركة بين لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الادارية
٥٠	١٩٢-١٨٨	السادس - الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠- ١٩٨١
٥١	٢٨٩-١٩٣	السابع - النظر في جدول الأعمال المؤقت للدورة العشريين
٧٢	٣٠٢-٢٩٠	الثامن - الاستنتاجات والتوصيات
٧٤	٣٤١-٣٠٣	ألف - مراقبة الوثائق والحد منها
٧٤	٣٠٣	باء - عملية تخطيط البرامج في الأمم المتحدة
٧٥	٣٠٦-٣٠٤	جيم - التقييم
٧٨	٣٢٣-٣٠٧	

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	<u>الفصل</u>
٨٢	٣٣٣-٣٢٤	الثامن - دال - تحليلات البرامج في مختلف المنظمات (تابع) هاء - تقارير لجنة التنسيق الادارية والاجتماعات المشتركة بين لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الادارية
٨٤	٣٣٩-٣٣٤	واو - الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١
٨٥	٣٤٠	زاي - جدول الأعمال المؤقت للجنة فسي دورتها العشرين
٨٦	٣٤١	

المرفقات

٨٩	الأول - جدول أعمال الدورة التاسعة عشرة
٩٠	الثاني - قائمة بالوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها التاسعة عشرة

الفصل الأول

تنظيم الدورة

- ١ - عقدت لجنة البرنامج والتنسيق ثلاث جلسات تنظيمية في مقر الامم المتحدة (الجلسات من ٥٦٥ الى ٥٦٧) يومي ١٨ و ١٩ نيسان /ابريل ١٩٧٩ .
- ٢ - ويرد جدول اعمال الدورة التاسعة عشرة (E/AC.51/100) ، الذي اقرته اللجنة في جلستها ٥٦٥ ، في المرفق الاول . وترد قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة في المرفق الثاني .
- ٣ - وقررت اللجنة ، في الجلسة ٥٦٧ ، أن توصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي بأن ينظر في عقد دورة تاسعة عشرة مستأنفة للجنة في الفترة من ٤ الى ٧ ايلول /سبتمبر ١٩٧٩ لبحث البند ٨ من جدول الاعمال ، المعنون " الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١ " ، نظراً لأن الوثائق الواجب تقديمها في اطار هذا البند لن تتاح قبل ذلك الحين . وقد وافق المجلس ، في مقرره ١١/١٩٧٩ ، على عقد دورة تاسعة عشرة مستأنفة للجنة في الفترة من ٤ الى ٧ ايلول /سبتمبر ١٩٧٩ . ثم تقرر في وقت لاحق عقد الدورة المستأنفة في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ ايلول /سبتمبر نظراً لتأخر صدور الوثائق الواجب النظر فيها في اطار البند .
- ٤ - وقد عقدت اللجنة دورتها التاسعة عشرة في مقر الامم المتحدة ، حيث عقدت الجزء الاول منها في الفترة من ٧ ايار/مايو الى ١ حزيران /يونيه وعقدت الجزء الثاني في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ ايلول /سبتمبر وفي ٤ تشرين الاول /اكتوبر ١٩٧٩ .
- ٥ - وانتخبت اللجنة بالتزكية ، في الجلسة ٥٦٥ المعقودة في ١٨ نيسان /ابريل ، السيد مايكل ج . اوكيو (كينيا) رئيساً . وانتخبت اللجنة بالتزكية ، في الجلسة ٥٧١ المعقودة في ٨ ايار/مايو ، السيد ساربولند خان (باكستان) مقرراً . وانتخبت اللجنة بالتزكية ، في الجلسة ٥٧٢ المعقودة في ٩ ايار/مايو ، السيد غوستافو أ . فيفيروا (الأرجنتين) والسيد ليف سكوير (النرويج) نائبين للرئيس ، كما انتخبت بالتزكية في الجلسة ٥٧٤ ، المعقودة في ١٠ ايار/مايو ١٩٧٩ ، السيد ايون غوريتزا (رومانيا) ، نائبا للرئيس .
- ٦ - وقررت اللجنة ألا تطلب توفير محاضر موجزة لجلساتها ، عملاً بقرار الجمعية العامة ٣٤١٥ (د - ٣٠) المؤرخ في ٨ كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٥ والفقرة ٥ من مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣٧ (دورة تنظيمية ٧٦) المؤرخ في ١٥ كانون الثاني /يناير ١٩٧٦ .

- ٧ - وقد مثلت في الدورة الدول التالية الاعضاء في اللجنة :
- | | |
|--|----------------------------------|
| اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية | غانا |
| الارجنتين | فرنسا |
| اندونيسيا | كولومبيا |
| أوغندا | كينيا |
| باكستان | المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى |
| البرازيل | وايرلندا الشمالية |
| بلجيكا | النرويج |
| بوروندي | الهند |
| ترينيداد وتوباغو | الولايات المتحدة الأمريكية |
| رومانيا | اليابان |
| السودان | يوغوسلافيا |
- ٨ - ومثلت الدول التالية الاعضاء في الامم المتحدة بمراقبين :
- | | |
|---------------------------------|--------|
| المانيا (جمهورية - الاتحادية) | فنلندا |
| الجزائر | كندا |
| الجمهورية الديمقراطية الالمانية | مصر |
| جمهورية الكاميرون المتحدة | النمسا |
| السويد | هولندا |
- ٩ - ومثلت الوكالات المتخصصة التالية : منظمة العمل الدولية ، ومنظمة الاغذية والزراعة ، ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، ومنظمة الصحة العالمية ، والبنك الدولي ، وصندوق النقد الدولي . وكانت الوكالة الدولية للطاقة الذرية ممثلة ايضا .
- ١٠ - وحضر الدورة ايضا المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، ووكيل الامين العام للشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، ووكيل الامين العام للتعاون التقني لأغراض التنمية ، ومساعدة الامين العام للتنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية ، ومساعد الامين العام لتخطيط البرنامج والتنسيق ، والمدير التنفيذي لمركز الامم المتحدة المعني بالشركات عبر الوطنية ، وغيرهم من كبار المسؤولين في امانة الامم المتحدة ، فضلا عن ممثلي اللجنة الاقتصادية لافريقيا ، واللجنة الاقتصادية

لأوروبا ، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ . وحضر الدورة أيضا ممثلو مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، ومنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية ، وبرنامج الامم المتحدة للبيئة ، وبرنامج الامم المتحدة الانمائي ، وبرنامج الاغذية العالمي ، ومجلس الاغذية العالمي ، والمجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات والانشطة المتصلة بها .

١١ - وبناء على دعوة اللجنة ، شارك السيد موريس برتراند ، المفتش ، والسيد موراى تشييز ، الامين التنفيذى ، وهما من وحدة التفتيش المشتركة ، في مناقشة اللجنة لعملية تخطيط البرامج في الامم المتحدة وتحليلات البرامج في مختلف المنظمات .

مراقبة الوثائق والحد منها

١٢ - اتخذت اللجنة في الجلسة ٦١٥ ، المعقودة في ٤ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٩ ، بناء على اقتراح الرئيس ، مقرا بشأن مراقبة الوثائق والحد منها (للاطلاع على النص أنظر الفصل الثامن ، الفقرة ٣.٠٣) .

اعتماد تقرير اللجنة

١٣ - نظرت اللجنة واعتمدت مشروع تقريرها عن الجزء الاول من دورتها التاسعة عشرة (E/AC.51/L.97 و Add.1-10) ، بصيغته المنقحة شفويا ، في جلساتها من ٦٠٠ الى ٦٠٥ ، المعقودة يومي ٣٠ أيار / مايو و ١ حزيران / يونيه ١٩٧٩ . واعتمد مشروع التقرير المتعلق بالجزء الثاني من دورتها التاسعة عشرة (E/AC.51/L.97/Add.11-17) ، بصيغته المنقحة شفويا ، في جلساتها ٦١٥ .

الفصل الثاني عملية تخطيط البرامج في الأمم المتحدة

ألف - مقدمة

١٤ - نظرت اللجنة في البند ٣ من جدول الاعمال ، المعنون "عملية تخطيط البرامج في الامم المتحدة" في جلساتها من ٥٦٨ الى ٥٧٩ و ٥٨٦ و ٥٨٧ المعقودة في الفترة من ٧ الى ١١ ، ومن ١٤ الى ١٨ ايار/مايو ١٩٧٩ .

١٥ - وكانت اللجنة قد وافقت في دورتها الثامنة عشرة على ان تضطلع ، في دورتها التاسعة عشرة ، بدراسة متعمقة لعملية التخطيط ، على اساس تقرير يعده الامين العام ، بالتعاون مع مؤسسات منظومة الامم المتحدة ، وكذلك تقرير تعدده وحدة التفتيش المشتركة . وعلاوة على ذلك ، أشارت اللجنة الى ان الجمعية العامة قد دعت في القرار ١٩٧/٣٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ ، المتعلق باعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الامم المتحدة ، الى تنمية التخطيط التعاوني وكلما امكن ، التخطيط المشترك للأنشطة البرنامجية في منظومة الامم المتحدة . وأثبتت اللجنة انه يجب العمل على مواءمة جهود الامم المتحدة في مجال التخطيط مع احتياجات التخطيط المشترك على نطاق المنظومة (١) .

١٦ - وكان أمام اللجنة ، في دورتها الثامنة عشرة ، معلومات عن الجوانب المالية للخطة المقترحة المتوسطة الأجل ، قدمها الأمين العام ، عملاً بالفقرة ٣ (أ) من قرار الجمعية العامة ٩٣/٣١ ، المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ ، واعتبرتها اللجنة وثيقة للرجوع اليها . وبناءً على ذلك ، أوصت اللجنة بعدم ادراج الفصل ٣ في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٣ ، وقررت النظر ، في دورتها التاسعة عشرة ، في تنفيذ الفقرة ٣ (أ) من قرار الجمعية العامة ٩٣/٣١ ، في اطار استمرارها لعملية التخطيط في الأمم المتحدة (٢) .

١٧ - وقد وافق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في الفقرة (د) من مقرره ٨٤/١٩٧٨ ، على مقرر اللجنة بأن تدرس بتعمق في دورتها التاسعة عشرة عملية التخطيط والبرمجة . ورحبت الجمعية العامة كذلك في الفقرة ٤ من قرارها ١١٨/٣٣ ، المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ ، باعتزام اللجنة الاضطلاع بهذه الدراسة .

-
- (١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ (A/33/38) ، الفقرتان ٢ و ٣ .
- (٢) المرجع نفسه ، الفقرة ٥٥ .

١٨ - وفيما يتعلق بالنظر في هذا البند ، وجهت أنظار اللجنة الى المبادئ التوجيهية المتعلقة بالمعلومات المالية ، التي اقترحتها اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والبيزانية كي تدرج في المستقبل في الخطط المتوسطة الأجل (A/33/345 ، الفقرات ٧ الى (١١) ، والتي اعتمدها الجمعية العامة في الفقرة ٧ من قرارها ١١٨/٣٣ .

١٩ - وفي الفقرة ١٠ من نفس القرار ، وافقت الجمعية العامة على التوصيات التي اتخذتها اللجنة في دورتها الثامنة عشرة بشأن تحقيق مزيد من التوافق للبرمجة في منظومة الأمم المتحدة ، بما في ذلك توجيه طلب الى لجنة التنسيق الادارية لتقديم مقترحات مفصلة لتحقيق التوصل الى تقديم صورة شاملة لأهداف وخطط مؤسسات المنظومة (٣) .

٢٠ - ووجهت أنظار اللجنة أيضا الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤/١٩٧٩ المؤرخ في ٩ أيار/مايو ١٩٧٩ بشأن الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٣ ، الذي دعا المجلس اللجنة في الفقرة ١ منه الى أن توجه في دراستها المتعمقة المزمعة لعملية تخطيط البرنامج في الأمم المتحدة اهتماما خاصا الى مسألة كيفية كفاية مطابقة الخطة المقترحة المتوسطة الأجل للاستراتيجيات والسياسات والأولويات ، التي حددتها الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بشكل أفضل .

٢١ - وكان أمام اللجنة ، من أجل النظر في هذا البند ، الوثائق التالية :

- (أ) دراسة متعمقة لعملية التخطيط في الأمم المتحدة : تقرير الأمين العام (Add.1-2 و E/AC.51/97) ؛
(ب) عملية التخطيط المتوسط الأجل في الأمم المتحدة : تقرير أعدته وحدة التفتيش المشتركة (A/34/84) (٤) ؛

(٣) المرجع نفسه ، الفقرات ٤٦ الى ٤٩ .

(٤) على الرغم من أن تقرير وحدة التفتيش المشتركة (A/34/84) قد قدم الى اللجنة استجابة لطلبها وذلك على وجه التحديد في دورتها الثامنة عشرة (أنظر المرجع نفسه ، الفقرة ٣) ، فان تاريخ تقديم التقرير لم يتح للأمين العام وقتا كافيا ، كما نص على ذلك النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة ، (الفقرة ٤ من المادة ٢ من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٢/٣١ ، المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦) ، كي يقدم تعليقاته الى اللجنة . وبناء على ذلك ، فقد كانت التعليقات التي أبدتها موظفو الأمانة خلال سير المناقشات ميدانية ، تمثل وجهات نظر مكاتبهم المختلفة . وكان من المفهوم أن الأمين العام سوف يقدم في حينه تعليقاته الرسمية على التقرير .

- (ج) الفصلان ٢ و ٣ من الجزء الأول من الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٣ (٥) ؛
- (د) ملخص للمناقشة التي دارت في اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الأساسية (البرنامج) التابعة للجنة التنسيق الإدارية حول الدراسة المتعمقة المتعلقة بعملية التخطيط في الأمم المتحدة (E/AC.51/XIX/CRP.1) ؛
- (هـ) تحديد النواتج في الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة : مذكرة من الأمين العام (A/C.5/34/2) ؛
- (و) وضع برامج عمل داخلية واجراءات للتبليغ عن تنفيذ البرامج : تقرير مرحلي من الأمين العام (A/C.5/34/3) .

باء - مناقشة عامة

- ٢٢ - كأساس للمناقشة العامة للبيند ٣ من جدول الأعمال ، وافقت اللجنة ، بناء على اقتراح الرئيس ، على أن تنظر في وقت واحد في تقرير وحدة التفتيش المشتركة وتقرير الأمين العام (E/AC.51/97 and Add.1-2) بشأن نفس هذا الموضوع .
- ٢٣ - وأشار مساعد الأمين العام لتخطيط البرنامج والتنسيق ، في تقديمه لتقرير الأمين العام ، الى أنه في الوقت الذي تم فيه قبول فكرة التخطيط المتوسط الأجل في الأمم المتحدة من حيث المبدأ ومرور المنظمة بأربع دورات تجريبية من الاعداد والتنفيذ ظهر أن هناك حاجة الى مزيد من التحسين في عدد من النواحي التي تم تحديدها في التقرير . فنظام التخطيط يعانى من عدة تناقضات ، وظهر أن هناك بعض أوجه القصور في جدوى الخطة كأداة ، والاختيار بين العلاجات الممكنة أو الحلول البديلة ليس أمرا سهلا ، حيث أنه لا تزال هناك مجموعة من الميادين المليئة بالمشاكل ، التي ظهرت منذ البداية .
- ٢٤ - وأشار المفتش موريس برتراند في تقديمه لتقرير وحدة التفتيش المشتركة (A/34/64) ، الى أنه يعتبر ذلك التقرير مكملًا لتقرير الأمين العام . وأعرب عن اتفاقه الى حد كبير مع الاختيارات التي حددتها مساعد الأمين العام ، وشرح الأساس المنطقي لتوصياته ، وقدم حججا تساند ثلاث منها ، تتصل بجوانب من عملية التخطيط لم يتناولها تقرير الأمين العام بالتفصيل ، هي :

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٦ (A/33/6/Rev.1) .

- (أ) وضع هيكل للبرنامج حسب الأهداف ؛
(ب) دور مقدمة الخطة المتوسطة الأجل ؛
(ج) الحاجة الى اشراك مديري البرامج في العمل المتعلق بمنهجية التخطيط المتوسط الأجل .
- ٢٥ - واشترك ممثلو الهيئات والمؤسسات والأجهزة العاملة في نطاق منظومة الأمم المتحدة بايجابية في بحث هذا البند .
- ٢٦ - وساعدت المناقشة العامة على تحديد أوجه القصور في عملية التخطيط ، وفي توضيح عدد من المسائل المبدئية . وتركزت المناقشة على الموضوعات الرئيسية التالية :
- (أ) الصلات بين الولايات التشريعية لمختلف هيئات تقرير السياسة والخطة المتوسطة الأجل وطبيعة الخطة ومركزها ؛
(ب) الحيز الزمني للخطة وطبيعتها (خطة خاضعة للتنقيح بعد أمد أو خطة محددة الأجل) ؛
(ج) المستوى الأمثل ، ومعدّل دورات التخطيط ، وحجم التوثيق الذي يخدم بفعالية مقاصد الجمعية العامة في وضع نظام كفء وفعال من الناحية التنفيذية لتخطيط البرامج ؛
(د) المدى الفعلي للاختيارات بين الاستراتيجيات البديلة ؛
(هـ) تحقيق التوافق بين فترات التخطيط مع وكالات المنظومة لأغراض التنسيق ؛
(و) طبيعة وعمق مشاركة المستويات المختلفة للهيئات الدولية الحكومية في عملية وضع الخطة ؛
(ز) قابلية الأنشطة المختلفة للتخطيط والبرمجة ؛
(ح) طبيعة ومغزى العلاقة بين الخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية ؛
(ط) الغرض من مقدمة الخطة المتوسطة الأجل وطبيعتها ؛
(ي) التقييم بوصفه جزءاً من عملية التخطيط ؛
(ك) تحديد الأولويات .

٢٧ - نوقش أسلوب تناول التخطيط في منظومة الأمم المتحدة من زوايا مختلفة . والخطة المتوسطة الأجل بطبيعتها لا بد وأن تكون موجهة للمستقبل لا عاملة على مواصلة الأنشطة الحالية وهكذا يجب أن يكون لها أسلوب استنتاجي (أنظر E/AC.51/97 ، الفقرات ١٠٠ الى ١٠٦) . ومع ذلك فقد اعترف بأنه قد يلزم بعض التفسير عند ترجمة بعض القرارات الى برامج . وأشير في هذا الصدد الى أن الأنواع المختلفة من القرارات قد تتطلب معالجة مختلفة . وتحتاج الولايات التشريعية

التي تحدد أهدافا ومبادئ عامة ، مثل النظام الاقتصادي الدولي الجديد أو الاستراتيجية الدولية الجديدة للتنمية ، الى قدر كبير من التفسير ، بينما تقدم قرارات أخرى أكثر تحديدا ، مثل خطط العمل العالمية في مجالات السكان وإشراك المرأة في عملية التنمية والمياه ، توجيهات للعمل تعتبر محددة ومفصلة الى حد ما ، وتحتاج الى قدر من التفسير أقل بكثير . ومع ذلك ، فقد اتفقت اللجنة على أن الخطة المتوسطة الأجل يجب أن تترجم الولايات التشريعية ترجمة أمينة الى برامج .

٢٨ - وهناك صعوبة أخرى تنشأ عندما يتمين جعل الولايات التشريعية القطاعية أو الإقليمية متوافقة مع بعضها البعض ومع الولايات المركزية في خطة متوسطة الأجل شاملة متسقة . ويعتبر هذا جانب من جوانب عملية وضع البرامج يشمل تنسيق البرامج ولا يتطلب ترجمة أمينة وماهرة من جانب الأمانة المعنية فحسب ، بل يحتاج أيضا الى مساندة ايجابية من جانب الدول الأعضاء .

٢٩ - وقد وافقت اللجنة على أنه من الممكن النظر في مركز الخطة المتوسطة الأجل من ناحية الترتيب الزمني لوضعها . فالولايات التشريعية لأهداف الخطة توجد في البداية ؛ وتظل الخطة المتوسطة الأجل المقترحة من الأمين العام اقتراما الى حين اعتمادها بصيغتها النهائية من قبل الجمعية العامة ، وحينئذ تصبح توجيهها رئيسيا للسياسة . وفيما بعد ، تسمح عملية الاستعراض بادماج الآثار المترتبة على التشريعات الجديدة والتعديلات التشريعية في الخطة .

٣٠ - ولا حظت اللجنة أن تواتر عملية التخطيط في فترات متقاربة جدا وحجم الوثائق المتعلقة بالتخطيط قد تجاوز قدرة الجميع على استعراض الخطة المقترحة المتوسطة الأجل بشكل كامل ، وأنه اذا كان للخطة أن تحقق الأغراض الرئيسية منها بشكل مرض ، فانها يجب أن تصبح وثيقة أكثر ايجازا واختصارا . ويجب تحقيق توازن بين حاجة الدول الأعضاء الى الحصول على معلومات كاملة للحكم على شرعية البرامج وكفايتها واتصالها بالأهداف المقررة وأولوياتها النسبية والحاجة الى تحديد الوقت والجهد اللازم لوضع الخطة المتوسطة الأجل المقترحة وتحقيق تكاملها واستعراضها واعتمادها . وينبغي أن تكون الموارد المستثمرة في عملية التخطيط متناسبة مع الفوائد المستمدة منها . وأكدت اللجنة أنه يجب اعتبار تخطيط البرامج عنصرا أساسيا من عناصر مسؤوليات مديري البرامج لا كعبء ثقيل يضاف الى عملهم .

٣١ - وقد ووجهت اللجنة في البداية بعدد من الاختيارات التي اذا أخذت بظاهرها تبدو متضادة : اما الاستمرارية أو المرونة ؛ واما خطة خاضعة للتنقيح بعد أمد أو خطة محددة الأجل ؛ التنسيق المركزي في كفة والاحتياجات القطاعية والاقليمية في كفة أخرى ؛ الاشرار الكامل للهيئات القطاعية والاقليمية من ناحية والحاجة الى تحديد فترة الاعداد بمدة زمنية مقبولة الخ . وأظسهرت المناقشة أن معظم تلك الاختيارات ليست بين بدائل متضادة ، بل متفاوتة كألوان الطيف ، حيث أنه في التطبيق لا يمكن أن يكون الحل المختار أسودا تماما أو أبيض ، بل مزيج من الاثنين ، حيث أن المشكلة الحقيقية هي مشكلة المزج . ولا حظت كذلك أغلبية الوفود أن الاختلافات بين كلا طرفي القضية ليست كبيرة كما يبدو لأول وهلة وأن " التناوب " بينهما يكون ذا طبيعة سياسية أكثر منه ذا طبيعة فنية ، ويجب الحكم عليه على أساس المعايير ذات الصلة .

٣٢ - ونظرت اللجنة في مسألة دورة التخطيط من ناحية الحاجة الى الاستمرارية والمرونة والتنسيق . وفي الوقت الذي كان يوجد فيه اتفاق عام حول وجوب مد فترة التخطيط الى ست سنوات ، أعرب عن وجهات نظر مختلفة بشأن طبيعة الخطة : خطة خاضعة للتقنين بعد أمد أو خطة محددة الأجل . وحيث أن لجنة التنسيق الادارية كانت قد أوصت باعتماد خطة متزامنة محددة الأجل مدتها ست سنوات كقاعدة لمنظومة الأمم المتحدة ، واتخذت بعض الوكالات المتخصصة خطوات لتنفيذ هذه التوصية ، شعر عدد من الوفود بأنه من المستصوب للأمم المتحدة أن تنفذ تلك التوصية . ومع ذلك ، فقد أكدت وفود أخرى ان الطبيعة السياسية والدور المركزي للأمم المتحدة يبرران اتباع دورة تخطيط مختلفة ، وأنه يمكن التوفيق بين الخطة المتوسطة الأجل للأمم المتحدة وخطط الوكالات الأخرى دون تطبيق التزام الكامل .

٣٣ - واعتبر أنه من المستصوب بشكل عام اشراك الهيئات الدولية الحكومية اشراكا كاملا على المستويات المركزية والتنفيذية والاقليمية والقطاعية في وضع الخطة المتوسطة الأجل . ومع ذلك ، فكما أشار ممثل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، كانت هناك صعوبات ، حيث أن هيكل البرنامج وشكله واجراءات استعراضه التي تضمنها الهيئات الدولية الحكومية الاقليمية والقطاعية تكون في أغلب الأحيان مختلفة عن تلك المطبقة حاليا على المستوى المركزي . وهناك أسباب وجيهة لهذه الاختلافات ، ونتيجة لذلك ، فان الأدوات التي تستخدمها الأمانات الاقليمية والقطاعية لا إدارة البرامج تكون في أغلب الأحيان هي برامج العمل الخاصة بها لا الخطة المتوسطة الأجل . ومما يزيد من تعقيد المشكلة أنه يتعين على الأمانات القطاعية والاقليمية ، عند تقديمها ميزانيتها البرنامجية ، أن تعمل وفق هيكل البرنامج المركزي ، وأن تحول برامج عملها تبعاً لذلك .

٣٤ - ومع ذلك ، فان اشراك هذه الهيئات في وضع الخطة يجب ألا يصل الى حد جعلها توافق رسمياً على الجزء ذي الصلة الخاص بها من الخطة المتوسطة الأجل ، حيث أن الموافقة على الخطة ترجع للجمعية العامة وحدها . كما أنه مهما كانت هذه المشاركة مرفوية ، فانها لا يمكن أن تبرر التسبب في اضطراب جدول تنظيم المؤتمرات أو عقد دورات انمافية أو خاصة ، قد تثير صعوبات لا يمكن التغلب عليها في مجال تخصيص المرافق والموارد الخاصة بالمؤتمرات .

٣٥ - وكان هناك اتفاق عام على أنه قد يمكن تذليل بعض العقبات الأساسية ، التي تحول دون التوصل الى مشاركة أكمل عن طريق اطالة دورة اعداد الخطة المتوسطة الأجل المقترحة واجراء قدر أكبر من التنسيق بين جداول تنظيم اجتماعات الهيئات المختلفة . وعلاوة على ذلك ، فانه يمكن للهيئات القطاعية والاقليمية أن تنظر في مواءمة هياكل برامجها مع هيكل البرنامج المركزي ؛ وهذا ممكن تحقيقه ، حيث أنه قد تمت فعلاً مواءمة برامج عملها مع هيكل الميزانية البرنامجية .

٣٦ - وفيما يتعلق بنطاق الخطة المتوسطة الأجل ، ودرجة قابلية الأنواع المختلفة من الأنشطة لعملية تخطيط البرامج ، كان هناك شعور عام بأن معظم الأنشطة الأساسية تعتبر قابلة للبرمجة . وكان عدد من الوفود يشعر بأن تخطيط البرامج لمدة ست سنوات ، وفقاً لصيغة تحليلية واحدة يصلح أساساً للأنشطة الاقتصادية والاجتماعية . ومع ذلك ، فقد أشار بعضهم الى أن جميع أهداف الأمم

المتحدة وأنشطتها ، بما فيها المحافظة على السلم والأمن ، يجب أن تدرج في وثيقة الخطة المتوسطة الأجل ، ان أمكن ، بنوع من السرد متميز وأكثر ملاءمة .

٣٧ - والتمييز بين الأنشطة المستمرة والأنشطة التي تسعى الى تحقيق أهداف محدودة بفترة زمنية معينة يمر عبر الميادين الكبيرة للبرامج ، مثل الميادين السياسية والقانونية والانسانية من ناحية ، والميادين الاقتصادية والاجتماعية من ناحية أخرى . وكان هناك اتفاق على أنه يجب أيضا سرد الأنشطة المستمرة المعرفة بدقة في الخطة بصيغة ملائمة ، خصوصا فيما يتعلق بالتفصيلات المحتملة ادخالها على جوهرها أو معدل دورتها ، ومن أجل اجراء استعراض دورى للتحقق من فائدتها واستمرار صلتها بالموضوع .

٣٨ - ووافقت اللجنة على أن الخطة المتوسطة الأجل يجب أن تشكل الاطار بالنسبة للميزانية البرنامجية . ومع ذلك ، فقد أشار عدد من الوفود الى أن الطبيعة الدقيقة للعلاقة بين الخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية تحتاج الى مزيد من البحث . وعلاوة على ذلك ، نظرت اللجنة في العلاقات المالية والبرنامجية بين الخطة والميزانية .

٣٩ - وأكد عدد من الوفود من جديد وجهة نظرهم القائلة بأنه ينبغي عدم النظر الى التخطيط المتوسط الأجل كوسيلة للرقابة على الميزانية ، بل كوسيلة لتحليل نطاق الأنشطة وسعتها . ومع ذلك ، فقد كانت هناك وفود أخرى ترى بأن الخطة يجب أن توفر المعايير الأساسية لوضع الميزانية . غير أنه لا ينبغي أن تخوض الخطة في التفاصيل ، بل يجب أن تقدم فقط المؤشرات العامة للحجم المالي . وأكد وفد آخر أنه من الضروري مراعاة المستوى الحالي للميزانية العادية للأمم المتحدة خلال عملية اعداد الخطة المتوسطة الأجل .

٤٠ - وتم أيضا النظر في مسألة هيكل البرامج في الخطة المتوسطة الأجل فيما يتعلق بالميزانية البرنامجية . ووافقت اللجنة على أنه في الوقت الذي يجب فيه ابقاء هيكل البرنامج قيد الاستعراض ، فإنه يجب الاستمرار في اتباع الصيغة الحالية لمدة معينة ، حيث أنها تسهل اجراء مقارنة بين الخطة المتوسطة الأجل والميزانية . كما يمكن استخدام الميزانية البرنامجية كأداة لضمان تنفيذ الأهداف المحدودة بفترة زمنية معينة داخل أو خارج نطاق الحيز الزمني للخطة المتوسطة الأجل .

٤١ - وقرب نهاية المناقشة العامة ، كان صلب البيانات يشير الى ظهور اتفاق عام حول عدد من المسائل وفقا للأسس التالية :

(أ) يمكن أن تظل الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٣ ، مع اجراء استعراضات في أوقات مناسبة ، سارية المفعول حتى بدء سريان الخطة التي تبدأ في سنة ١٩٨٤ ؛

(ب) يجب أن يكون معدل وضع الخطط المتوسطة الأجل أقل في المستقبل ، كما يجب أن تبذل محاولة لجعل الخطة أكثر ايجازا واختصارا عما هي الآن ؛

(ج) يجب أن تصبح مقدمة الخطة المتوسطة الأجل ، التي نص عليها قرار الجمعية العامة ١١٨/٣٣ عنصرا هاما في هذه الوثيقة ؛

- (د) يجب أن يكون للخطط المتوسطة الأجل حيز زمني أطول ، ويجب القيام باعدادها خلال فترة زمنية أطول لاشراك الهيئات الدولية الحكومية المتخصصة والقطاعية والاقليمية بشكل أكمل ؛
- (هـ) يجب أن تكون الخطط المتوسطة الأجل شاملة وغير متفككة ؛
- (و) تم قبول الهيكل البرنامجي الحالي الواسع للخططة ؛ على الرغم من أنه قد تكون هناك حاجة الى ادخال بعض التغييرات على هيكل البرنامج ، بما في ذلك المستويات البرنامجية الأربعة التي وافقت عليها لجنة التنسيق الادارية ، ويجب بحث هذه التغييرات بحثا دقيقا قبل اجرائها .

جيم - النظر في مسائل محددة

١ - الخطة المحددة الأجل أو الخطة الخاصة بالتنقيح بمدد أمد ومدة دورة التخطيط

٤٢ - دارت في اللجنة مناقشة طويلة حول ما اذا كان من الواجب وضع الخطة المتوسطة الأجل على أساس فترة محددة أو على أساس التنقيح بعد أمد ، وكذلك حول مسألة طول فترة الخطة . وأيد عدد من الوفود اقتراحا باتباع خطة تستغرق ست سنوات يتم استعراضها بعد العامين الأولين ، وتكون خاصة بالتنقيح بعد أمد ، أي يعاد وضعها بعد أربع سنوات لفترة ست سنوات جديدة . وأشير تأييدا لهذا الاقتراح الى أنه لم يتم اثبات وجود أية علاقة منطقية بين طبيعة الخضوع للتنقيح بعد أمد التي تتميز بها الخطة الحالية والصعوبات التي تكثف التنفيذ . ولذا فان الحجة الحالية القائلة بأن الخطة الخاصة بالتنقيح بعد أمد تتيح أفضل الفرص للتكيف مع التغييرات المحتملة لاتزال قائمة . ومما يدعم هذا القول أن الأمم المتحدة بطبيعتها ذاتها يجب ليس فقط أن تكون في مركز يسمح لها بأن تستجيب لما تقدمه الحكومات من الاقتراحات الناشئة عن المواقف المتغيرة فور تقديمها ، بل يجب أيضا أن تكون معدة تمام الاعداد للقيام بمبادرات حاسمة - فهذا دور فريد تضطلع به الأمم المتحدة . واحتج بعضهم بالاضافة الى ذلك بأن تحقيق التوافق والتنسيق بين جهود التخطيط ، لمنع الازدواجية المكلفة في منظومة الأمم المتحدة ، لا التزامن الآلي لفتترات التخطيط ، يجب أن يكون هو الهدف المنشود . وأشير في هذا الصدد الى أن التخطيط في منظومة الأمم المتحدة يجب أن يكون أداة لتنظيم الأنشطة تنظيمًا منهجيا وأساسا لتخصيص الموارد بصورة رشيدة ، لتعزيز كفاءة المنظومة وفعالية برامجها ، وأنه من الخطأ اعتبار التخطيط وسيلة لا بتزاز موارد المنظومة .

٤٣ - واقترحت وفود أخرى اتباع خطة محددة الأجل ، وقدمت الحجج التالية تأييدا لرأيها :

(أ) طلب قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ المتعلق باعادة تشكيل القطاعين الاقتصادى والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة الى مؤسسات الأمم المتحدة مضاعفة جهودها المتعلقة بتنسيق

دورات التخطيط . ودعت لجنة التنسيق الادارية اعضاءها الى الامتثال لهذا القرار ، وأوصت باتباع خطط محددة الأجل مدتها ست سنوات تكون دوراتها متزامنة ؛

(ب) مزامنة دورة خطة الأمم المتحدة مع خطط الوكالات المتخصصة سوف يسهل عملية التخطيط المشترك ؛

(ج) لتحقيق المرونة الكافية للخطة بحيث يتسنى تضمين الخطة المقررات الجديدة للمؤسسات الدولية الحكومية سيكفي استعراض الخطة كل سنتين وتحديثها ، حيث أن أهداف الأمم المتحدة لا تتغير بشكل كبير كقاعدة عامة خلال فترة قصيرة من الزمن ؛

(د) ان الخطة المحددة الأجل بفترة ست سنوات ستخفف عمليات التخطيط الواسع النطاق .

٤٤ - ولم تتوصل اللجنة الى نتيجة بشأن ما اذا كانت الخطة ستكون خاضعة للتنقيح بعد أمد أو محددة الأجل ، ومع ذلك فقد تم الاتفاق على توسيع الحيز الزمني للخطة بحيث يتراوح بين أربع وست سنوات ، وعلى أنه يجب اعداد الخطط الجديدة بمعدل أقل من مرة كل سنتين ، كما هو الشأن حاليا .

٢ - مشاركة الهيئات الحكومية الدولية

٤٥ - وتناولت مناقشات اللجنة جانبيين من جوانب موضوع مشاركة الهيئات الدولية الحكومية في عملية التخطيط ؛ الجانب الفني المتعلق بطول الفترة اللازمة للاعداد والاستعراض ، والجانب الموضوعي المتعلق بطبيعة الاستعراض اللازم .

٤٦ - واتفقت اللجنة بصفة عامة على أنه يجب اطالة فترة الاعداد ، بما في ذلك الصياغة والاستعراض ، عن الفترة الحالية التي تبلغ حوالي سنة واحدة للسماح باشتراك الهيئات الحكومية الدولية بدرجة أكبر ، واتاحة مزيد من الوقت للأمانة العامة لاجراء تحليلات أفضل . ومع ذلك ، فقد اعتبرت فترة الاعداد التي تبلغ ثلاث سنوات والمعروضة كأحد الاختيارات في المرفق الثاني لتقرير الأمين العام (E/AC.51/97/Add.1) بصفة عامة طويلة أكثر من اللازم ، خصوصا أنها سوف تؤدي الى اعداد الخطة سلفا بوقت طويل بحيث أنها لن تكون وثيقة حديثة .

٤٧ - ومن ناحية أخرى ، فقد اعترف بأنه اذا ما اشتركت الهيئات الحكومية الدولية على جميع المستويات في وضع الخطة ، فان فترة الاعداد التي مدتها سنتين ستستلزم اجراء تنقيحات لجدول الاجتماعات والمؤتمرات الحالي .

٤٨ - وكان من رأى عدد من الوفود أنه يجب ألا يؤدي ادخال هذه التنقيحات على الجدول الى عقد اجتماعات اضافية للهيئات المشتركة . وتم الاعتراف في نفس الوقت بأنه قد تلزم في البداية على الاقل فترة اعداد أطول قليلا من سنتين . وظهرت خلال المناقشات وجهة نظر مؤداها أنه يجب مد فترة اعداد الخطط اللاحقة الى ما بين ١٨ شهرا وسنتين .

٤٩ - وأشار مساعد الأمين العام لتخطيط البرنامج والتنسيق الى أن اشراك الهيئات الدولية الحكومية يذهب في الواقع الى أبعد من مجرد استعراض مشروع الخطة . وأن عملية المشاركة يجب أن تشمل مراحل وضع الخطة واستعراضها وتنفيذها وتقييمها . وكان هناك اتفاق عام على هذا القدر من المشاركة .

٥٠ - وخلصت اللجنة الى أنه يكفي أن تقوم كافة الهيئات الدولية الحكومية القطاعية والاقليمية باستعراض الأجزاء الخاصة بها من الخطة المتوسطة الأجل المقترحة ، خلال دورة اجتماعاتها العادية قبل أن تنزل فيها لجنة البرنامج والتنسيق .

٥١ - وتناولت أيضا المناقشة المتعلقة بهذه المسألة الاهتمام الخاص الذي سيوجه خلال عملية الاعداد الي مقدمة الخطة المتوسطة الأجل التي سيعدها المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي (أنظر الفقرات ٦٨ الى ٧٢) .

٣ - التغييرات المحتملة ادخالها على هيكل الخطة المتوسطة الأجل الحالية

٥٢ - شرح مساعد الأمين العام لتخطيط البرنامج والتنسيق أن التصنيف الحالي للبرامج التي أربعة أصناف ، البرنامج الرئيسي ، والبرنامج ، والبرنامج الفرعي ، وعناصر البرنامج ، قد تم التوصل اليه بالاتفاق مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة . وأن الهيكل المبني على الأهداف الذي اقترحته وحدة التفتيش المشتركة لا يختلف كثيرا عن التصنيف النظري المبني على مستوى البرامج المتفق عليه ، حيث أنه قد تم فيه ، على سبيل المثال ، تعريف البرنامج الفرعي بأنه مجموعة من عناصر البرنامج التي تهدف الى تحقيق غاية واحدة ، وأنه يجب على جهاز الأمم المتحدة المسؤول عن التنسيق داخل المنظومة أن يوازن بين مزايا وعيوب تعديل نذام التصنيف ، المتفق عليه ، من جانب واحد . وقد اقترح كذلك أن تتيح صياغة بعض البرامج على أساس تجريبي ، التي كان قد طلب من الأمانة العامة الاضطلاع بها لعرضها على الدورة العشرين للجنة ، الفرصة لاختبار الحاجة الى ادخال تغييرات على هيكل البرامج وفائدتها . ولعل من الأفضل بدلا من البت في مسألة عدد مستويات البرامج بشكل مجرد ، استعراض نتائج هذه التجربة ، التي قد تؤدي ربما الى التفكير في صيغ مختلفة ، ثم القيام حينئذ باتخاذ مقرر عن معرفة وعلم .

٥٣ - وفيما يتعلق بتفاصيل المعلومات وامكانية تنويع كثافتها ، أشار الى أن هذه المسألة تتعلق بكلا المستويين الاداري والتشريعي ، وأنه يمكن التفرقة في هذا المجال بين ثلاثة مستويات : (أ) المستوى التنفيذي ، (ب) المستوى القطاعي أو الاقليمي ، (ج) المستوى المركزي . ولعل من الممكن وفقا للتصنيف المذكور أعلاه تنويع كثافة المعلومات وفقا لأنواع المقررات التي يجب على الأجهزة المختلفة والمسؤولين عن الادارة اتخاذها . واقترح أيضا أنه يمكن تنويع كثافة المعلومات تبعا للفترة الزمنية .

٥٤ — وردا على الأسئلة المتعلقة بالأساليب التي يمكن استخدامها لتحديد الأنشطة الجديدة في الخطة المتوسطة الأجل ، أشار المفتش برتراند الى أن التفرقة المقترحة بين الأنشطة المستمرة والأنشطة المحددة الأجل قد تساعد في عملية التحديث . فاذا قبلت التفرقة يمكن أن تظهر الأنشطة الجديدة اما عند حلول نهاية الفترة الزمنية المحددة لبلوغ الهدف ، أو نهاية الفترة الزمنية المحددة للخطة ، أو عند وقف نشاط مستمر . ومن الممكن جمع الأنشطة الجديدة في فصول مستقلة في الخطة ، اذا رأى أن ذلك يكون مفيدا ، الأمر الذي سيسمح بفصل الجزء المستمر من البرنامج ، وهذا الاجراء يمكن أن يسهل استعراض الخطة بدرجة أكبر .

٥٥ — وأكدت بعض الوفود الحاجة الى تحديد ما أنجز في الخطة من الأنشطة أوفات أو انه . ومع ذلك ، فقد لوحظ أن الخطة المتوسطة الأجل تكون بالضرورة موجّهة نحو المستقبل ومتعلقة به . ولذا فانه قد يكون من الأكثر ملاءمة أن تسهل عملية التخطيط ذاتها تحديد الأنشطة التي انتهت أوفات أو انها واستبعادها . واقترح أحد الوفود أن تقوم الوحدات الادارية بتحديد .١ في المائة من أنشطة البرنامج الفرعي التي توليها أدنى درجة من الأولوية .

٤ — استخدام الخطة المتوسطة الأجل كأداة للتنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة بما في ذلك استخدام عمليات التخطيط المشتركة

٥٦ — وأكدت اللجنة من جديد أنه يجب استخدام الخطة المتوسطة الأجل كأداة للتنسيق والانسجام داخل منظومة الأمم المتحدة . وذكر عدد من الوفود أن اتباع دورة اعداد أطول وادخال تغييرات على أسلوب سرد الخطة تجعلها تركز بدرجة أكبر على الأهداف والاستراتيجيات يمكن أن يسهل من عملية التنسيق . واقترح أحد الوفود أن يحل السرد الوارد تحت "التنسيق" حدود الميادين التي تكون محل اهتمام مشترك للبرامج الرئيسية وكذلك التوزيع الفعلي للمسؤوليات بين الهيئات .

٥٧ — ولعل وضع جدول أطول في مرحلة الصياغة الأولية للخطة الجديدة قد يتيح مجالا كافيا للمشاورة المشتركة بين الوكالات . ولفت بعضهم النظر أيضا الى أن استخدام أسلوب التخطيط المشترك على نطاق واسع في جميع المجالات ذات المصلحة المشتركة داخل المنظومة سوف يجعل اجراءات التنسيق على أساس عملية الصياغة المتوسطة الأجل أكثر سهولة وأقل استنفادا للوقت . وأشارت بعض الوفود الى أن تحديث العمليات المضطلع بها في حيز زمني ضيق قد يعرقل اجراءات التنسيق .

٥ — استخدام الأهداف المحددة زمنيا ، بما في ذلك مسألة قابلية الأنشطة للبرمجة

٥٨ — أشير الى أنه في الوقت الذي يجب ويمكن فيه تعريف كافة الأهداف بأقصى درجة ممكنة من

الوضوح والتحديد ، بغض النظر عما اذا كانت الخطة تستغرق فترة ست أو أربع سنوات ، فان كسل هدف يجب أن يكون قابلا للتقييم في نهاية المدة ، سواء أكان قد تحقق أم لم يتحقق بعد ، ومع ذلك ، فانه اذا لم تكن الأهداف محددة ومفصلة للغاية على مستوى عنصر البرنامج ، فانه قد يكون من الصعب جدا تحديد الحيز الزمني ، الذي يمكن خلاله اجراء التقييم المنتظم ، على وجه الدقة .

٥٩ - وأشير في هذا الاطار الى أن فكرة الأهداف المحددة زمنيا لا يكون لها معنى ، الا اذا تم في الواقع جعل مديري البرامج مسؤولين عن أداء برامجهم ، سواء تم تخطيط الخطة المتوسطة الأجل على مستوى البرنامج أو مستوى البرنامج الفرعي أو كليهما . ولذا فانه من المهم في اطار التقييم الداخلي ، تعيين الأهداف المحددة زمنيا سلفا كي تكون معيارا يمكن على أساسه تقييم التقدم المحرز حتى نهاية الفترة الزمنية ذات الصلة .

٦٠ - ووافقت اللجنة على الاستفادة في مداولاتها المقبلة بشأن هذا الموضوع من الاعداد التجريبي للبرامج ، الذي ستقوم به الأمانة العامة وفقا للمقترحات المذكورة أعلاه ، حتى يمكنها أن تدرس وأن تقيم بشكل كامل كافة الآثار المتعلقة بوضع الخطط المقبلة على أساس أهداف محددة زمنيا .

٦١ - وردا على أسئلة أثارها عدد من الوفود اقترح المفتش برتراند أن تكون هناك علاقة واضحة بين الهيكل الاداري وهيكل البرامج بالأهداف ، وهي مشكلة لم تحل حتى الآن . وعلاوة على ذلك ، ففي الوقت الذي تتضمن فيه الطريقة الحالية لعرض الخطة عددا قليلا جدا من الأهداف المحددة زمنيا ، فقد تم القيام بتجربة شملت ثلاثة برامج . وقد أثبتت تلك التجارب أن تطبيق الأهداف المحددة زمنيا على النوع الموجود من البرامج الفرعية يعتبر أمرا شبه مستحيل ، غير أن اتباع هيكل للبرامج الفرعية من النوع الذي اقترحته وحدة التفتيش المشتركة يسهل حل المشكلة ، كما يتضح ذلك من المثال الخاص بشعبة السكان .

٦٢ - وكانت تساور اللجنة بعض الشكوك فيما يتعلق باقتراح تصنيف الأنشطة الى برامج قابلة للبرمجة وبرامج غير قابلة للبرمجة . وكانت بعض الوفود تشعر بأن هذا المفهوم نسبي ، وأعربت عن تحفظات بشأن ادخاله في منهجية التخطيط .

٦ - التقييم بوصفه خطوة في دورة التخطيط والبرمجة واستخدام مؤشرات الانجاز

٦٣ - وافقت اللجنة بصفة عامة على أن تطبيق مؤشرات الانجاز واجراء عملية التقييم مرتبطان ببعضهما أشد الارتباط ، حيث أن أي تقييم ذاتي مفزى يجب أن يقوم على أساس مؤشرات الانجاز ، التي يجب تحديدها في تخطيط البرامج . وعلاوة على ذلك ، فقد اعتبر التقييم عملية دائمة ومستمرة موازية لتنفيذ البرنامج ، غير أنه يجب أن تصاحب هذه العملية الداخلية للتصحيح الذاتي رقابة واشراف خارجيان . وكان هناك اهتمام أساسي أعرب عنه عدد من الوفود يتعلق باختيار نقطة في دورة التخطيط يجب عندها القيام بالممارسات التقييمية . وفي الوقت الذي وافق فيه الكثيرون على أن أية

ممارسة للتقييم يجب أن تستهدف وأن تسهل في نفس الوقت إعادة وضع البرنامج وإعادة تعريفه ،
أعرب أيضا عن رأي مفاده أن التقييم يجب ألا يرتبط ارتباطا تاما بإعادة وضع البرامج .

٦٤ - وأعرب بعضهم عن رأي مفاده أن التقييم يجب أن يتم في نهاية فترة كل خطة لاتاحة نظرة
عامة شاملة ومقارنة بين ما تمت برمجته وما تم تحقيقه فعلا . ولذا فانه في حالة خطة لمدة ست سنوات
تعاد صياغتها بعد أربع سنوات ، يجب أن يتم التقييم في نهاية الأربع سنوات ، وهذا يتزامن مع
استعراض الخطة الجديدة . وأشار عدد من الوفود الى أن الفكرة مفرية ، الا ان حجم العمل الذي
يستلزمه التقييم الشامل لكافة البرامج في وقت واحد كل أربع سنوات يجعلها مستحيلة ؛ وعلاوة على
ذلك ، فان التقييم يجب أن يكون عملية مستمرة .

٦٥ - ونوقشت نقطة أخرى تتعلق بعلاقة التقييم الداخلي بالتقييم الخارجي . وأشير الى أن
اللجنة قد اختارت فعلا أساليب التقييم وانها اعتمدت بصفة أساسية مجموعة من عمليات التقييم
الداخلي ، الذي ينفذ فيما يتعلق بعدد من البرامج كل سنة ، يكملها التقييم الخارجي ، الذي
تقوم به وحدة التفتيش المشتركة والهيئات الحكومية الدولية المختصة .

٧ - العلاقة بين الخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية

٦٦ - أكدت اللجنة من جديد أن الخطة المتوسطة الأجل يجب ويمكن أن تكون أداة رئيسية
لاعداد الميزانية البرنامجية . وأن عرضها يجب أن يكون دقيقا وموجزا . وأنها لكي تكون فعالة
بشكل كامل كأساس أو اطار لاعداد الميزانية المقترحة ، فانها يجب أن تتضمن أهدافا محددة زمنيا
وقابلة للقياس الكمي ، ولمحة عن الاستراتيجية الواجب اتباعها لتحقيق هذه الأهداف ، وتقديرات
لمواعيد انتهاء المراحل المختلفة للعمل وكذلك مؤشرات الانجاز .

٦٧ - وأشير الى أهمية وجود هيكل مماثل أو مقارن للبرنامج في الوثيقتين . وفي الوقت الذي
ينبغي فيه أن تكفي الاشارة في الخطة المتوسطة الأجل الى نوع النشاط الذي سيتم تنفيذه تحت كل
برنامج فرعي ، فان وثيقة الميزانية يجب أن تصف جميع أنشطة البرنامج الفرعي .

٨ - تحديد الأولويات ومقدمة الخطة المتوسطة الأجل

٦٨ - دعت اللجنة المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي الى الادلاء بأرائه بشأن عملية
التخطيط مع الاشارة بصفة خاصة الى دور وطبيعة مقدمة الخطة المتوسطة الأجل . وفي الجلسة ٥٨٦
أدلى المدير العام ببيان (أنظر E/AC.51/101) ، أعرب فيه عن رأي مفاده انه يمكن تحديد الدور الذي

يمكن أن تؤدى المقدمه بالنسبة لعملية تحديد الأولويات وترجيح السياسات واتخاذ القرارات. وأن هذه العملية يجب أن تبدأ مع بداية فترة اعداد التخطيط ، وأن توفر بعد ذلك الطرق المناسبة للتشاور السياسي بين الدول الأعضاء والأمانة العامة ، وأن تختتم بقرار رسمي من جانب الجمعية العامة . ويمكن بدء هذه التحضيرات بوضع آلية للمشاورة السابقة للتخطيط ، تتيح للدول الأعضاء السبل والوسائل لابتداء آرائها فيما يتعلق بالمبادئ التوجيهية للسياسة العامة ، التي يجب أن تحدد اعداد الخطة ، ولتقديم بيان عام بالأولويات التي تحدد في ضوء التشريع الحكومي الدولي .

٦٩ - وأشار الى أن هذه الآلية الخاصة بالمشاورة السابقة للتخطيط يجب أن تؤمن ما يلي : (أ) أن يشترك في المشاورات عدد واسع من الدول الأعضاء ؛ (ب) أن تضطلع الأمانة العامة بدور مناسب في بدء هذه المشاورات وتنظيمها ؛ (ج) أن تزود نتائج هذه المشاورات الأمين العام بمبادئ توجيهية واضحة من الدول الأعضاء ، خصوصا اذا كان قد تقرر اجراء تغييرات كبيرة فسي الأولويات ؛ (د) السماح بقدر من المرونة في حالة ما اذا استدعى سير الأحداث اجراء بعض التنقيح للمبادئ التوجيهية العامة التي تم تقريرها بهذا الشكل .

٧٠ - يمكن تحقيق هذه الشروط باجراء مناقشة في المجلس الاقتصادي والاجتماعي أو لجنة البرنامج والتنسيق أو كليهما على أساس بيان يدلى به نيابة عن الأمين العام . وهناك وسيلة أخرى هي اصدار وثيقة سابقة للتخطيط . وأشار المدير العام الى أن المرحلة السابقة للتخطيط يجب ، لأسباب مختلفة ، أن تكون متسمة بالطابع الرسمي الى أبعد حد وأن تحتفظ بطابعها بصفتها مرحلة أولية .

٧١ - وتكون المرحلة الثانية من العملية هي الاجراء الداخلي الذي تقوم به الأمانة العامة لتعميم التعليمات المتعلقة باعداد الخطة . ولا تتناول هذه التعليمات العملية الآلية الخاصة بوضع الخطة فحسب ، بل تتضمن أيضا تعليمات بشأن الاستراتيجيات الواجب اتباعها في اعداد الخطة على أساس الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء خلال المشاورات السابقة للتخطيط .

٧٢ - وتكون المرحلة الثالثة من العملية هي صياغة مقدمة الخطة المقترحة . ووفقا لآراء لجنة البرنامج والتنسيق يقدم هذا البيان الاستهلاكي صورة شاملة للمسائل الرئيسية التي تهم المنظمة كلها ، كما تعبر عنها الخطة ، ويشرح ما تعتمزم المنظمة عمله خلال الفترة التي تشملها الخطة . ويجب أن يركز بصفة خاصة على مسألة الاستراتيجيات المتوسطة الأجل الخاصة للأمم المتحدة .

٧٣ - وتكون المرحلة الرابعة والأخيرة من العملية هي نظر الهيئات الحكومية الدولية المركزية في الخطة المتوسطة الأجل المقترحة في ضوء الاستراتيجيات الموضحة في المقدمة . ولذا فان الخطة المقترحة تصبح في نهاية هذه العملية الخطة المتوسطة الأجل المقررة للأمم المتحدة ، وهكذا ، فانها حسب تعبير قرار الجمعية العامة ٩٣/٣١ ، " تصبح الموجه الرئيسي للسياسة العامة للأمم المتحدة " .

٧٤ - وفيما يتعلق بعناصر المقدمة ، قال المدير العام أنه يتفق الى حد كبير مع المنهاج الذي اقترحه المفتش برتراند في الفقرة ١٠٥ من تقرير وحدة التفتيش المشتركة (A/34/84) ، ومع ذلك ، فانه

يشعر ان المنهاج الذى اقترحه المفتش لبحث وتعريف المعايير التي ستطبقها الدول الاعضاء فسي وضع الاتجاهات والمبادئ التوجيهية يحتاج الى ان يوضع بحيث تراعى فيه امتيازات الهيئات الحكومية الدولية المركزية فيما يتعلق بتقرير السياسات مراعاة دقيقة ، وأن هناك حاجة كذلك الى قدر من المرونة فيما يتعلق بدرجة الدقة والتفصيل التي يجب ان تتوفر في البيانات الخاصة بالميادين الرئيسية للبرامج . أما فيما يتعلق بالمنظمات التي ستتطرق اليها المقدمة ، قال انه يعتقد ان من الواقعية في هذه المرحلة أن تركز المقدمة على خطة الامم المتحدة بدلا من تركيزها على تحديد أولويات تشمل المنظومة ككل . ومع ذلك ، فان المقدمة يجب أن تضع خطة الامم المتحدة داخل اطار المنظومة ككل ، وأن تتناول الميادين التي يمكن أن تكون قابلة للتخطيط التعاوني أو المشترك حتى تكون الخطة أيضا أداة مفيدة للتنسيق .

٧٥ - وأعربت اللجنة عن تقديرها للمدير العام لمثوله أمام اللجنة للدلالة بآرائه ، التي أسهمت مساهمة قيمة في المناقشة .

٧٦ - وأعربت بعض الوفود عن تأييدها لفكرة الوثيقة السابقة للتخطيط ، وأشارت الى الطبيعة السياسية لهذه الوثيقة وفائدتها في توفير أداة للتشاور بين الحكومات والأمانة العامة . واقترحت كذلك بعض الوفود أن تناقش هذه الوثيقة في الجمعية العامة حيث يتوفر اكبر تمثيل ممكن .

٧٧ - ومع ذلك ، فقد أشارت وفود أخرى الى انها تفضل المنهاج الأكثر بعدا عن الصفة الرسمية والخاص بالعرض الشفهي . وأعربت عن رأي مفاده أن أي شيء رسمي بدرجة كبيرة يحد من امكانيات التكيف مع التغييرات التي قد تحدث خلال فترة الاعداد الطويلة الى حد ما والمقررة لاجراء المشاورات .

٧٨ - وأشارت وفود أخرى الى انه اذا تقرر اشتراك المراقبين والوكالات المتخصصة ، فان المجلس الاقتصادي والاجتماعي يكون محفلا مناسبا للعرض الشفوي الذي سيقدمه المدير العام . وأوضحت بعض الوفود أن من رأيها أنه يجب اجراء مزيد من الدراسة للخطوات الخاصة بالعرض ، حيث أنه ليست هناك حاجة لاتخاذ مقرر خلال الدورة الحالية للجنة .

٧٩ - وفيما يتعلق بمسألة نطاق المقدمة ، أشارت اللجنة الى انه وفقا للفقرة ٩ من قرار الجمعية العامة ١١٨/٣٣ ، فان مقدمة الخطة المتوسطة الاجل " يجب ان تتخذ شكل تحليل لأنشطة المنظمة وللإستراتيجية الموضوعة لتنفيذها ، وأن يقوم باعدادها المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي تحت سلطة الأمين العام " . وأشارت اللجنة الى قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ ، فأكدت الحاجة الى جعل المقدمة تبرز أهداف منظومة الامم المتحدة والتوجيهات الخاصة بسياساتها وتوضيح الاتجاهات المستمدة من الولايات التشريعية ، التي تعكس الأولويات التي تحددها الهيئات الحكومية الدولية . وأعربت اللجنة عن رغبتها في أن ترى الامم المتحدة تمير بثبات في هذا الاتجاه .

٨٠ - وأشارت بعض الوفود الى الأهمية الكبرى التي يعلقها على دور مقدمة الخطة المتوسطة الاجل في تحديد الأولويات التي وضعتها الولايات التشريعية . ومع ذلك ، فقد أشير الى أن المقدمة يجب أن تركز في هذا المجال على الاتجاهات العامة .

٨١ - وقد تمت الموافقة بصفة عامة على ان الالويات التي يجب ان تنعكس في الخطة يجب أن تستند الى التشريع الذي اعتمده الهيئات الحكومية الدولية . ولذا فانه طوال العملية التي وصفها المدير العام يجب ان تكون مهمة الامانة هي ترجمة هذه المقررات بحيث يتسنى التوصل الى تفسير متسق لها ، كي تنظر فيها الهيئات الحكومية الدولية المختصة ، التي تقوم بعملية الاستعراض . وأكد بعضهم ، في هذا الصدد ، الحاجة الى ان تراعى الالويات المقررة على المستوى الاقليمي مراعاة تامة .

٨٢ - ووافقت اللجنة على وجوب استطلاع المسائل ذات الصلة بشكل اكبر قبل اتخاذ مقرر مدروس بعناية ، نظرا لأهميتها في عملية التخطيط .

٨٣ - وعملا بمقرر اتخذته اللجنة ، قدم المقرر ورقة عمل غير رسمية تتضمن مشروع استنتاجات وتوصيات تم النظر فيها واعتمادها بصيغتها المنقحة شفويا ، خلال المناقشة . وترد الاستنتاجات والتوصيات في الفصل الثامن ، الفقرات ٣.٤ الى ٣.٦ ادناه .

الفصل الثالث

التقييم

ألف - مقدمة

- ٨٤ - نظرت اللجنة في البند ٤ من جدول الأعمال ، المعنون " التقييم " ، في جلساتها ٥٨٣ و ٥٨٨ حتى ٥٩٣ المعقودة في ١٦ و ٢١ الى ٢٣ أيار/مايو ١٩٧٩ .
- ٨٥ - وكانت اللجنة قد قررت في دورتها الثامنة عشرة تقييم البرنامج السعني بالشركات عبر الوطنية (٦) .
- ٨٦ - وفي هذا الصدد ، وجه نظر اللجنة الى قرار الجمعية العامة ٣٣/١١٨ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، والذي ينص جزء منه على ما يلي :

" ان الجمعية العامة ،

...

" ٥ - توافق على التوصيات الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن البرمجة والتقييم (٧) في ضوء النتائج التي توصلت اليها لجنة البرنامج والتنسيق (٨) وملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية (٩) وكذلك توصيات لجنة البرنامج والتنسيق بشأن الدراسة المقدمة من الأمين العام حول جدوى وضع أهداف محددة المدة للبرامج الفرعية (١٠) .

" ٦ - توافق على التوصيات الواردة في تقريرى وحدة التفتيش المشتركة عن التقييم في منظومة الأمم المتحدة (١١) كما علق عليه لجنة التنسيق الادارية (١٢) ولجنة البرنامج

-
- (٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ (A/33/38) ، الفقرة ٤ .
- (٧) A/33/226 .
- (٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ (A/33/38) ، الفقرات ٦ - ١٢ .
- (٩) A/33/226/Add.2 و Corr.1 .
- (١٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ (A/33/38) ، الفقرة ١٠ .
- (١١) A/33/225 .
- (١٢) A/33/225/Add.1 .

والتنسيق (٨) ، وعن تقييم برنامج الإدارة العامة والمالية العامة (١٣) كما علق عليه الأمين العام (١٤) ولجنة البرنامج والتنسيق* (١٥) .

٨٧ - وكان معروضا على اللجنة ، لنظرها في البند ، التقرير التالي الذي أعده الأمين العام ، والمعنون "تقييم البرامج للفترة ١٩٧٦ - ١٩٧٨ - الشركات عبر الوطنية" (E/AC.51/98) و Add.1 (١٦) .

٨٨ - وفي الوقت الذي بدأت فيه اللجنة النظر في البند، كانت اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية بصدور النظر في تقرير الأمين العام عن أنشطة مركز الامم المتحدة المعني بالشركات عبر الوطنية (E/C.10/45) وفي التقرير المرحلي الذي أعدته الأمانة العامة عن نظام المعلومات المتعلقة بالشركات عبر الوطنية (E/C.10/47). وعلى ذلك ، قررت لجنة البرنامج والتنسيق أن تطلب الى رئيسها أن ينسق بشكل غير رسمي أعمالها وأعمال اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية مع رئيس اللجنة المذكورة، بحيث يتسنى لكل هيئة أن تطالع على آراء الهيئة الاخرى. وقد اجتمع الرئيسان في عدة مناسبات ، وقام رئيس لجنة البرنامج والتنسيق باطلاعها على المناقشات التي أجرتها اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية

٨٩ - وقدم مساعد الأمين العام لشؤون تخطيط وتنسيق البرنامج في معرض تقديمه للتقرير شرحا للجنة البرنامج والتنسيق عن المنهجية والاجراءات المستخدمة ، موضحا أن النهج العام والمنهجية يقومان على أساس ما أقرته لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثامنة عشرة . وأوضح أن ثمة عناصر جديدة معينة في تلك الدراسة ، منها استخدام الاستبيانات على نحو واسع النطاق وتحديد قضايا رئيسية في اطار البرامج الفرعية . كما أبلغ اللجنة عن وحدة التقييم الداخلي الجديدة التي انشئت في مكتب تخطيط البرنامج والتنسيق التابع لادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، كجزء من الهيكل التنظيمي الجديد المنبثق عن التوصيات المتعلقة باعادة بناء الهيكل . ولا حظ أن من العناصر الرئيسية الجديدة في آلية التقييم التي أنشئت في سياق هذه الممارسة الأولية ، انشاء

• A/33/227 (١٣)

• A/33/227/Add.1 (١٤)

(١٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨

• A/33/38) ، الفقرات ١٥-٢٠ .

(١٦) قامت الأمانة العامة بسحب الوثيقة (E/AC.51/98/Add.2) رسميا ، حيث لم يتسن

اصدارها سوى بالانكليزية وقت نظر لجنة البرنامج والتنسيق في البند . وعلاوة على ذلك ، سحب للسبب نفسه مذكرة الأمانة العامة عن أنشطة منظومة الأمم المتحدة المتصلة بالبرنامج المعني بالشركات عبر الوطنية (E/AC.51/XIX/CRP.2) .

لجنة توجيهية عالية المستوى مسؤولة عن وضع المبادئ التوجيهية العامة للتقييم الحالي ، ولا سيما تقييمات من هذا النوع مستقبلا ، على أساس هذه التجربة (١٧) .

٩٠ - كما يبين مساعد الأمين العام أنه في حين أن القصد من هذه التقييمات تغطية كاملة البرنامج الجاري استعراضه ، بما في ذلك الجوانب التي تغطيها وحدات أخرى في الأمم المتحدة ، فإن هذا لم يثبت جدواه في هذه الحالة بسبب التأخر في انشاء وحدة التقييم في نطاق مكتبه . وينتظر أن يصبح من الممكن مستقبلا تضمين تقرير التقييم تحليلا لكافة أنشطة الأمم المتحدة ذات الصلة بالبرنامج قيد التقييم . وقد أوردت في كل من الفصول الموضوعية للتقرير استنتاجات وتوصيات لكي تنظر فيها اللجنة . واختتم مساعد الأمين العام ملاحظاته التمهيديّة بأن أوضح أنه لا يمكن لأي تقييم أن يكون ذا جدوى دون مشاركة كاملة من البرنامج الجاري تقييمه ؛ وقد أبدى المركز تعاوننا تاما طوال هذه العملية . وأضاف أنه على الرغم من وجود بعض الخلافات في الرأي بالطبع ، فإنه على يقين من أن هذه الخلافات ستناقش بصراحة أثناء استعراض اللجنة للبرنامج ، وأن المركز سينفذ الاستنتاجات التي تم التوصل إليها تنفيذا أميناً .

٩١ - ورحب المدير التنفيذي للمركز فيما قدمه من ملاحظات بعملية التقييم ، وأكد للجنة أن التوصيات التي قدمتها ستتابع على وجه السرعة . وبين أنه يسره أن يلاحظ ، بالرغم من أنه لا يتفق تمام الاتفاق حول بعض الاستنتاجات والتوصيات ، فإن التقرير اجمالا يعطي تقديرا ايجابيا الى حد ما لانشطة المركز . وفي مجال الأبحاث ، رأى أن من الصعب تحديد أولويات في المجالات الثلاثة الموكلة اليه . وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي المعني بصياغة مدونة لقواعد السلوك ، اعتبر من السابق لأوانه التحرك نحو مرحلة التنفيذ ، إذ أنه لن يتسنى اكتمال هذه المدونة الا في خلال سنة . واختلف في الرأي مع الاستنتاجات التي تم التوصل إليها حول البرنامج الفرعي المعني بظلم المعلومات الشاملة . وأعرب في ختام ملاحظاته عن تأييده للتوصية المتعلقة بتوسيع نطاق ولاية الوحدوات المشتركة .

باء - ملاحظات عامة

٩٢ - أعربت اللجنة عن تقديرها للنوعية العالية لتقرير الأمين العام (E/AC.51/98 و Add.1) وأثنت على الامانة العامة لأمانتها في هذا الجهد . بيد أن أحد الوفود رأى ان لغة التقرير تتميز في

(١٧) يرأس اللجنة التوجيهية العالية المستوى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، ويتألف أعضاؤها من وكيل الأمين العام لشؤون الادارة والمالية والتنظيم ، ووكيل الأمين العام لشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، ومساعد الأمين العام لشؤون تخطيط البرنامج والتنسيق ، ورئيس البرنامج الجاري تقييمه ، وهو ، في هذه الحالة ، المدير التنفيذي لمركز الامم المتحدة المعني بالشركات عبر الوطنية .

بعض المواضيع بسمة دفاعية مفرطة فيما يتعلق بنواحي قصور واضحة في تنفيذ البرنامج ، وانه يتعين تجنب حدوث ذلك في عمليات التقييم مستقبلا . وقد أوضحت عدة وفود ان منهجية التقييم وآلياته التي تم تطويرها الآن مفيدة ، وينبغي تطبيقها في عمليات التقييم مستقبلا . ولدى مناقشة اللجنة لملائمة تقييم برنامج لم يضر على دخوله حيز التطبيق سوى الأعوام الثلاثة الماضية استخلصت اللجنة أن ثمة أسبابا وجيهة لتقييم برامج جديدة وبرامج قديمة على السواء . وفي حين انه لم يكن بإمكان البرامج الجديدة ان تعطي مخرجات يمكن تقييم أثرها ، وكما ينبغي ان يكون عليه الحال فيما يتعلق بالبرامج الأقدم ، فان عملية التقييم يمكن ان تفيد في توجيه وتحديد وجهة البرنامج فسي مرحلة مبكرة من تطوره . كما أكدت الوفود ايضا على انه ينبغي على لجنة البرنامج والتنسيق ان تستمر في العناية باجراءات التقييم فضلا عن نواحيه الموضوعية ، وانه من المهم ضمان تزود وحدة التقييم بالخبرة الفنية المناسبة للاضطلاع بهذا العمل الهام .

جيم - تنظيم البرنامج

٩٣ - وأثار أحد الوفود مسألة تعريف الشركة عبر الوطنية ، اذ أنها لم ترد في الوثائق المعروضة على اللجنة . وأجاب المركز بأنه لا يوجد تعريف متفق عليه بالاجماع للشركة عبر الوطنية في الوقت الراهن . غير انه ، من وجهة عملية ، فان المعايير الرئيسية التي يستخدمها المركز فسي وثائقه المتعلقة بالموضوع تتضمن : الحجم ، والملكية ، والبنية ، وعدد البلدان التي تقوم باجـراء العمليات ، وعدد الفروع الاجنبية ، والمحتويات الاجنبية .

٩٤ - وقد لاحظت اللجنة أن عملية الصياغة والاستعراض البرنامجيين لهذا البرنامج تجرى بطريقة لا تستخدم فيها على النحو المناسب وسائل الميزانية التخطيطية والبرنامجية . وفي هذه الحالة ، فان العملية التي أنشأت بها اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية برنامج عمل المركز لم تتضمن اشارة الى الخطة المتوسطة الاجل ووثائق الميزانية . وقد سلمت لجنة البرنامج والتنسيق بأن اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية لها بالطبع دور هام تقوم به في تحديد الاهداف والأولويات للبرنامج ؛ الا أنه من الجوهري أيضا ألا يتم ذلك بمعزل عن عمليتي التخطيط والميزنة الرئيسيتين في الأمم المتحدة . وعلاوة على ذلك ، لاحظت عدة وفود على وجه التحديد أن اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية لم تحدد الأولويات للبرامج الفرعية فيما عدا مدونة السلوك .

٩٥ - وكان أحد الحلول الممكنة التي اقترحت يقضي بأن تستعرض اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية الاهداف والاستراتيجيات الواردة في مشروع الخطة المتوسطة الأجل ، وتعلق عليها ، وان تقوم بذلك ، حسب الاقتضاء ، فيما يتعلق بالاهداف والاستراتيجيات الواردة في النصوص التفسيرية للبرامج الواردة في مشروع الميزانية البرنامجية ، وأن توصي بترتيب أولويات للبرامج الفرعية . وينبغي على اللجنة ايضا التعليق على العناصر البرنامجية المدرجة في برامج الميزانية البرنامجية

المقترحة ، مع ايلاء انتباه خاص للمناصر التي تعطىها هذه الوثيقة أولوية عليا ، وتلك التي تعطىها أولوية دنيا . وينبغي بعد ذلك احالة التعليقات الى الجمعية العامة في اطار الاجراءات المعتادة للمخطة أو لبرامج الميزانية البرنامجية .

دال - الأنشطة الاقليمية

٩٦ - وفي معرض مناقشة البرنامج الفرعي المعني بالأنشطة الاقليمية ، أقرت غالبية الوفود التوصية (ب) الواردة في الفقرة ٢٤٢ من تقرير الأمين العام (E/AC.51/98/Add.1) (١٨) . بيد انه فيما يتصل بالتوصية (أ) ، طلبت اللجنة مزيد من المعلومات عن الطبيعة الفعلية للاختصاصات الحالية للوحدات المشتركة والأنشطة المقرر القيام بها في حالة موافقة اللجنة على التوصية بتوسيع نطاق تفويض الوحدات المشتركة ، بما في ذلك الآثار الممكنة المترتبة على ذلك فيما يتعلق بالموارد . وكانت آراء وفود اخرى متفقة مع التوصية الواردة في التقرير فيما يتعلق بتوسيع نطاق اختصاصات الوحدات المشتركة .

٩٧ - وردا على ذلك ، قامت الأمانة العامة بتزويد أعضاء لجنة البرنامج والتنسيق بورقة غير رسمية تبين الأنشطة الحالية التي تقوم بها الوحدات المشتركة ، وكذلك الأنشطة المقترحة التي يعتمزم

(١٨) فيما يلي نص الفقرة ٢٤٢ من الوثيقة E/AC.51/98/Add.1 :

* ٢٤٢ - مع مراعاة أن الوحدات المشتركة الاقليمية تقوم فعلا بأنشطة تتجاوز نطاق تزويد المركز نفسه بمدخلات اعلامية وغيرها من وظائف الدعم والاتصال ، ينبغي أخذ ما يلي بعين الاعتبار :

(أ) تخويل الوحدات المشتركة الاقليمية اختصاصات أوسع نطاقا لتمكينها من القيام ، على المستوى الاقليمي ، بتنفيذ تلك الاجزاء من البرنامج العام التي يمكن تنفيذها أو الاشراف عليها على هذا المستوى .

(ب) توضيح توزيع المسؤوليات بين المركز والوحدات المشتركة في الخطة المتوسطة الأجل والميزانيات البرنامجية عن طريق تحديد برنامج عمل لكل من الوحدات المشتركة على مستويي البرامج الفرعية والعناصر البرنامجية ، مع بيانات واضحة بالنتائج وبالمواعيد المتظيرة لاستكمال الأعمال وبلاحتياجات من الموارد * .

القيام بها في حالة توسيع نطاق الاختصاصات . كما قامت الأمانة العامة بإبلاغ اللجنة بأنه في حالة تقدم اللجنة بتوصية تدعو الى توسيع نطاق الولاية ، يقدم بيان بالآثار المالية من شبه المؤكد أن يتضمن طلبا لقدر لا بأس به من الموارد الاضافية علاوة على الموارد المخصصة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١ . بيد انه أوضح انه ينبغي النظر في هذه الآثار المالية في ضوء امكان اعادة تخصيص الموارد الناشئة عن تنفيذ توصيات اخرى واردة في تقرير الأمين العام وقبلتها اللجنة .

٩٨ - وقد وافقت لجنة البرنامج والتنسيق على أن توزيع المسؤولية بين المركز والوحدات المشتركة ينبغي توضيحه في الخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية عملا بالتوصية الواردة في تقرير الأمين العام . وفي هذا الصدد ، تقدمت بعض الوفود بمقترحات اضافية مقادها انه ينبغي ، للحيلولة دون أية نزاعات تنشأ عن مهام مختلفة موكلة الى الوحدات المشتركة من قبل اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية واللجان الاقليمية ، أن تقوم اللجان الاقليمية ، لدى تكليفها الوحدات المشتركة بأنشطة خاصة ، بإدراج ذلك في ميزانياتها البرنامجية ، علاوة على قائمة واضحة بالأولويات .

٩٩ - وحول المسألة المتعلقة بأنشطة الوحدات المشتركة ، لاحظت اللجنة أن بعض تلك الوحدات قد تجاوزت اختصاصاتها كما هي محددة حاليا . ولم يعترض على الأنشطة السابقة التي كانت محدودة النطاق . وأوضح أحد الوفود انه من السابق لأوانه توسيع نطاق اختصاصات الوحدات المشتركة ، حيث ان اللجنة لا تزود بموجبها بمعلومات كافية عن الأنشطة التي تقوم بها تلك الوحدات في الوقت الحاضر . وقد تركز النقاش حول ما اذا كان من الضروري اعادة النظر في تلك الاختصاصات مستقبلا وحول مدى القيام بذلك .

١٠٠ - ورأت بعض الوفود أن على اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية ان توسع نطاق اختصاصات الوحدات المشتركة باقرار الاوضاع الحالية . وينبغي أن يشمل ذلك الاقرار تعيينا واضحا لكل دور من أدوار المركز والوحدات المشتركة ، وأن يؤكد على ضرورة البقاء في حدود مستويات الانفاق الموافق عليها حاليا . وقد اكدت تلك الوفود ان على الوحدات المشتركة ألا تصبح مراكز اقليمية مستقلة ممنية بالشركات عبر الوطنية . وينبغي أن يقتصر دورها على دعم الاهداف العامة للمركز ، ولا ينبغي لأي عمل يوكل اليها من قبل اللجان الاقليمية ان يكون تكرارا أو بديلا لأعمال ينبغي عن حق ان يقوم بها المركز نفسه .

١٠١ - وقد حذرت وفود اخرى زيادة اختصاصات الوحدات المشتركة . وقالت انه اذا لم تكن الوحدات المشتركة مخولة سلطة القيام بأمر متصلة بالشركات عبر الوطنية في لجانها الاقليمية المختصة ، ستجد اللجان الاقليمية أنفسها مضطرة للجوء الى آليات اخرى ، مما يسفر عن ازدواج في الجهد مكلف . وبذلك تعترض التنسيق معوقات خطيرة . وكما قيل أن الوحدات المشتركة قامت فعليا ببعض المهام الموكلة اليها من قبل لجانها الاقليمية . وقامت بذلك من غير برامج عمل مفصلة ومحددة بمواعيد نهائية ثابتة لكل ناتج . ومن شأن توسيع اختصاصاتها ان ينظم مركزها وأن يجعل من الممكن تحديد

مواعيد نهائية ثابتة في اطار اختصاصات جيدة التحديد مخطمة لأنشطتها . وقد أوضحت تلك الوفود ان هذا النمو في الوحدات المشتركة يجب ألا يكون على حساب المركز . كما أكدت أن الاختصاصات الزائدة للوحدات ينبغي ان تثبت بما لا يدع مجالاً للشك ما للمركز من أهمية رئيسية في جميع المسائل المتصلة بالشركات عبر الوطنية في منظومة الامم المتحدة ، مع بقاء الوحدات مجرد جهات وصل لهذه المسائل ، كل في منطقتها .

هـ - تحليل السياسة (البحث)

٢ . ١ - أبدى كثير من الأعضاء لدى مناقشتهم الابحاث التي يقوم بها المركز المعني بالشركات عبر الوطنية ووحداته المشتركة اتفاقهم مع الاستنتاجات والتوصيات الواردة في الفصل الرابع من تقرير التقييم (E/AC.51/98/Add.1) والموجزة في الفصل الثاني من التقرير الرئيسي (E/AC.51/98) . بيد أن أعضاء آخرين شعروا بأن التحليل لم يكن مبنياً على أساس بيانات تكفي لتأييد الاستنتاجات تأييداً لا لبس فيه . وعلى الأخص ، لم يكن تحليل الردود على الاستبيانات ، كما قدمت في التقرير ، شاملاً بما فيه الكفاية ، حيث انه لم تكن وردت بعد أية ردود من الحكومات (١٩) . ورأى بقية أعضاء اللجنة أنه ربما كان من السابق لأوانه اصدار أحكام بعيدة المدى على قيمة أجزاء مختلفة من برنامج الأبحاث في هذه المرحلة المبكرة من تطوره . بيد ان عدة أعضاء أيدوا الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير التقييم تأييداً قوياً لكونها متفقة الى حد بعيد مع النتائج الواردة في وثائق مقدمة الى اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية ، أي ان الحكومات قد أولت قدراً أعلى من الأولوية الى الجهود المبذولة من أجل اجراء الابحاث التي (أ) تعزز القدرة التفاوضية لحكومات البلدان المضيفة ، لا سيما البلدان النامية ، في تعاملها مع الشركات عبر الوطنية و (ب) تعين في تأمين ترتيبات دولية فعالة فيما يتعلق بأعمال الشركات عبر الوطنية الرامية الى تعزيز مساهمتها في أهداف التنمية الوطنية والنمو الاقتصادي العالي في حين تضبط آثارها السلبية . وأوضح آخرون انه بالرغم من أن (أ) و (ب) قد حظيا حتى الآن باهتمام قليل وانه ينبغي ايلائهما مزيداً من الاهتمام ، فليس من الممكن القول بأنه ينبغي أن يصبحا المبدأين التوجيهيين الرئيسيين لاختيار مشاريع الأبحاث في المستقبل . وأوضح أحد الوفود انه قد لا يكون من المناسب للجنة أن تبين الأولويات في مجال البحث ، فهذه الوظيفة هي بصورة أنسب من اختصاص اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية .

(١٩) فيما يتعلق بالاستبيانات ، أوضح مساعد الأمين العام أنه بالرغم من أن عدد الردود الواردة عند اعداد التقرير كان محدوداً ، فان الردود الاضافية التي وردت بعد اكمال التقرير قد أيدت النتائج السابقة .

واو - معلومات شاملة (٢٠)

٣.١ - قدم الفصل السابع من تقرير التقييم (E/AG.51/98/Add.1) تحليلا انتقاديا نوعا ما للبرنامج الفرعي للمركز بشأن النظام الشامل للمعلومات. كما أن التحليل والاستنتاجات والتوصيات الواردة في الفصل السابع وفي الجزء المتصل بذلك من الفصل الثاني من التقرير الرئيسي (E/AG.51/98) قد أفضت الى نقاش واسع حول هذا الموضوع. وفي حين أن كافة أعضاء اللجنة قد لمسوا أن المعلومات المتعلقة بالشركات عبر الوطنية بالغلة الأهمية والفائدة، وخاصة بالنسبة الى البلدان النامية، اختلفت الآراء حول طبيعة المعلومات التي ينبغي على المركز جمعها ونشرها، وحول فائدة العناصر المختلفة في البرنامج الفرعي الحالي.

٤.١ - وقد ركزت اللجنة، في نقاشها حول هذا البرنامج الفرعي، على ثلاثة مواضيع رئيسية، أولها جدوى البرنامج الفرعي أو فاعليته، بما في ذلك الفاعلية المرتقبة للجزء المعالج بواسطة الحاسبات الالكترونية؛ وثانيها توافقه مع نظم معلومات أخرى في منظومة الأمم المتحدة؛ وثالثها أهمية الحصول على تنفيذية استرجاعية وتعليقات لصالح المستفيدين. ومن أهم نتائج هذا النقاش ان الهدف الرئيسي لعمل المركز في تطوير نظام المعلومات لم يبد متفقا تماما مع الاحتياجات المعلنة للحكومات. ومع ان النسبة الكبرى من الموارد ومن وقت الموظفين مخصصة للجزء المعالج بالحاسبات الالكترونية من النظام، فان الناتج من تلك العناصر لم يبد متكافئا مع كلفته ولم يبد أن له نفس القدر من الفائدة للحكومات الذي للنواتج المتأتية من عناصر النظام الاخرى غير المعالجة بالحاسبات الالكترونية. وقد أوضحت بعض الوفود ان هذه المعلومات ستصبح ذات أهمية عندما تدخل مدونة قواعد السلوك حيز التنفيذ، عندما تدعو الحاجة اليها للتأكد من أن الشركات عبر الوطنية تقوم بتنفيذ المدونة. وقد ألمحت الدراسة الاستعراضية التي أعدتها اللجنة انه ربما كان من المفيد اعادة تخصيص موارد هذا البرنامج الفرعي لتمكين المركز من الاستجابة بسرعة اكبر الى الطلبات المقدمة من الحكومات في المجالات التي أعطتها الاولوية العليا. وتشمل هذه المجالات: (أ) معلومات عن السياسات والقوانين والأنظمة التي تمارسها الشركات عبر الوطنية، (ب) عقود واتفاقيات بين الشركات عبر الوطنية وحكومات البلدان المضيفة، (ج) تحليلات متعمقة في مجالات محددة متصلة بالشركات أو بالصناعة.

٥.١ - وقد سلم في تقرير التقييم بأن أجزاء من النظام الشامل للمعلومات لا تزال في مرحلة التطوير، ولهذا السبب لم يتسن أن يكون التقييم مبنيا تماما على نتائج ناتج النظام او على أثره.

(٢٠) قدم ممثلو المركز، بناء على طلب اللجنة، عرضا بالشرائح المصورة حول تطور النظام الشامل للمعلومات في المركز. وكان العرض معدا اعدادا جيدا، ولقي التقدير من جانب أعضاء اللجنة.

ومع أخذ هذه النقطة بعين الاعتبار، ركز التقييم أيضا، وإنما كان ذلك مناسبا، على تصميم النظام نفسه واستخراستنتاجات متعلقة بهذا الجانب من تطور النظام (E/AC.51/98/Add.1 الفقرات ٨٨-٩٤) . وقد اتفق عدد من الوفود، أثناء استعراضها هذه الاجزاء من التقرير، على أن اهتماما غير كاف قد أولي الى دمج وسائل في النظام للحصول على التنفيذ الاسترجاعية والافادة منها في سياق عملية مستمرة . وقد أشير الى الحاجة الى تحليل التكاليف تحليلا دقيقا . وكررت اللجنة التأكيد بأن على الدول الاعضاء أن تكون المستفيد الرئيسي من نظام المعلومات وأنه يجب تطوير هذا النظام مع احتياجاتها المعلنة . فضلا عن ذلك، ينبغي بذل مزيد من الجهد لانشاء آليات للحصول على آرائها فيما يتعلق بفاعلية ناتج البرنامج وكذلك لتحديد احتياجاتها الخاصة على أساس الأولوية .

١٠٦- أما فيما يتعلق بتوافق النظام مع أنظمة المعلومات الاخرى في أجهزة الامم المتحدة، فقد طرحت آراء مختلفة حول التوافق القائم حاليا وحول النفقات الاضافية اللازمة لكي يصبح هذا النظام متوافقا مع الأنظمة التي تتبعها منظمة العمل الدولية، ومنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية، وبرنامج الامم المتحدة للبيئة . وأعربت اللجنة عن أسفها لأن المجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات لم يستشر أصلا، لا سيما بهدف ضمان توافق هذا النظام مع غيره من النظم . وقد لاحظت اللجنة أن النظام لم يكن متوافقا تماما الا مع نظم مكتبة الامم المتحدة؛ غير أن هذا النظام قد أنتج بالفعل معلومات مفيدة جدا عن نظم أخرى للمعلومات وكذلك عن مصادر بيبيولوجرافية ووثائقية . وقد أعرب أحد الوفود عن شكه في الحاجة الى التوافق اذا ما أوفى باعتبارات تقنية أخرى .

١٠٧- وقد وجه انتباه اللجنة الى وثائق أخرى قدمت الى اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية وتبدى رأيا اكثر تعاطفا مع النظام الشامل للمعلومات (٢١) . ومع ذلك، أوضح بعض أعضاء اللجنة أن الوثائق ذاتها تؤيد أدام الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير التقييم فيما يتعلق باحتياجات الحكومات ذات الأولوية، وخاصة احتياجات المناطق النامية من المعلومات المتعلقة بالعقود والاتفاقات والقوانين والأنظمة التي يمكن أن تساعد في التفاوض مع الشركات عبر الوطنية، لا المعلومات العامة المتصلة بالشركات والناتجة عن ذلك الجزء من النظام المعالج بالحاسبات الالكترونية .

١٠٨- وقد تمت، بناء على طلب اللجنة، معلومات عن الموارد المخصصة للبرنامج الفرعي ككل وعن العناصر الداخلة في البرنامج الفرعي . وقد لاحظت اللجنة أن البرنامج الفرعي قد استوعب الجزء الاكبر من موارد المركز (٤٠ بالمائة في ميزانية الفترة ١٩٧٨-١٩٧٩، و٤٦ بالمائة في الميزانية المقترحة للفترة ١٩٨٠-١٩٨١ . وفي نطاق البرنامج الفرعي فإن العناصر المعالجة بواسطة الحاسبات الالكترونية، وبخاصة الجزء الذي يتناول القطاعات الجانبية المتصلة بالشركات، تحظى بنسبة اكبر بكثير مما تحظى به العناصر البرنامجية الاخرى . بيد انه لوحظ ان الكثير من هذه العناصر

(٢١) انظر، بوجه خاص، التقرير المرحلي عن نظام المعلومات المتعلقة بالشركات عبر الوطنية (E/C.10/47) .

تعتمد بعضها على بعض ، وأن المعلومات المتعلقة بالقطاعات الجانبية المتصلة بالشركات أساسية للمناصر البرنامجية الأخرى أيضا .

١٠٠ - وقد قبلت اللجنة بوجه عام الاستنتاجات والتوصيات ذات الصلة بالموضوع في تقرير التقييم (E/AC.51/Add.1/98 ، الفقرات ٨٨ - ٩٤) . وأقرت بالطابع المتميز للنظام بوصفه النظام الوحيد في الأمم المتحدة المكرس تماما لمعالجة مسائل الشركات عبر الوطنية ، وأكدت على أهمية الحفاظ على فعاليته العامة للبرنامج . ورأت اللجنة أن امكانية إعادة تخصيص الموارد وإعادة توزيعها أمرأيدت الحاجة اليه بيد انه ينبغي عدم التقليل من أهمية وفائدة البرنامج الفرعي للدول الاعضاء ، وبشكل خاص البلدان النامية ، وعلى هذا ينبغي أن تكون الموارد الموزعة بين مختلف عناصر البرامج الفرعية متكافئة مع المهام الموكلة الى المركز من قبل الهيئات الحكومية الدولية المعنية .

١٠١ - وردا على عدد من الاستفسارات حول عدد الشركات التجارية الحكومية المدرجة في ملف القطاعات الجانبية للشركات وتوزيعها الجغرافي ، أوضح ممثل المركز انه ينبغي الاجابة على هذا السؤال على مستويات مختلفة . فعلى مستوى المعلومات العامة ، قام المركز بجمع معلومات عن شركات مختلفة من مصادر مثل القصص الصحفية وأدلة الشركات ومصارف البيانات التجارية . ولا تميز تلك المصادر بين المشاريع الخاصة والمشاريع الحكومية ، ولذا فان كل المشاريع الحكومية تقريبا وكذلك المشاريع الخاصة كانت مشمولة . وقال ان المركز قام ، على المستوى التحليلي ، بمعالجة مثل هذه المعلومات فيما يتصل بدراسات محددة بشأن صناعات أو قضايا معينة . وفي هذا الصدد ، يدرك المركز ان اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية لم تتوصل الى قرار حول تعريف محدود للشركات عبر الوطنية . وتختلف آراء الحكومات حول ما اذا كانت المشاريع الحكومية تدخل في نطاق الشركات عبر الوطنية . ومضي ممثل المركز يقول انه في حين لا يليق بالمركز أن يقوم باصدار حكم مسبق حول تعريف هذه المسألة ، فقد ادرك المركز معلومات ذات صلة بالموضوع حول المشاريع الحكومية فسي التحليلات المتعلقة بالصناعة لأغراض المقارنة ، أو للنظر فيها كبديل ممكنة عن الشركات الخاصة . وبالمثل ، أدرجت أيضا بعض المشاريع الحكومية في دراسات عن مسائل مثل مسألة التعريف ، بغية توضيح الآثار لمختلف المعايير على رسم خط الحدود .

زاي - صياغة مدونة قواعد سلوك

١٠١ - زود الفصل الثامن من تقرير التقييم (E/AC.51/98/Add.1) اللجنة بتحليل لأعمال المركز في المساعدة في صياغة مدونة قواعد سلوك وغيرها من الاتفاقات والترتيبات الدولية . وقد أعطي هذا البرنامج أولوية عليا من جانب اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية . وقد توصل تقرير التقييم الى استنتاج مفاده ان المركز ، بتنفيذه هذا البرنامج الفرعي ، قد وفى بكل متطلبات الفرقة العاملة الحكومية الدولية فيما يتعلق بصياغة مدونة قواعد سلوك وفيما يتعلق باتفاقات دولية بشأن المدفوعات غير الشرعية ، مثلما فعلت اللجنة نفسها .

١٢ - ولدى نظر اللجنة في التوصيات المقترحة ، شعرت انه ربما يكون السابق لأوانه أن يبدأ المركز تحويل اهتمامه من صياغة مدونة قواعد السلوك الى تنفيذها ومراقبتها . بيد أن اللجنة توافق على أن تنفيذ المدونة ومراقبتها سيصبحان قريبا الجانب الأهم ، كما ترى انه ينبغي ، في وقت مناسب ، الشروع في أعمال تمهيدية دقيقة بشأن طرق وسبل تنفيذ مدونة قواعد السلوك . وقد أعرب عن آراء مشابهة فيما يتعلق بتميز فهم وقبول مدونة قواعد السلوك من خلال أنشطة اعلامية عامة أوسع نطاقا . بيد انه فيما يتعلق بمسألة نظام توزيع الوثائق المتصلة بمدونة قواعد السلوك ، وافقت اللجنة تماما على وجوب اعادة النظر في النظام بحيث يشمل منهجية تقييم نوعية وكمية الوثائق ، ومنهجية وطرق تحقيق الهدف العام لمدونة قواعد السلوك .

حاء - البرنامج الفرعي المتعلق بالخدمات الاستشارية

١٣ - لدى مناقشة هذا البند ، كانت اللجنة متفقة في الرأي بوجه عام مع التوصيات الواردة في تقرير التقييم (E/AC.51/98 ، الفقرة ١٧ ، E/AC.51/98/Add.1 ، الفقرة ١٨) . وأعرب عدد من الوفود عن قلقه البالغ ازاء البيان الذي أدلى به المدير التنفيذي للمركز عندما أشار الى انشاء المركز كوكالة منفذة لبرنامج الامم المتحدة الانمائي . وأفادت تلك الوفود أن ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية قد انشئت لتكون الهيئة المنفذة الوحيدة في الامم المتحدة بوصفها وكالة منفذة . ووجه أحد الوفود نظر اللجنة الى قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ بشأن اعادة تشكيل القطاعين الاقتصادى والاجتماعي في منظومة الامم المتحدة ، الذى أبرز فيه دور ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية . وقد أعربت وفود اخرى عن قلقها لأن انشاء المركز بوصفه وكالة منفذة من شأنه التعدى على سلطة ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية ، وانه يخالف المبادئ التوجيهية التي ارستها الجمعية العامة . وأوضح ايضا انه استجابة الى قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ ، انشئت ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية " لادارة برنامج الامم المتحدة العادى للتعاون التقني ولتنفيذ مشاريع برنامج الامم المتحدة الانمائي والمشاريع الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية والتي تكون الامم المتحدة وكالتحتها المنفذة " (ST/SGB/162 المؤرخ في ٢٣ آذار/مارس ١٩٧٨) . وعلى ذلك ، رغبت اللجنة في التأكيد من أن الترتيبات العملية التي يتم التفاوض بشأنها حاليا بين المركز وبرنامج الامم المتحدة الانمائي لا تتعدى بأى شكل من الأشكال على اختصاص ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية .

١٤ - ورد ممثل المركز موضحا ان الترتيبات التي يجرى اعدادها حاليا لن تجعل المركز يصبح وكالة منفذة منفصلة لبرنامج الامم المتحدة الانمائي . وقال انه يجرى تحديد وسائل ضمان التنفيذ السريع والفعال لمشاريع برنامج الامم المتحدة الانمائي بشأن مسائل متصلة بالشركات عبر الوطنية وموجهة الى الامم المتحدة بصفتها وكالة منفذة . وأوضح ممثل المركز ان المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادى الدولى ، ووكيل الامين العام لشؤون الادارة والتنظيم ، ووكيل الامين العام للتعاون التقني لأغراض التنمية ، والمدير التنفيذي للمركز المعنى بالشركات عبر الوطنية ، قد اتفقوا على أن مصالح الأمم

المتحدة بوصفها وكالة منفذة يخدمها على خير وجه ان تقدم مشاريع برنامج الامم المتحدة الانمائي المتصلة بالشركات عبر الوطنية الى المركز المعني بالشركات عبر الوطنية مباشرة لاتخاذ الاجراء اللازم، مع ابقاء ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية على اطلاع تام في جميع الاوقات . وأضاف انه يجري وضع اجراءات محددة فيما بين المركز والادارة ، من شأنها ضمان المسؤوليات العامة للادارة عن أنشطة التعاون الفني في الامم المتحدة .

١١٥ - وترد استنتاجات وتوصيات اللجنة في الفصل الثامن ، الفقرات ٣٠٧ الى ٣٢٣ أدناه .

الفصل الرابع

تحليلات البرامج في مختلف المنظمات

ألف - مقدمة

١١٦ - نظرت اللجنة في البند ٥ من جدول الأعمال ، المعنون " تحليلات البرامج في مختلف المنظمات " ، وذلك في جلساتها من ٥٨٠ الى ٥٨٥ و ٥٩٨ ، المعقودة في الفترة من ١٥ الى ١٧ و ٢٥ أيار/مايو ١٩٧٩ .

١١٧ - وكالت اللجنة قد قررت في دورتها الثامنة عشرة أن تجرى في دورتها التاسعة عشرة تحليلات لبرنامج الطاقة في مختلف المنظمات وأن تستأنف تحليلاتها لنظم المعلومات في مختلف المنظمات بمنظومة مؤسسات الأمم المتحدة (٢٢) .

١١٨ - وقد أيدت الجمعية العامة ، في قرارها ١١٨/٣٣ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، توصية اللجنة بأن يشترك المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي في اعداد تحليلات برامج لكل المنظمات ، وأن تعد بتوجيه منه الجوانب التي تترتب عليها آثار متعلقة بالسياسة (٢٣) .

١١٩ - وقامت الجمعية العامة ، في قرارها ١٤٢/٣٣ باء ، المعنون " تنسيق شؤون الادارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية " ، باحالة تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية عن التنسيق الاداري للتجهيز الالكتروني للبيانات ونظم المعلومات (A/33/304) الى لجنة البرنامج والتنسيق ، راضعة في اعتبارها قرار لجنة البرنامج والتنسيق أن تجرى دراسة متعمقة في دورتها التاسعة عشرة لمسألة نظم المعلومات في الأمم المتحدة (٢٤) .

(٢٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ (A/33/38) ، الفقرة ٥ . وللاطلاع على التوصيات التي اتخذتها اللجنة في دورتها الثامنة عشرة بشأن نظم المعلومات داخل منظومة الأمم المتحدة ، أنظر الفقرات من ٢٩ الى ٤١ من تقرير اللجنة . ويرد في الفقرات من ٢٣٨ الى ٢٥٦ من ذلك التقرير موجز لمناقشة اللجنة بشأن الموضوع . وفي تلك الدورة قررت اللجنة أن تواصل ، في دورتها التاسعة عشرة ، اجراء تحليلات لنظم المعلومات في مختلف المنظمات داخل منظومة الأمم المتحدة ، خاصة في ضوء تقريرى وحدة التفتيش المشتركة واللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية .

(٢٣) المرجع نفسه ، الفقرة ٢٨ .

(٢٤) المرجع نفسه ، الفقرة ٤١ .

- ٢٠ - وللنظر في هذا البند ، كانت أمام اللجنة الوثائق التالية :
- (أ) التنسيق الادارى للتجهيز الالكتروني للبيانات ونظم المعلومات : تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية (A/33/304) ؛
- (ب) تقرير عن المجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات ، أعدته وحدة التفتيش المشتركة (A/34/153) ؛
- (ج) تحليل برامج الطاقة في مختلف مؤسسات منظومة الامم المتحدة : تقرير الاامين العام (E/AC.51/99) (٢٥) ؛
- (د) تنسيق نظم المعلومات داخل منظومة الامم المتحدة : تقرير لجنة التنسيق الادارية (E/AC.51/102) (٢٦) ؛
- (هـ) معلومات تكميلية عن تكاليف نظم المعلومات : مذكرة من الأمانة العامة (E/AC.51/)
- (XIX/CRP.3)

بما - نظم المعلومات في منظومة مؤسسات
الامم المتحدة

٢١ - ركزت اللجنة مناقشتها على المواضيع الرئيسية التالية : دور واختصاصات المجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات ، بما في ذلك تعيين الحاجات من المعلومات ، وتنسيق نظم المعلومات والتوفيق بينها ، وتقدير تكاليف أنشطة نظم المعلومات ؛ ومسألة تعزيز اختصاصات المجلس ؛ وعضوية المجلس والاشتراك فيه ؛ وبرنامج عمل المجلس ، وسجل المشاريع المشتركة بين الوكالات .

٢٢ - وقد اشترك ممثلو الأجهزة والمنظمات والهيئات الداخلة في منظومة الامم المتحدة اشتراكاً نشطاً في النظر في هذا البند . كما اشترك الأمين التنفيذي لوحدة التفتيش المشتركة فـي الجلسات المعنية بهذا الموضوع وذلك بناءً على دعوة وجهتها اليه اللجنة .

-
- (٢٥) قامت الامانة العامة رسمياً بسحب اضافة ذلك التقرير حيث انه لم يتسن اصدار تلك الوثيقة الا بالانكليزية لدى شروع اللجنة في النظر في هذا البند . وقد صدرت الاضافة (E/AC.51/99/Add.1) بعد ذلك بجميع اللغات من اجل الدورة المستأنفة للجنة .
- (٢٦) يتضمن تقرير لجنة التنسيق الادارية ايضاً تعليقات اللجنة على تقرير وحدة التفتيش المشتركة (A/34/153) .

١ - دور المجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات

١٢٣ - اتفقت اللجنة مع وحدة التفتيش المشتركة على انه ينبغي أن يوكل الى المجلس القيام ، بتوجيه من لجنة التنسيق الادارية ، بتعيين الحاجات المشتركة من المعلومات فيما بين أعضاء منظومة الامم المتحدة والهيئات الحكومية الدولية المعنية . كما ينبغي أن يقوم بدور أنشط فسي المبادرة الى اتخاذ تدابير تكفل التطوير المنسق لنظم وخدمات المعلومات لدى الأجهزة والمنظمات والهيئات الداخلة في منظومة الامم المتحدة كيما يتم تلافي ازدواج الجهد بلا داع ، والتشجيع على عرض معلومات موحدة على نطاق المنظومة ، وابقاء التكاليف عند أدنى حد .

١٢٤ - ورأت اللجنة ان رد فعل لجنة التنسيق الادارية ، كما يتضح في تقريرها (E/AC.51/102) ، ازاء توصيات وحدة التفتيش المشتركة كان سلبيا الى حد مفرط . وذكر عدد من الوفود أن رد فعل لجنة التنسيق الادارية يثير شكوكا حول رغبة الوكالات في التعاون من أجل جعل نظم معلوماتها متوافقة . بيد أن مساعد الامين العام لتخطيط وتنسيق البرامج ومثلي الوكالات المتخصصة أعربوا عن رغبة لجنة التنسيق الادارية في التعاون من أجل تنسيق نظم المعلومات ذات الأهمية المشتركة بين المنظمات وذلك رغم المصاعب التقنية التي صادفوها .

٢ - تعيين الحاجات من المعلومات

١٢٥ - سلّمت اللجنة بأهمية تعيين الحاجات من المعلومات ، لدى كل من الهيئات الحكومية الدولية ومؤسسات منظومة الامم المتحدة . ولا حظت انه في إطار جهاز لجنة التنسيق الادارية ، بعد اعادة تشكيله ، ستتمثل مهمة اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الفنية واللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية في تحديد احتياجات كل المنظمات من المعلومات . ولن يسدى المجلس مشورته الى اللجنتين الاستشاريتين الا بشأن ما اذا كان ما عيّنتاه من احتياجات لدى مختلف المنظمات يستلزم بذل جهود من قبل نظم معلومات ، وكيفية ذلك . وحثت اللجنة على تعزيز التمثيل في المجلس وذلك لتمكينه من القيام بدور أنشط من الدور الذي قام به حتى الآن .

١٢٦ - واقترح عدد من الوفود أن تقوم كافة مؤسسات المنظومة بتقديم اقتراحات من أجل تطوير نظمها للمعلومات الى المجلس من أجل تعيين الآثار المترتبة على ذلك على نطاق المنظومة واقتراح التوفيق بينها عند الاقتضاء . بيد أنه تم الاعراب عن رأي مؤداه أن هذا سيفرق المجلس في فيض من الاقتراحات وانه قد لا يلزم ان تقدم الى المجلس سوى الاقتراحات التي تترتب عليها آثار تنسيقية . وتساءلت بعض الوفود عما اذا كان المجلس سيتمكن ، بتشكيله الحالي ، من أداء هذه المهمة بفعالية . وأعلن أحد الوفود انه يحتفظ بموقفه بشأن تلك المسألة .

١٢٧ - ولا حظت اللجنة أن لجنة التنسيق الادارية قد اقترحت ، من أجل توضيح الاحتياجات الحكومية الدولية من معلومات مختلف المنظمات ، النظر في انشاء آلية لربط الخبرة الفنية لدى

الحكومات والأمانة العامة . وأبلفت اللجنة أن اقتراح لجنة التنسيق الإدارية يتمثل في انه ينبغي اجراء مشاورات مخصصة الفرض بين خبراء حكوميين من دولتين وخبراء المنظمات وذلك في محاولة لتوضيح الاحتياجات المحددة لدى الهيئات الحكومية الإدارية ولمناقشة طرائق ووسائل تلبية هذه الاحتياجات دون تكبد تكاليف مبالغ فيها .

١٢٨- ورأت اللجنة أن الاقتراح المقدم من لجنة التنسيق الإدارية يستحق المزيد من الدراسة وذكرت انه يمكن مناقشته في الاجتماعات المشتركة القادمة للجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الإدارية ، التي ستعقد في جنيف في تموز/يوليه ١٩٧٩ .

٣ - تنسيق نظم المعلومات والتوفيق بينها

١٢٩- كررت اللجنة الاعراب عن الحاجة الى تنسيق نظم المعلومات والتوفيق بينها . ولاحظت اللجنة أن التقدم المحرز في هذا الشأن محدود الى حد بالغ ، واتفقت على أن المجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات لم يكن فعالاً بدرجة كافية فيما مضى في الاضطلاع بمسؤولياته في هذا الصدد .

١٣٠- ورأت اللجنة انه ينبغي للمنظمات أن تجرى مشاورات مسبقة مع المجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات بشأن خططها الرامية الى استحداث كافة النظم ذات الأهمية المشتركة بين المنظمات . وبالإضافة الى هذا ينبغي للمنظمات أن تحيل الى المجلس النظم التي يمكن أن تستخدمها منظمات أخرى لأغراض مماثلة أو التي ستكون ذات أهمية لمنظمات أخرى ، وذلك على أساس منتظم للتعليق عليها واسداء المشورة . وينبغي في كافة الحالات أن يسبق استحداث نظم معلومات جديدة اجراء دراسات جدوى واستشارة المجلس بشأنها . واعترضت اللجنة على قول لجنة التنسيق الإدارية انه ليس من الممكن ان يقوم المجلس بتجميع تفاصيل مواصفات النظم الجديدة أو دراسات الجدوى أو خطط اجراء تعديلات وتنقيحات في النظم من المنظمات وأن المجلس ، في اطار موارده الحالية ، ليس في وضع يتيح له اسداء المشورة بشأن التطوير التقني للنظم .

١٣١- ولاحظت اللجنة ان هناك خلافاً بين وحدة التفويض المشتركة ولجنة التنسيق الإدارية بشأن مسألة ما اذا كان للمجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات سلطة المبادرة ، تحت الاشراف العام للجنة التنسيق الإدارية ، باتخاذ تدابير تنسيقية . ورئي بصفة عامة انه ينبغي أن يكون للمجلس هذا الحق ، رغم أن بعض أعضاء اللجنة أعربوا عن الشك فيما اذا كان من الممكن التوفيق بين نظم المعلومات القائمة . وقد ارتأوا ضرورة التركيز بدلاً من ذلك على التوفيق بين نظم المعلومات المقبلة لدى استحداثها . وتم التسليم بأن توفير مجموعات العناصر الأساسية للتوفيق عنصر هام من عناصر عمل المجلس .

١٣٢- وأبلفت اللجنة أن البرنامج المشترك بين المجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات واللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الإدارية قد أنشئ من أجل تبادل المعلومات في المجال الإداري وان برنامجاً مشتركاً بين المجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات ونظام المعلومات العالمي للمعلم والتكنولوجيا سيعنى ببعض نواحي التنسيق الفني للنظم .

٤ - تكاليف نظم المعلومات

١٣٣- أُعربت اللجنة عن الأسف لعدم تقديم معلومات كافية اليها بعد بشأن تكاليف أنشطة نظم المعلومات لدى المنظمات وذلك رغم طلبها مرارا وتكرارا . ووفقا لطلب وجهته اللجنة في دورتها الثامنة عشرة ، كان معروضا عليها مذكرة من الأمانة العامة (E/AC.51/XIX/CRP.3) تتضمن معلومات عن تكاليف نظم المعلومات . بيد انه نظرا لعدم وجود نظام موحد لتقدير التكاليف ، لم يتم اعداد تلك الورقة على أساس معايير مشتركة .

١٣٤- ولاحظت اللجنة أن وحدة التفتيش المشتركة حاولت جمع معلومات عن التكاليف التي تتكبدها المنظمات من جراء استحداث وتشغيل نظم معلوماتها الحالية ، الا انه قد ثبتت استحالة الاضطلاع بهذه المهمة وذلك لعدم التعاون الكامل من جانب بعض المنظمات ، من ناحية ، ولعدم وضع معايير مشتركة لتقدير تكاليف نظم المعلومات ، من ناحية أخرى ، ولم تتمكن بعض المنظمات من تقديم أرقام تقريبية حتى ، في حين تسنى للبعض الآخر تقديم تكاليف مقدرة لشطر فقط من أعمالها .

١٣٥- وبناء على ذلك ترى اللجنة انه ينبغي للمجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات أن يولي أولوية لوضع نظام موحد لتقدير تكاليف نظم المعلومات . ولاحظت مع الارتياح أن وضع معايير ومبادئ توجيهية لتقدير تكاليف نظم المعلومات سيكون أحد أهداف الخطة المتوسطة الأجل للمجلس . وأعربت عن تأييدها الشديد لتوصية وحدة التفتيش المشتركة بضرورة ايلاء مزيد من الاهتمام لاعداد تقديرات تكاليف نظم المعلومات . وينبغي في المستقبل ايراد ذكر كل من تكاليف المجلس وتكاليف المنظمات المشتركة في أى مشروع وذلك لدى حساب كلفة الاشتراك في أى برنامج رئيسي لاستحداث نظم المعلومات .

٥ - مسألة تعزيز اختصاصات المجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات

١٣٦- لاحظت اللجنة أن لجنة التنسيق الادارية قد قررت عدم تغيير اختصاصات المجلس في الوقت الحالي ، الا أنها قامت باعادة توجيه المجلس في سبيل زيادة دعم البرامج الاقتصادية والاجتماعية .

١٣٧- وفي حين توافق اللجنة على هذا التوجيه الجديد ، فهي تعرب عن الأسف لعدم مضي لجنة التنسيق الادارية الى أبعد من ذلك في تعزيز اختصاصات المجلس ، وفقا لتوصية وحدة التفتيش المشتركة . وقد استرعى الانتباه الى الفارق بين توصية وحدة التفتيش المشتركة بشأن الدور المتعلق بالسياسة التي سيقوم به المجلس ورأي لجنة التنسيق الادارية القائل بضرورة اضطلاع بوظيفة استشارية تقنية . وأبلغت اللجنة أن اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الفنية التي تم تشكيلها حديثا ستوفر حلقة الوصل فيما يتعلق بالسياسة في هذا الشأن .

٣٧- ولا حظت اللجنة أن لجنة التنسيق الإدارية تعتمد صياغة قراراتها المتصلة بوظائف المجلس في الوقت المناسب وذلك عن طريق تنقيح اختصاصاته ، وحثت لجنة التنسيق الإدارية على أن تضع نسي الاعتبار في ذلك الحين توصيات وحدة التفتيش المشتركة .

٣٨- ولم تؤيد اللجنة توصية وحدة التفتيش المشتركة بأن يكون للمجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات ميزانية مخصصة الغرض ، بالإضافة الى ميزانيته العادية ، تمول من التبرعات . وأعربت عن اتفاقها مع لجنة التنسيق الإدارية على انه سيلزم لمجالس الإدارة المنفردة أن تدرس ترتيبات الميزانية المناسبة لدعم الاحتياجات المشتركة بين المنظمات .

٦ - العضوية والاشترك في المجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات

٤٠- أكدت اللجنة من جديد الرأي الذي أعربت عنه في دورتها الثامنة عشرة والقائل بأنه من الجوهري ان يمثل المجلس تماما كافة مؤسسات المنظومة ان كان له أن يضطلع بدوره بفعالية . وأعربت عن الأسف لأن العديد من المنظمات لم تصبح بعد أعضاء في المجلس رغم التوصية التي وضعتها في دورتها الثامنة عشرة . وبناءً على ذلك كررت اللجنة توصيتها بأن يصبح كافة أعضاء لجنة التنسيق الإدارية أعضاء في المجلس . كما كررت الاعراب عن الأهمية التي تعلقها على اشترك كافة المنظمات اشتركا نشطا في المجلس وذلك عن طريق تقديم المنظمات التزامات بدعم أنشطة المجلس .

٤١- وفيما يتعلق بمستوى التمثيل في المجلس ، اتفقت اللجنة مع وحدة التفتيش المشتركة على ضرورة ان يكون ذلك على مستوى موظف متقدم معني بالبرنامج وتقرير السياسة وتساءلت عن السبب في أن لجنة التنسيق الإدارية لم تر ضرورة اتخاذ قرار محدد بشأن هذه المسألة .

٧ - برنامج عمل المجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات

٤٢- اتفق معظم أعضاء اللجنة مع وحدة التفتيش المشتركة على انه بالرغم من أن برنامج العمل لعام ١٩٧٨ كان متواضعا الا انه قد تم انجاز أعمال نافعة . ورأت اللجنة ان ثمة تركيزا أكثر من اللازم في برنامج عمل المجلس الجديد المقترح في تقرير لجنة التنسيق الإدارية على اعداد مبادئ توجيهية وأدلة الخ . وليس ثمة ما يكفي من التركيز على استحداث وتنفيذ نظم معلومات منسقة . ولا حظت كذلك أن برنامج العمل لا يقضي بأن يقوم المجلس بدراسة الاقتراحات المتعلقة بنظم المعلومات الجديدة .

٨ - سجل المشاريع المشتركة بين الوكالات

٤٣- أعربت اللجنة عن القلق الشديد لأن النجاح لم يحالف محاولة تنفيذ المرحلة الأولى من

سجل المشاريع المشتركة بين الوكالات في ١٤ منظمة عام ١٩٧٨ . وأشارت اللجنة الى أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي قد أورد بوضوح ، في قراره ١٨٨٩ (د - ٥٧) المؤرخ في ٣١ تموز/ يوليه ١٩٧٤ ، اختصاصات المرحلة الأولى من سجل المشاريع المشتركة بين الوكالات . وطرحته أسئلة عن السبب في أنه لم يتسنّ الا لعدد قليل جدا من المنظمات الاشتراك في مشروع المرحلة الأولى من السجل أو تقديم تفاصيل التكاليف المتكبدة لدى الاشتراك في اعداد مدخلات المرحلة الثانية للسجل وتقديم هذه المدخلات .

١٤٤ - ولاحظت اللجنة أن كلفة المرحلة الأولى من سجل المشاريع المشتركة بين الوكالات ستبلغ ١٥٠٠٠٠ دولار ؛ بيد أنه طرحت أسئلة عن أساس تقديم التكاليف تقديرا عاما من جانب المجلس مما يبيّن أن تنفيذ المرحلة الثانية من السجل سيتكلف حوالى ١٠ مليون دولار .

١٤٥ - وأشار ممثلو العديد من المنظمات الى ما تنطوى عليه تلبية المطالب المتصلة بالسجل من مصاعب بالنسبة لمنظماتهم وذلك في ضوء ما لديها من التزامات أخرى وعبء العمل الذى تقتضيه مجالس ادارتها .

١٤٦ - وأوصت اللجنة لجنة التنسيق الادارية بأن تتخذ دون تأخير ترتيبات لتنفيذ المرحلة الأولى من سجل المشاريع المشتركة بين الوكالات بحلول ١ حزيران/يونيه ١٩٨٠ .

١٤٧ - وفيما يتعلق بالمرحلة الثانية من سجل المشاريع المشتركة بين الوكالات ، طرحت اللجنة أسئلة بشأن التأخيرات الشديدة جدا التي حدثت في تنفيذ تلك المرحلة ، رغم انها قد وصفت في البداية بأنها عملية محدودة تماما .

١٤٨ - كما رأته قد تم تقديم معلومات غير كافية اليها بشأن ما تم احرازه من تقدم . ولاحظت اللجنة أن وحدة التفتيش المشتركة قد أوصت باجراء دراسة تجريبية لمعلومات المرحلة الثانية من سجل المشاريع المشتركة بين الوكالات المتعلقة بأقل البلدان نموا . وناقشت اللجنة هذا الاقتراح باسهاب الى حد ما وتساءلت عن السبب في عدم رد لجنة التنسيق الادارية عليه بصورة نهائية . وطلبت اللجنة اعداد ورقة ، كي تنظر فيها في دورتها العشرين لعام ١٩٨٠ ، تحدد الاحتياجات من المدخلات للمرحلة الثانية من السجل وتصف نوع المخرج الذى يمكن الحصول عليه وتحدد اطارا زمنيا لافتتاح هذه المرحلة .

١٤٩ - كما حثت اللجنة على القيام بمحاولة أخرى من أجل الحصول على المنظمات على بيان بتكاليفها المقدرة لتنفيذ المرحلة الثانية من سجل المشاريع المشتركة بين الوكالات في اطار بدائل شتى ، وكذلك الحصول على آرائها بشأن فائدة هذه المرحلة لأغراضها البرنامجية والتخطيطية ولمعلومات مجالس ادارتها المفردة . وفي هذا الصدد ، ذكر ممثل برنامج الأمم المتحدة الانمائي ان البرنامج يقوم في الوقت الراهن بتوحيد ذاكرته المؤسسية فيما يتعلق بأنشطته هو وذلك عن طريق برنامج تحسين نظم المعلومات . ويجرى تصميم هذا النظام بحيث يمكنه أيضا

توفير المعلومات المطلوبة للمرحلتين الأولى والثانية من سجل المشاريع المشتركة بين الوكالات . ويرى برنامج الأمم المتحدة الانمائي انه يمكنه ، بما اكتسبه من خبرة في هذا العمل ، أن يقدم اسهاما مفيدا في المرحلة الثانية من السجل بوصفه منظمة رائدة تعمل بالتعاون مع المجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات ، رهنا بالاستعراض الذي سيجريه مجلس الادارة لدى نظره في برنامج تحسين نظم المعلومات في دورته القادمة .

١٥٠ - وترد استنتاجات وتوصيات اللجنة في الفصل الثامن . الفقرات ٣٢٤ الى ٣٣٣ أدناه .

جيم - برامج الطاقة

١٥١ - نظرت اللجنة في البند المعني بتحليل برامج الطاقة لكل منظومة الأمم المتحدة وذلك في جلستها ٥٩٨ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ١٩٧٩ . وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام (E/AC.51/99 و Corr.1) . وقد قامت الأمانة العامة رسميا بسحب اضافة ذلك التقرير ، حيث انه لم يتسن إصدار تلك الوثيقة الا بالانكليزية لدى نظر اللجنة في البند (٢٧) .

١٥٢ - وأشار ممثل الأمانة العامة ، لدى تقديمه التقرير ، الى انه تم بذل كل جهد ، في غضون الوقت المتاح لاعداده ، من أجل اتباع المبادئ التوجيهية التي أصدرتها اللجنة في دورتها الثامنة عشرة ، والتي يرد تلخيص لها في الفقرة ٢ من التقرير . ووفقا لما أبدته اللجنة من رغبات ، فقد اتبع التقرير ذات الشكل الأساسي الذي استخدم في تقرير مماثل عن الموارد المائية أعده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمياه عام ١٩٧٧ (E/CONF.70/CRP.4 و Add.1-2) .

(٢٧) صدرت الاضافة (E/AC.51/99/Add.1) بعد ذلك بجميع اللغات من أجل الدورة
المستأنفة للجنة .

١٥٣ - وشرح كذلك الأسلوب المنهجي الذي اتبع في التقرير وقيوده ، خاصة فيما يتعلق بالحاجة الى اجراء المزيد من التحليل المتعمق لبعض الثغرات والتدخلات البادية . ورغم انه يتسنى في بعض الحالات اجراء تحقيقات متابعة ، الا انه لم يتسن القيام بذلك في جميع الحالات ؛ وهكذا لم يتسن التوصل سوى الى بضع استنتاجات أكيدة في الوقت الحالي . وبين كذلك أنه مما لاشك فيه ، في مجال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ، أن الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة وكذلك أعمال المؤتمر نفسه ستوفر اطارا عمليا لزيادة التنسيق . ومن الناحية المثالية ، من شأن اجراء تحليل لمختلف المنظمات أن يوفر وسيلة لتقييم أنشطة المنظومة بالنسبة لحاجات الدول الأعضاء ؛ ولكن نظرا لعدم وجود أى بيان بهذه الحاجات يعتد به ، لا يمكن للتقرير الحالي أن يناقش البرامج من هذا المنظور .

١٥٤ - وأعربت عدة وفود ، في مناقشة عامة أولية للتقرير ، عن رأى مفاده أن التقرير يشكل جردا جيدا جدا لأنشطة المنظومة في ميدان الطاقة ، لم يكن متاحا من قبل ، الا انه لا يقدم ما كانت هذه الوفود تنتظره من تحليل متعمق . بيد انهم اتفقوا على انه يشكل خطوة أولى نافعة من أجل اجراء تحليل متعمق آخر . وذكرت بعض الوفود انه يمكن اجراء هذا التحليل في غضون العامين القادمين أو الأعوام الثلاثة القادمة .

١٥٥ - ورأت بعض الوفود انه يمكن اجراء تحليل لاحق في مجال الموارد التقليدية ، وذلك حيث انه مما لا شك فيه ان الأعمال التحضيرية للمؤتمر ستشمل التنسيق في ميدان مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة . ورأى آخرون أن التمييز بين المصادر التقليدية والمصادر الجديدة والمتجددة تمييز مصطنع انه سيكون من الضروري ، نظرا لأهمية هذا الموضوع ، اجراء تحليل متعمق للطاقة ككل .

١٥٦ - وأشارت بعض الوفود الى مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ، فأكدت أهمية التنسيق الفعال للمدخلات الفنية . وذكرت في هذا الشأن ان مركز الموارد الطبيعية والطاقة والنقل ينبغي أن يقوم بدور كامل في التحضير للمؤتمر وذلك بوصفه وحدة رائدة لتلك القطاعات داخل الأمم المتحدة .

١٥٧ - واتفقت اللجنة على انه ينبغي اجراء تحليل متعمق آخر في وقت لاحق وانه ينبغي لها أن توفر مبادئ توجيهية لهذا الغرض . وأعرب أحد الوفود عن رأى مفاده انه ينبغي اجراء هذا التقييم بالنسبة لقدرة البرامج على تزويد أجهزة تقرير السياسة بما يلزم من أدوات لدراسة المشاكل التي ينطوي عليها الانتقال من خليط من الطاقة يستند الى النفط الى خليط من الطاقة يستند الى مصادر طاقة أكثر داما وقابلية للتجديد . ورأى ذلك الوفد انه ينبغي لهذا التحليل أن يقيس قدرة البرامج على تكثيف الأنشطة المضطلع بها بشأن جمع وتفسير احصاءات الطاقة الوطنية من أجل تحسين التنبؤات بالامدادات العالمية والنمو الاقتصادي مستقبلا ؛ وعلى تشجيع ورصد بحث واستحداثات تكنولوجيات جديدة ؛ وعلى مساعدة البلدان النامية في كافة نواحي استحداث وتخطيط الطاقة ؛ وعلى جمع ونشر المعلومات بشأن التكنولوجيات ذات الأهمية بالنسبة للبلدان النامية .

١٥٨ - وأشار عدد من الوفود الى انه ليس في امكانهم الاشتراك في المناقشة نظرا لأن اضافة

التقرير ، التي يرون انها أساسية لاجراء مناقشة شاملة ، ليست متاحة بلغات العمل الرسمية . وبناءً على ذلك قررت اللجنة تأجيل اجراء المزيد من المناقشة بشأن هذا البند حتى الدورة المستأنفة التي ستعقد في أيلول / سبتمبر كي يتمكن جميع أعضائها من الحصول على الوثائق كاملة .

* * *

١٥٩ - الا أن اللجنة لم تتمكن ، نظرا لضيق الوقت ، من النظر في تقرير الأمين العام عن تحليلات برامج الطاقة في مختلف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (E/AC.51/99 و Corr.1 و Add.1) في دورتها المستأنفة . وقررت اللجنة اجراء هذا التحليل في عام ١٩٨٠ ، على أساس أن الأمانة ستقدم معلومات تكميلية لتلك المقدمة في الوثيقة المذكورة أعلاه .

الفصل الخامس

تقارير لجنة التنسيق الادارية والاجتماعات المشتركة بين لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الادارية

ألف - مقدمه

- ١٦٠- نظرت اللجنة في البند ٦ من جدول الأعمال المعنون " تقارير لجنة التنسيق الادارية والاجتماعات المشتركة بين لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الادارية " ، وذلك في جلساتها ٥٩٥ الى ٥٩٧ المعقودة يومي ٢٤ و ٢٥ أيار/مايو ١٩٧٩ .
- ١٦١- وكان معروضا على اللجنة للنظر في هذا البند الوثائق التالية :
- (أ) التقرير السنوي للجنة التنسيق الادارية عن الفترة ١٩٧٨ / ١٩٧٩ (E/1979/34) ؛
- (ب) التقدم المحرز في ميدان التغذية في ظل الترتيبات المؤسسية الجديدة : تقرير لجنة التنسيق الادارية (E/1979/43) ؛
- (ج) العمل المشترك بين الوكالات في ميدان الانماء الريفي ؛ تقرير لجنة التنسيق الادارية (E/1979/44) ؛
- (د) رسالة مؤرخة في ٢٣ نيسان /ابريل ١٩٧٩ موجهة من الأمين العام الى رئيس لجنة البرنامج والتنسيق (E/AC.51/103) ؛
- (هـ) تكاليف الأنشطة الاعلامية في منظومة الأمم المتحدة : مذكرة الأمين العام (A/AC.51/104) ؛
- (و) أنشطة اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الموضوعية (الأنشطة التنفيذية) : مذكرة من الأمانة العامة (E/AC.51/XIX/CRP.7) .
- ١٦٢- وأشار مساعد الأمين العام لتخطيط وتنسيق البرامج في معرض تقديم التقرير السنوي للجنة التنسيق الادارية (E/1979/34) ان لجنة التنسيق الادارية قد وافقت ، كجزء من قراراتها المتصلة بعملية اعادة التشكيل ، على اجراءات جديدة لتقديم التقارير تقوم بموجبها بتقديم تقارير مستقلة عن كل مسألة تهتم المنظومة كلها ، تحت مختلف بنود جدول الأعمال بدلا من تقديم تقرير واحد كما كان عليه الحال في الماضي . وبالإضافة الى ذلك ، سيكون هناك بيان سنوي موجز يقدم دراسة عامة للعمل الذي قامت به أجهزة لجنة التنسيق الادارية خلال السنة وإشارة الى التطورات الرئيسية في مجال التنسيق والتعاون بين الوكالات ، مما يرسى أساسا لاجراء حوار مع الهيئات المعكوبية الدولية حول قضايا السياسة ذات الأهمية المتبادلة . ولما كانت لجنة التنسيق الادارية قد تناولت بشيء من التفصيل قضايا السياسة العامة في التقريرين اللذين قدمتهما للمجلس الاقتصادي والاجتماعي وفقا

لقرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ بشأن عملية إعادة التشكيل ، فقد اقتصر هذا التقرير السنوي (E/1979/34) على خلاصة وجيزة جدا لنتائج جلسات لجنة التنسيق الادارية وهيئاتها الفرعية التي عقدت في الشهر القليلة الماضية . ولاحظ مساعد الأمين العام أن هذه هي المرة الأولى التي أمكن فيها تحديد العمل الذي قامت به فعلا لجنة التنسيق الادارية ، ان أن التقارير الماضية قد غطت عمل لجنة التنسيق الادارية بشكل عام لم يفرق بين ما قامت به لجنة التنسيق الادارية ذاتها وما قامت به هيئاتها الفرعية . وأعرب عن أمله في أن تعتبر لجنة البرنامج والتنسيق هذا الأمر تجديدا موقفا .

١٦٣- ورُكزت اللجنة في مناقشتها على المواضيع التالية : عمل اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الموضوعية (البرنامج) الذي يتعلق بالبرنامج والمسائل ذات الصلة ؛ ومسألة المنسق المقيم للأنشطة التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة في مجال التنمية ؛ ومسائل متصلة بالهيئات المشتركة بين الوكالات المعنية بعملية إعادة التشكيل ؛ ودراسة امكانية انشاء محكمة ادارية واحدة ؛ والحالة المالية لمجلة " منبر التنمية " Developmen Forum ؛ وتقرير لجنة التنسيق الادارية عن العمل المشترك بين الوكالات في مجال الانماء الريفي (E/1979/44) ؛ وتقرير لجنة التنسيق الادارية عن التقدم المحرز في ميدان التغذية في ظل الترتيبات المؤسسية الجديدة (E/1979/43) وتقرير الأمين العام عن تكاليف برامج الاعلام في منظومة الأمم المتحدة (E/AC.51/104) . وبالإضافة الى ذلك صدر بيان باسم عدد من الوفود يتعلق بالتقرير المعني باستعراض الأنشطة التنفيذية في مجال السياسة الذي دعا اليه قرار الجمعية العامة ٣٣/٢٠١ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ . ومع ان هذه الوفود موافقة تماما على الحاجة الى أن تنال مسألة الموارد المتاحة للأنشطة التنفيذية مكانا بارزا في التقرير ، فانها ترى ان يركز التقرير على مسائل تتصل بقدره وفعالية وهياكل المنظومة ، عملا بالتوصيات المعنية الواردة في مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ . كما يجب أن يتناول التقرير مسألة تنفيذ أحكام القرار فيما يتعلق بتماسك وتكامل الأنشطة على المستوى القطري . وقد طلب أحد الوفود معلومات عن الأنشطة التي سوف تقوم بها لجنة التنسيق الادارية طبقا لخطة عمل مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمياه (٢٨) .

١٦٤- وأشار عدد من الوفود أسئلة حول صلة المواضيع التي اختيرت للجلسات القادمة للجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الموضوعية (الأنشطة التنفيذية) . وأيدوا تساؤلهم عما اذا كانت هذه المواضيع تضمن استجابة النظم للسياسات والأولويات الوطنية وللنظام الاقتصادي الدولي الجديد . واقترح أحد الوفود عددا من الموضوعات تعني الحكومات بصورة مباشرة أكثر . وقد أشير في هذا الصدد الى توافق الآراء لعام ١٩٧٠ (٢٩) والى الأبعاد الجديدة (٣٠) . وأعربت عدة

(٢٨) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع ، E.77.II.A.12 ، الفصل الأول .

(٢٩) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة التاسعة والأربعون ،

الملحق رقم ٣ ألف (E/4884/Rev.1) ، الفصل الخامس ، الفقرة ٩٤ ، المرفق .

(٣٠) المرجع نفسه ، الدورة التاسعة والخمسون ، المرفق رقم ٢ ألف (E/5703/Rev.1) ،

الفقرة ٥٤ .

وفود عن قلقها بوجه خاص ازاء البطء البالغ في اكساب هذه المفاهيم مضمونا تنفيذيا خلال السنوات التسع الماضية . واتفقت اللجنة على وجوب النظر في الأنشطة التنفيذية في نطاق دورها في كفاءة تنفيذ الولايات الحكومية الدولية . وفي هذا الصدد ، اتفقت اللجنة على أن من واجبها أن تنظر في دورتها العشرين في تقرير المدير العام لشؤون التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي عن الاستعراض الشامل لسياسة الأنشطة التنفيذية الذي سوف تنظر فيه الجمعية العامة في عام ١٩٨٠ .

١٦٥- وأكدت اللجنة ان الاختلافات القائمة بين التعاون التقني والتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ، كما حددتها الجمعية العامة ومؤتمرات الأمم المتحدة المعنية ، يجب أن تنعكس بشكل سليم على أنشطة لجنة التنسيق الادارية المتصلة بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية وبالتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية .

باء- المسائل المتصلة بعمل اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الأساسية (البرنامج)

١٦٦- ذكر مساعد الأمين العام لتخطيط وتنسيق البرامج في معرض تقديم الجزء المتعلق بعمـال اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الأساسية (البرنامج) من تقرير لجنة التنسيق الادارية ان بداية عمل اللجنة كانت موفقة بتركيزها على ثلاث مسائل : عملية التخطيط (التي كانت قد استعراضتها لجنة البرنامج والتنسيق بموجب البند المعني بذلك في جدول الأعمال) ، والتخطيط المشترك ، وتحليلات البرامج في مختلف المنظمات .

١٦٧- وفيما يتعلق بالتخطيط المشترك ، وافقت اللجنة الاستشارية على اتخاذ تدابير مبدئية من أجل ارساء أسس " هيكل عام " بغية " تحديد المجالات القابلة للبرمجة والتخطيط المشتركين " . وقد رأت أن يكون القيام بعمليات التخطيط المشترك بشكل انتقائي وأن يكون قاصرا على عدد صغير من المجالات المحددة جيدا . ولتحديد هذه المجالات هناك الامكانية التي أتاحتها مقـررات الجمعية العامة بشأن المواضيع التي تقتضي اهتماما دوليا مكثفا ، مثل المؤتمرات الدولية .

١٦٨- وفيما يتعلق بتحليل البرامج في مختلف المنظمات ، وجهت اللجنة اهتماما كبيرا الى مسائل منهجية واتفقت على اجراءات لاستنباط اطار تصوري لاعداد هذه التحليلات . وقد مكنت هذه التحليلات من التطلع الى ما وراء أنشطة كل منظمة على حدة ومن الحصول على صورة للأنشطة الجارية في مجالات محددة يتداخل فيها عمل عدة منظمات . وفيما يتعلق بتحليل البرامج في مختلف المنظمات عام ١٩٨٠ ، كانت اللجنة الاستشارية تعي ان لجنة البرنامج والتنسيق قد اختارت ، مؤقتا ، مجالي الانماء الريفي والاحصاء ؛ لكن بما أن وحدة التفيتش المشتركة كانت تجرى تقييما لشعبة الاحصاءات بالأمم المتحدة ، كان من المقرر تقديم تقرير عن التنسيق بين الأنشطة الى لجنة الاحصاء في عام ١٩٨١ ، فقد رأت اللجنة الاستشارية ان لجنة البرنامج والتنسيق قد ترتب أي اختيار مجال آخر . ورأت ان هذا المجال اما أن يكون الشؤون البحرية أو أنشطة الشباب . وقد اقترحت اللجنة الاستشارية أن تكون الادارة العامة ومصادر الطاقة الجديدة والمتجددة موضوعين لتحليلات البرامج في مختلف المنظمات عام ١٩٨١ .

١٦٩- وقد لاحظت اللجنة استنتاجات اللجنة الاستشارية بشأن مسألتي التخطيط المشترك—رك وتحليلات البرامج في مختلف المنظمات . ووافقت على أن المستصوب إجراء تحديد واضح لنطاق كل تحليل في مختلف المنظمات . على أن الافتقار الى هذه التحديدات يجب ألا يحول دون إجراء تحليلات للبرامج في مختلف المنظمات في مجالات تتداخل فيها الأنشطة ، ومن ثم الخروج بفائدة من هذه التحليلات . وأشارت بعض الوفود بعدم تضييق نطاق التحليلات . فقد رأت الافراط في تضييق نطاق ما قد يحد من الفائدة التي قد تعود على الحكومات من هذه التحليلات .

١٧٠- ووافقت اللجنة على انه نظرا للأهمية التي توليها الحكومات لأنشطة الشباب ، والحاجة الى تعزيز التعاون في هذا المجال ، فضلا عن قرار الجمعية العامة من حيث المبدأ باعلان سنة دولية للشباب ، فسيكون من المفيد الاضطلاع ، عام ١٩٨٠ ، بتحليل للبرامج في مختلف المنظمات في هذا المجال بدلا من مجال الاحصاء نظرا لأن وحدة التفتيش المشتركة تجرى حاليا تقييما لشعبية الاحصاءات بالأمم المتحدة . وأثارت بعض الوفود شكوكا بشأن التنسيق المشترك بين الوكالات في مجال أنشطة الشباب وتقدم العمل في هذا المجال . وأعادت اللجنة تأكيد مقترحها السابق باختيار الانماء الريفي ليكون موضوع تحليلات البرامج في مختلف المنظمات في عام ١٩٨٠ .

١٧١- ولم يرغب عن بال اللجنة عبء العمل الثقيل خلال الوقت المحدود المتاح لها في دورتها العشرين فوافقت على أن يكون الانماء الريفي مجالا لتحليلات البرامج في مختلف المنظمات في عام ١٩٨٠ ، شريطة أن تعد الأمانة العامة أيضا الوثائق اللازمة لتحليلات البرامج في مختلف المنظمات في مجال أنشطة الشباب ، وهو ما ستقوم اللجنة بتنفيذه في الوقت المناسب (٣١) .

١٧٢- ولما كانت بعض الوفود قد شككت في استطاعة الأمانة العامة أن تقدم في عام ١٩٨١ الوثائق اللازمة لتحليل البرامج في مختلف المنظمات في مجال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة عندما ستكون منهمكة في اصدار وثائق لمؤتمر عالمي يتناول نفس الموضوع في وقت لاحق من نفس العام ، أكد مساعد الأمين العام ان الأمانة العامة ستكون قادرة على اصدار الوثائق المطلوبة ، اذا كانت التوجيهات الحكومية الدولية اللازمة للتحليل الموسع في مجال الموارد الجديدة والمتجددة قد صدرت في الوقت المناسب .

جيم - مسألة المنسق المقيم للأنشطة التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة في مجال التنمية

١٧٣- نظرت اللجنة في عدد من المسائل المتصلة بحالة اختصاصات المنسقين المقيمين في ضوء جملة أمور منها نص خطاب التعيين الموحد لهؤلاء الموظفين (E/1979/34 ، المرفق) . وقد بدرت شكوك فيما اذا كانت الاهتمامات التي سيجي ذكرها قد انعكست تماما في خطاب التعيين الذي أقرته لجنة التنسيق الادارية . فقد علق أعضاء اللجنة أهمية كبيرة على التنفيذ الصارم للأحكام ذات الصلة من الفقرة ٣٤ من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧٢/٣٢ . وفي هذا السياق أيضا ، أكدت اللجنة ان تنسيق الأنشطة التنفيذية من مسؤولية السلطات الوطنية المعنية ، ولاحظت أن لكل وكالة

(٣١) قررت اللجنة في دورتها المستأنفة أن تدرى في عام ١٩٨١ تحليلا للأنشطة التي

تضطلع بها مختلف المنظمات بشأن الشباب .

على عدة مسؤوليات دستورية في مواجهة السلطات الوطنية يجب احترامها تماما . وفي هذا الاطار ، من المهم تمكين المنسق المقيم من أن يؤدي بفعالية دوره في التأكد من أن حاجات وأولويات البلدان منعدسة تماما في البرامج التنفيذية التي تنفذها المنظومة . ولكي يقوم المنسق المقيم بدوره ، يجب أن يكون قائد فريق ذات أهلية عالية وأن يكون قادرا على أن يحوز ثقة الحكومة ومؤسسات المنظومة على حد سواء . كما رأى أعضاء اللجنة أن من المهم أن تقتصر تماما مسؤوليات المنسق المقيم على الأنشطة التنفيذية ، ومن ثم فليس للمنسق المقيم أن يقوم بوظيفة " سفير الأمم المتحدة " أو أن تكون له هذه الصفة . وقد بدراهتمام بأن يشغل هذه الوظائف أشخاص من ذوي الخبرة ببرامج المساعدة المتعددة الأطراف ولا جدال في مؤهلاتهم الفنية في تحمل مسؤولية هذه المناصب . وقد جرى الحث على أن يكون تعيين المنسقين المقيمين بالتشاور مع المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي وبموافقة حكومات البلدان المضيفة . وأثير سؤال عما اذا كان تعيين المنسقين المقيمين سوف يؤدي الى طبقة جديدة من البيروقراطية أو الى تعيين مجموعة جديدة من الموظفين فوق مستوى الممثل المقيم الحالي لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي . ورأت اللجنة انه يجب ألا يترتب على تعيين المنسق المقيم اضافة درجة جديدة في سلم البيروقراطية . كما أشار بعض الوفود الى انهم يفهمون ان تعيين موظف واحد لا يعني ضمنا ان على الحكومات المحلية ألا تتصل بموظفين آخرين يمثلون وكالات في هذا الميدان الا عن طريق المنسق المقيم .

١٢٤ - وذكر ممثل الأمانة العامة للأمم المتحدة أن المنظمة تشارك اللجنة تماما الأهمية التي توليها للتنفيذ الدقيق والتام في المستقبل القريب للفقرة ٣٤ من قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ . وان لجنة التنسيق الادارية لم يخطر على بالها أن الدول الأعضاء تريد من المنسق المقيم أن يكون " سفير الأمم المتحدة " أو أن يتولى مسؤوليات خارج الأنشطة التنفيذية للتنمية . وستكون على المنسق المقيم المسؤوليات الأساسية التالية : التنسيق الشامل وقيادة الفريق على الصعيد القطري في مجال الأنشطة التنفيذية الانمائية وتشجيع تعدد الاختصاصات في برامج تنمية القطاعات . وليس من المعتزم أن يكون المنسقون المقيمون مجموعة مستقلة من الوظائف الجديدة . وان الممثلين المقيمين لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي هم الذين سيقومون في معظم الحالات بوظيفة المنسق المقيم . كما أبلغت لجنة التنسيق الادارية المجلس بذلك . وفي البلدان التي لا يوجد فيها ممثل مقيم وانما ممثلون للوكالات ، سوف يقتضي الأمر البت في كل حالة على حدة . وفيما يتعلق بالاجراءات ، رعي أن يقترح مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي على الأمين العام أسماء الممثلين المقيمين الذين يرغب في تعيينهم كمنسقين مقيمين ، وأن تجرى مناقشة الاقتراح بتعيين أي منسق مقيم مع الحكومة المعنية بشكل غير رسمي قبل صدور التعيين رسميا . وقد أوضح تقرير الأمين العام الى الجمعية العامة (A/33/410/Rev.1 ، الفقرة ٣) بشكل لا لبس فيه دور المدير العام في ضمان أن يحوز تعيين كل موظف ثقة المنظومة ككل وفي اسداء التوجيه بخصوص تطبيق الاجراءات المناسبة لانتقاء ذلك الموظف والطريقة العامة لسير الترتيبات المعنية المشتركة بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري . وتجري عملية اعداد الترتيبات العملية اللازمة لقيام المنسق المقيم باختصاصاته ، وسوف تقدم معلومات كاملة عن تلك الترتيبات فور الموافقة عليها .

دا - مسائل تتصل بالهيئات المعنية بعملية
اعادة التشكيل

١٧٥- أثيرت أسئلة تتعلق بالتنسيق بين الجوانب البيئية للأنشطة المائية عقب دمج مجلس التنسيق البيئي السابق في لجنة التنسيق الادارية ، كجزء من الترتيبات الجديدة عملا بقرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ . وأشير الى أنه وفقا لهذه الترتيبات ، عقد المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة اجتماعات مع موظفين بارزين في المنظمات لاجراء مشاورات حول مسائل مشتركة بين الوكالات تتعلق بالبيئة ، ولا سيما البرمجة المشتركة للموضوعات ، كما أشير الى أن هذه المسائل تضم أنشطة تتعلق بالمياه . وفيما يتعلق بالأنشطة المائية الأخرى ، أجلت لجنة الموارد الطبيعية في دورتها الاستثنائية الثالثة التي مقدمت مؤخرا اقتراحا أبدته لجنة التنسيق الادارية بإنشاء مجلس مشترك بين الوكالات معني بالمياه ، عملا بتوصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمياه . وخلال ذلك سيكون تنسيق الأنشطة المائية داخلا في هيكل اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الأساسية (البرنامج) .

هـ - مسألة انشاء محكمة ادارية واحدة

١٧٦- لاحظت اللجنة بارتياح ان لجنة التنسيق الادارية ، عملا بقرار الجمعية العامة ١١٩/٣٢ ، تقوم بدراسة امكانية انشاء محكمة ادارية واحدة للنظام الموحد بكامله . وقد بدرت استفسارات عملا أحرز من تقدم في تنفيذ هذه الدراسة .

١٧٧- وبلغ اللجنة أن المستشار القانوني للأمم المتحدة قد قام فور اتخاذ الجمعية العامة للقرار بتعميم ورقة مناقشة تتضمن مشروع لائحة مبدئية لمحكمة ادارية واحدة . وقد اجتمع فريق عامل مشترك من اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية ومن رابطة اتحادات موظفي الخدمة المدنية الدولية في جنيف في شهر شباط/فبراير لوضع برنامج عمل واعداد ترتيبات لجمع وتحليل المعلومات اللازمة . وقد جرى تعيين خبير استشاري ليقوم بتنسيق عملية اعداد الوثائق ويضع مسودة مناقشة مفصلة عن الشروط المطلوبة لزيادة فعالية ادارة العدالة والطرق البديلة لبلوغ ذلك . وكان من المتوقع تقديم هذه الورقة الى الفريق العامل لينظر فيها في بداية الصيف بحيث يقدم الفريق العامل تقريرا عنها بعد ذلك الى اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية (الموظفون) . وفي نفس الوقت أجريت ترتيبات لاجتماع مستشارين قانونيين من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة للنظر في المسألة ، بما في ذلك استنتاجات الفريق العامل ، ويرجح أن يكون ذلك في أيلول/سبتمبر ١٩٧٩ . ومن المقرر أن تنظر لجنة التنسيق الادارية نفسها في المسألة في تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٩ على أن تقدم تقريرا عقب ذلك الى الجمعية العامة .

واو - الوضع المالي لمجلة " منبر التنمية "

١٧٨- لاحظت اللجنة ان لجنة التنسيق الادارية قد اوصت بأن تقدم مؤسسات منظومة الأمم المتحدة تبرعات مالية الى الطبعة العامة من مجلة " منبر التنمية " بقدر ما تسمح به سياساتها ومواردها المالية ، وذلك لحل مشكلة السيولة التي تواجه هذه المجلة ولضمان استمرارها خلال عام ١٩٧٩ .

١٧٩- وأشارت بعض الوفود أسئلة حول هذا التدابير وطلبت ايضاحات ، مشيرة الى ما يظهر انه قد صار تقليدا متزايدا ، وهو تمويل أنشطة من الميزانيات العادية كانت تمول أصلا من موارد خارجة عن الميزانية . ولقد نظرت الى الأموال الطائلة التي تنفق على أنشطة الاعلام وسأل بعض الوفود عما اذا كانت توصيات الميزنة تقع حقا في نطاق اختصاص لجنة التنسيق الادارية .

١٨٠- وأشار مساعد الأمين العام لتخطيط وتنسيق البرامج الى أن توصية لجنة التنسيق الادارية قد انصبت على مشكلة السيولة على المدى القصير ، والى أن أعضاء لجنة التنسيق الادارية لم يقدموا التزامات محددة وانما طلبوا من لجنة الأمم المتحدة الاعلامية المشتركة أن تدرس المسألة . وأضاف قائلا ان هذا الاجراء قد اتخذ استنادا الى الرأي القائل بأن هذه المجلة قيمة جدا وتغطي قضايا هامة في مجال الانماء الاقتصادي والاجتماعي .

زاي - العمل المشترك بين الوكالات فسي
ميدان الانماء الريفي

١٨١- قدم ممثل منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة تقرير لجنة التنسيق الادارية عن العمل المشترك بين الوكالات في مجال الانماء الريفي (E/1979/44) فذكر أن تقديما قد أحرز في ثلاثة مجالات من النشاط : العمل المشترك على المستوى القطري ؛ والرصد والتقييم ؛ والتنسيق بين البرامج المقترحة . ومن المتوقع أن يقدم المؤتمر العالمي للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية المقرر عقده في تموز/يوليه ١٩٧٩ ، توصيات محددة لمزيد من التعاون المشترك بين الوكالات .

١٨٢- وأشارت اللجنة الى أن العمل المشترك بين الوكالات في مجالات الانماء الريفي ما يزال جاريا منذ خمس سنوات ، وأعربت عن قلقها عما اذا كان مقدار التقدم الملموس على المستوى القطري يبرز هذا الجهد الطويل . ورأى بعض أعضاء اللجنة ان العمل الذي أنجز كان شبه مجرد ونظري ولم يركز بشكل كاف على الاهتمامات الملحة المتعلقة بالجوع وسوء التغذية والفقر في المناطق الريفية . وعلمت اللجنة ان التركيز منذ بداية هذه التجربة كان منصبا على العمل على المستوى القطري بيد انه كان من الصعب تقييم الأثر الفعلي لدور العمل المشترك بين الوكالات في الممارسات الجارية على الصعيد القطري الذي يعتبر الى حد كبير من مسؤولية الحكومات المعنية . علو انه قد تحققت ، خصوصا في بلدين لديهما أنشطة فائقة التقدم ، نتائج محددة في مساعدة الحكومات وفي تقييم أنشطتهما الجارية من زاوية انتقادية ، وفي تخطيط الاصلاحات الوطنية الرئيسية التي من شأنها أن تؤدي الى تغييرات أساسية في انماط الاستثمار وفي تخصيص موارد عامة لأهداف الانماء الريفي .

وأثيرت أسئلة عن الكيفية التي يمكن بها وضع ومعالجة مشاريع مشتركة بين وكالات متعددة في مجال الانماء الريفي . وقيل على سبيل الايضاح بأن الممارسات التي جرت حتى هذا التاريخ قد أظهرت انه يمكن وضع مثل هذه المشاريع بنجاح بصورة مشتركة بين الحكومة والممثل المقيم ، بدعم من الوكالات المعنية ، على أن تتخذ الحكومات وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي المقررات بشأن المناهج اللازمة واختيار الوكالات المنفذة في ضوء اختصاصاتها وولاياتها . وأعرب عدة أعضاء في اللجنة عن قلقهم ازاء تعريف الفئات الفقيرة الذي تم التوصل اليه أثناء هذه التجربة ، وأعرب عضو من أمله ألا يكون القصد من ذلك استحداث نهج " الحاجات الأساسية " . ولا حظ ممثل الأمانة العامة للأمم المتحدة ان تعريف المصطلحات الأساسية شرط ضروري للرصد والتقييم على نطاق المنظومة كلها . وان تعريف مصطلح " الفئات الفقيرة " وضع بحيث يكون مجرد معيار لتصنيف الأنشطة ، وانه بذلك جهود لكبي يأخذ هذا التعريف في الاعتبار المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية على حد سواء ويتجنب أي جمود .

١٨٣ - وردا على استفسار عن سبب عدم استخدام الخطط المتوسطة الأجل في الجهد المبذول لتنسيق البرامج المعنية بالانماء الريفي ، قيل على سبيل الايضاح انه ليست لكل المنظمات خطط متوسطة الأجل ، وأن الخطط الحالية لا تستوفي وجوه المقارنة وانها ليست مفصلة بشكل يكفي لتوفير أساس طيب لهذه الممارسة . وقد وجه الاهتمام الى التقدم المحرز في هذا المجال ، ولا سيما ما قامت به المنظمات لأول مرة من تحديد أهداف مشتركة في ميدان متعدد القطاعات .

١٨٤ - ورجت اللجنة اعداد تقرير عما يجدر من تقدم في الجهد المشترك بين الوكالات ، ولا سيما فيما يتعلق بأثار الممارسة على الصعيد القطري ، بحيث يدخل ذلك في نطاق تحليل الانماء الريفي في مختلف القطاعات المقرر تقديمه للجنة في دورتها العشرين . ولوحظ أن هذا التحليل سوف يستند الى تصنيف لمقترحات الميزانية البرنامجية من حيث فئات النشاط الثماني المتفق عليها مع استخدام معيار المستفيدين المقصودين لتعيين عناصر البرنامج التي يجب ادخالها في التصنيف .

حاء - التقدم المحرز في ميدان التنفيذية في ظل الترتيبات الادارية الجديدة

١٨٥ - كان أمام اللجنة تقرير عن التقدم المحرز في ميدان التنفيذية في ظل الترتيبات المؤسسية الجديدة (3/1979/43) ، وهو التقرير الذي طلبه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٢١٠٧ (د-٦٣) . واستفسر أعضاء اللجنة عن عدة أمور يشملها التقرير ، منها دور الفريق الاستشاري المعني بالتنفيذة حيان اللجنة الفرعية ، وغرض وحدة تحديد الموارد . وقد أجيب على استفساراتهم بأن الفريق الاستشاري ، الذي يتألف من خبراء مستقلين ، يقدم اسهاما علميا عاما يبنيني عليه الكثير من استنتاجات اللجنة الفرعية . وقيل لهم على سبيل الايضاح ان القصد من وحدة تحديد الموارد التي لا تلقى مساعدة من الحاسب الالكتروني ، هو توفير معلومات عامة عن مصادر التمويل ، وان أمين اللجنة الفرعية هو المنشط لهذه الوحدة .

١٨٦ - واتفقت اللجنة مع لجنة التنسيق الادارية على أن زيادة انتاج الأغذية وحده لا يحل مشكلة التغذية وان هناك حاجة الى ربط تزايد الانتاج بتوزيع أعدد للفوائد وبانحسار الأمراض . ولا حظ

أحد الوفود انه لا يمكن فصل قضية التغذية الكافية عن قضية ازدياد السكان التي تمثل عاملاً ينعو الى التأثير بصورة سلبية على التقدم في انتاج الأغذية وتوزيعها . ومن ثم أشار ذلك الوفد الى أن النظر السليم في مسألة التغذية يجب أن يشمل مشكلة تنظيم الأسرة في مواجهة النمو السكاني . وأشار وفد آخر الى أهمية الربط بين تزايد انتاج التغذية وبين تحسين سبل توزيع هذا الانتاج . وأكد وفد آخر على أن مشكلة القضاء على الجوع لا يمكن حلها الا في اطار تغيرات اجتماعية واقتصادية مطردة بصيدة المدى تخدم مصالح الجماهير العريضة .

طاء - تكاليف أنشطة الاعلام

١٨٧ - كان مطروحا أمام اللجنة تقرير من الأمين العام عن تكاليف برامج الاعلام في منظومة الأمم المتحدة (E/AC.51/104) . وقد أثار أعضاء اللجنة عددا من الأسئلة وأشاروا الى مختلف الثغرات والأغلاط الواردة في التقرير . وأشير على سبيل الايضاح الى عدد من النقاط ، بما في ذلك مسائل متعلقة بالميزانية العادية وبأموال خارجة عن الميزانية لم يكن عرضها واضحا في التقرير . وطلبت اللجنة تنقيح التقرير في ضوء ملاحظاتها وأن يقدم اليها في دورتها العشرين . كما كان هناك اقتراح باحالة التقرير الى لجنة استعراض السياسات والأنشطة الاعلامية للأمم المتحدة .

ياء - الاجتماعات المشتركة بين لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الادارية

- ١٨٨ - نظرت اللجنة في المقترحات التي أبدتها لجنة التنسيق الادارية (E/AC.51/103) كي يجرى النظر أثناء الاجتماعات المشتركة القادمة بين لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الادارية في :
(أ) تخطيط البرامج في منظومة الأمم المتحدة ؛ (ب) التقييم في منظومة الأمم المتحدة .
- ١٨٩ - ومع ترحيب اللجنة بمقترحات لجنة التنسيق الادارية ، فقد رأى أن من الفائدة القصوى تبادل وجهات النظر حول الموضوع مع لجنة التنسيق الادارية ، وبعد الاستعراض الذي كانت قد كرّسته لنظم المعلومات ودور المجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات خلال دورتها الحالية .
- ١٩٠ - وبناء عليه قررت اللجنة أن توصي لجنة التنسيق الادارية بادراج البندين التاليين في جدول الأعمال المؤقت للاجتماعات المشتركة القادمة بين اللجنتين : (أ) تخطيط البرامج في منظومة الأمم المتحدة ؛ (ب) نظم المعلومات ودور المجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات .
- ١٩١ - ورأت اللجنة انه يمكن مناقشة مسألة التقييم كعنصر من عناصر تخطيط البرامج .
- ١٩٢ - وترد استنتاجات وتوصيات اللجنة في الفصل الثامن ، الفقرات ٣٣٤ الى ٣٣٩ أدناه .

الفصل السادس

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة

السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١

١٩٣ - نظرت اللجنة في البند ٨ من جدول الأعمال ، المعنون " الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ " ، في جلساتها من ٦٠٦ الى ٦١٤ المعقودة في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ ايلول/سبتمبر ١٩٧٩ .

١٩٤ - وكان مفروضاً على اللجنة ، لنظرها في هذا البند ، كل من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ (٣٢) وتقرير الأمين العام عن تحديد الأنشطة التي فات أوانها أو التي أصبحت ذات فائدة حدية أو عديمة الجدوى (A/C.5/34/4) . كما اتيححت للجنة ورقة غير رسمية ، تتضمن معلومات تكميلية عن البرامج الفرعية وعناصر البرنامج الداخلة في برامج ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية .

١٩٥ - وفي جلسة تنظيمية غير رسمية عقدت في ٢٠ ايلول/سبتمبر ، اتفقت اللجنة على أن تجرى أولاً مناقشة عامة حول الميزانية البرنامجية المقترحة في مجموعها ، بما في ذلك المنهجية المستخدمة والتعاون داخل الأمانة العامة ودور مكتب تخطيط وتنسيق البرامج . وبسبب ضيق الوقت ، اتفقت اللجنة أيضاً على ألا تناظر سوى في الأبواب ٦ و ٧ و ٩ و ١٥ و ١٧ و ١٩ ومن ٢١ الى ٢٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة ، وفي برامج اللجان الاقليمية المتعلقة بالنقل والمياه .

١٩٦ - وبسبب ضيق الوقت ، لم تتمكن اللجنة الا من استعراض الباب ٦ (ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية) و برامج اللجان الاقليمية المتعلقة بالنقل والمياه ، والواردة في الأبواب من ١٠ الى ١٤ .

١٩٧ - ونظراً لأنه كان من المقرر أن يقدم الأمين العام ميزانية برنامجية منقحة للباب ٧ (ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية) ، لم تجر اللجنة الا مناقشة موجزة بشأن هذا الباب ، كما يرد في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ .

١٩٨ - وأبدت بعض الوفود تعليقات موجزة على أبواب أخرى من الميزانية البرنامجية المقترحة هي : الباب ٢٢ (مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عطيات الاغاثة في حالات الكوارث) والباب ٢٣ (حقوق الانسان) والباب ٢٨ (الادارة والتنظيم والخدمات العامة : قسم الأمن في جنيف) .

(٣٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٦ (A/34/6) ، المجلد الأول والتصويبات ، والمجلد الثاني ، و Add.1) .

١٩٩ - وشرح مدير شعبة الميزانية ، في بيانه الاستهلاكي ، هيكل الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ وطريقة عرضها ، وكذلك المفاهيم والمنهجية الأساسية التي تستند إليها . ورغم ان هذه المفاهيم والمنهجية تماثل الى حد بعيد ما استخدم في فترة السنتين الحالية فقد ادخل عليها العديد من التنقيحات الهامة فيما يتعلق بتفسير مفهوم " الأنشطة غير المتكررة " ، ووصف الأنشطة المقترحة والموارد المتصلة بها ، والاحتياجات بالقيمة المطلقة لكل برنامج فرعي ، والقيام ، حيثما أمكن ، بتحديد عناصر البرنامج ذات الأولوية العليا وذات الأولوية الدنيا ، بما يمثل في كل حالة نسبة ١٠ في المائة من الموارد المطلوبة . ويمكن الاطلاع على تحليل مفصل للمنهجية والتنقيحات التي ادخلت عليها في تصدير الميزانية البرنامجية المقترحة وازادتها .

٢٠٠ - وامثالا لقرار الجمعية العامة ٣٣ / ١١٨ المؤرخ في ١٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨ ، اعدت الميزانية البرنامجية المقترحة في اطار الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٣ . وعلى الرغم من ان الجمعية العامة لم تؤيد على وجه التحديد توصيات لجنة البرنامج والتنسيق بشأن المعدلات النسبية للنمو الحقيقي للبرامج الرئيسية التي تشتملها الخطة ، كما ترد في الفقرة ٣٥ (أ) من تقريرها عن اعمال دورتها الثامنة عشرة (٣٣) ، فقد ظلت هذه التوصيات تمثل المبادئ التوجيهية الحكومية الدولية الوحيدة المتاحة لتوزيع الموارد اثناء فترة السنتين المقبلة ، وتم تطبيقها بقدر من حسن التمييز ، كما اوصت اللجنة . وقد نصت الميزانية البرنامجية المقترحة على معدل نمو حقيقي قدره ٠٫٨ في المائة مما يعكس سياسة حازمة تتوخى الكشف في الميزانية ، وفقا للالتزام الذي قدمه الأمين العام للجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين . وتم بذل جهود جمة لاعتماد الميزانية المقترحة في حدود هذا .

٢٠١ - وفيما يتعلق بالأنشطة التي انتهت أو التي فات أوانها أو التي اصبحت ذات فائدة حدية أو عديمة الجدوى ، تم توفير هذه المعلومات ، حيثما تسنى ذلك ، في الميزانية المقترحة وفي تقرير الأمين العام (Corr.1 و A/C.5/34/4) الذي أعد امثالا لقرار الجمعية العامة ٣٣ / ٢٠٤ .

٢٠٢ - واعربت اللجنة عن استيائها بأقوى العبارات لعدم قيام الأمانة العامة بتوفير ما يلزم من الوثائق في حينها ، مما يضطر اللجنة الى تحديد موعد دورة مستأنفة ثم الى اعادة تحديد موعد الدورة المستأنفة في وقت تكون الجمعية العامة منعقدة فيه . وليس بوسع اللجنة ان تقبل هذا التقصير الخطير من جانب الأمانة العامة ، الذي حال دون ان تضطلع اللجنة بولايتها بفعالية . كما ان عدم تقديم الميزانية البرنامجية المقترحة في حينه قد اضطر اللجنة الى الاجتماع في وقت كانت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية قد اختتمت فيه بالفعل اعمالها بشأن الميزانية البرنامجية المقترحة ، دون الاستفادة من آراء اللجنة . وأوصت اللجنة المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة باصدار توجيهات الى الأمانة العامة كي تتخذ تدابير عاجلة وتصحيحية للحيلولة دون تكرار

(٣٣) المرجع نفسه ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ (A/33/38) .

ظروف عمل يؤسف لها وغير مقبولة لهيئات حكومية دولية كهذه الظروف . وكررت اللجنة الاعراب عن ضرورة تقديم جميع الوثائق في حينها ووفقا للبرنامج الداخلي ، أى قبل ستة أسابيع من عقد الجلسات المعنوية .

٢٠٣- أما فيما يتعلق بتحديد الأنشطة التي انتهت أو التي فات أوانها أو التي أصبحت ذات فائدة حدية أو عديمة الجدوى فقد رثي بصفة عامة ان من الواضح ان المعلومات الواردة في تقرير الأمين العام (A/C.5/34/4 و Corr.1) غير كافية . وتم التشديد على انه ينبغي ان تقوم الأمانة العامة بتحديد هذه الأنشطة هيثما تتاح المعلومات البرنامجية اللازمة ، التي من شأنها ان تدعم اجراء استعراض برنامجي حكومي دولي .

٢٠٤- وارتأت بعض الوفود ان شكل الميزانية البرنامجية يمثل تحسنا على الاشكال السابقة ، لاسيما فيما يتعلق باشارتها الى الخطة المتوسطة الأجل . بيد انه لوحظ انه لا يزال هناك مجال رحب لاجراء تحسين ، لاسيما بصدد تحديد الأولويات ، وان الكثير من البرامج لا يورد اشارات للحدود الزمنية لانتهاء من الأنشطة . ولوحظ ايضا انه لم تبذل أى محاولة لتحديد وتحليل العلاقات فيما بين عناصر البرنامج التي تم تخطايلها في كيانات تنظيمية شتى داخل الأمانة العامة ، وان هناك افتقارا الى مؤشرات الأداء وانه ينبغي القيام بمحاولات للحصول على رأى المستعطين للتأكد من جدوى الدراسات التي أعدتها الأمانة العامة .

٢٠٥- وأكد عدد من الوفود الحاجة الى اقامة تعاون وثيق بين جميع أجهزة ووكالات منظومة الأمم المتحدة ، مثل منظمة الصحة العالمية ومنظمة العمل الدولية والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة ، وذلك لتلافي ازدواجية العمل .

٢٠٦- وأعربت بعض الوفود عن الارتياح لما يبذله الأمين العام من جهود للحد من معدل النمو بالميزانية وذكرت انه ينبغي مواصلة هذه الجهود . بيد ان ممثلين آخرين أشاروا الى انه ينبغي ألا تعرقل القيود المالية برامج ذات أهمية للبلدان النامية وانه ينبغي الاضطلاع بهذه البرامج عن طريق اعادة توزيع الموارد على اساس الأولويات المحددة .

٢٠٧- واثارت اللجنة عددا من الأسئلة فيما يتعلق بطريقة حساب معدل النمو الحقيقي . وأشار بعض الممثلين الى انه يمكن ايضا دراسة طرق أخرى خلاف الطرق التي استخدمتها الأمانة العامة .

٢٠٨- وانتقدت اللجنة الميزانية البرنامجية المقترحة بسبب نواحي النقص في المضمون والتحليل البرنامجيين ، ووضحت ان عطية اعداد الميزانية البرنامجية ، في المستقبل ، ينبغي ان تكفل أخذ هذا الانتقاد في الحسبان تماما ، من أجل تمكين الهيئات الحكومية الدولية من القيام باستعراض برنامجي لتلك العملية . واقترحت بعض الوفود ان تقدم الأمانة العامة الى اللجنة ، في دورتها القادمة ، تقريرا يبين الاجراء المحدد الذي يتبع في اعداد واستعراض الميزانية البرنامجية المقترحة ؛ ويمكن أن يقوم المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة بدراسة هذا الاجراء واقراره .

٢٠٩- وأنهى مساعد الأمين العام لتخطيط وتنسيق البرامج الى اللجنة انه قد تم اجراء عدد من الدراسات نتيجة لتوصياتها ، وان الأمانة العامة قامت بجمع المعلومات على مستوى عناصر البرنامج عن طريق صحائف المعلومات الخاصة بعناصر البرنامج ، التي وردت من معظم وحدات الأمانة العامة ، بما في ذلك اللجان الاقليمية . وأشار الى ان عددا قليلا من الوحدات قد أجرت تحليلا برنامجيا على اساس المعلومات التي وفرتها تلك الصحائف .

٢١٠- بيد انه أقرب بأنه سيلزم اجراء المزيد من التحليل الداخلي للبرامج في المستقبل وبأن مكتبه لم يبدأ بالفعل اجراء رصد وتقييم البرامج . أما بالنسبة للأسئلة التي وجهتها بعض الوفود بشأن العملية التي تتبعها الأجهزة الحكومية الدولية ذات الصلة في تحديد الأولويات ، فقد رد على ذلك قائلا ان الأمانة العامة مسؤولة عن مساعدة لجنة البرنامج والتنسيق فيما تجريه من تحليل للبرامج من أجل تحديد الأولويات .

١ - ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية (الباب ٦)

٢١١- ذكر مساعد الأمين العام لتخطيط وتنسيق البرامج ، في بيانه الاستهلاكي ، انه قد تم تحديد الاحتياجات من الموارد المقترحة حسب نطاق ومضمون الأنشطة البرنامجية ، وكذلك على اساس الحاجة الى التقشف في الميزانية ، وان المعدلات النسبية للنمو الحقيقي ، التي أوصت بها اللجنة في دورتها الثامنة عشرة ، قد استخدمت كمبادئ توجيهية . ولاحظ انه قد يجسر تعديل المقترحات نتيجة لتحقيق لامركزية الأنشطة وتوزيعها على اللجان الاقليمية ، حسبما يطلب قرار الجمعية العامة ٣٢ / ٢٠٢ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٧٩ / ٦٤ ؛ وقد جرت مشاورات حول هذا الموضوع وهي على وشك الانتهاء ، وسيقدم الأمين العام اقتراحاته في هذا الشأن الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين .

٢١٢- وأصر بعض اعضاء اللجنة على ضرورة احاطتها علما بالأسلوب المحدد للبرامج المقترحة في إطار الموارد الخارجة عن الميزانية . وأشاروا الى ان هذه الموارد ينبغي ان تتجاوز المبالغ المطلوبة في الميزانية العادية اثناء فترة السنتين القادمة . وثمة خطر حقيقي يتمثل في تعديل الأولويات ، التي حددتها الأجهزة الحكومية الدولية ، بل وعكس اتجاهها من جراء تنفيذ برامج ممولّة من مصادر خارجة عن الميزانية - ومن الواجب فرض رقابة صارمة على هذه البرامج وما ينجم عنها من نفقات .

٢١٣- وأشار عدد من الوفود أسئلة تتعلق بمصادر الأموال الخارجة عن الميزانية وسلطة ومعايير توزيعها فيما بين البرامج . وذكروا أنه ينبغي عدم استخدام الموارد الخارجة عن الميزانية لتمويل أنشطة ذات طبيعة دائمة ، وانه ينبغي عدم نقل وظائف ممولّة من أموال خارجة عن الميزانية الى الميزانية العادية . كما أشاروا الى ان استخدام الأموال الخارجة عن الميزانية يمكن أن يشوّه الأولويات البرنامجية التي حددتها الجمعية العامة .

٢١٤- وذكر وكيل الأمين العام للشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ان توزيع الأموال الخارجة عن الميزانية يتحدد بصفة عامة وفقا للفرص المرسوم الذي من أجله أتاحت هذه الأموال للأمم المتحدة وقبلتها . وفي حين حاولت الادارة تجنب تمويل أنشطة برامج عادية من موارد خارجة عن الميزانية ، الا انه تم في الواقع ، خلال السنوات العديدة الماضية ، دعم بعض هذه الأنشطة فسي برنامج الاحصاءات بأموال خارجة عن الميزانية .

٢١٥- كما وجه سؤال حول امكانية حدوث ازدواجية بين أنشطة الادارة وأنشطة مكتب المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي . وأكد وكيل الأمين العام للشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية انه لا توجد ازدواجية من هذا القبيل . ان يوفر المدير العام ، بتفويض من الأمين العام ، القيادة والارشاد والتنسيق عموما من أجل التنفيذ المتضام لما يتصل بالموضوع من التوصيات المتعلقة بالسياسة والبرامج والصادرة عن هيئات حكومية دولية مركزية . ويعتمد المدير العام ، لدى القيام بذلك ، على جهات شتى في الأمم المتحدة ، بما في ذلك ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية .

(أ) قضايا التنمية وسياساتها

٢١٦- وجه سؤال حول امكانية حدوث ازدواجية بين عنصرى البرنامج ١ - ٢ (تقديم المساعدة الحكومية المباشرة للأنشطة الاقتصادية ، والمساعدة المتعلقة بالتكيف في مجال التجارة وسياسات الحماية في البلدان النامية) و ١ - ٤ (التدفقات والسياسات المالية الدولية والعمل على احداث تغييرات هيكلية) ، من ناحية ، وبعض أنشطة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) من ناحية أخرى .

٢١٧- وذكر ممثل الأونكتاد ان الأونكتاد يعالج البرامج الفرعية في اطار مختلف . وذكر وكيل الأمين العام للشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ان التكامل قائم بين الأنشطة البرنامجية في الادارة والأونكتاد ؛ وينحو الأونكتاد بدرجة اكبر نحو دعم المفاوضات التي يطلب منه اجراؤها ، في حين ان الادارة تتجه اكثر نحو الأنشطة البحثية وتقديم المساعدة للحكومات على مستوى عام . وأكد للجنة ان الادارة قد أخذت في الحسبان تماما ، لدى اعداد برامجها ، أنشطة الأونكتاد الجارية ، وستواصل القيام بذلك فيما يتعلق بالأنشطة الجديدة التي قد تقترح نتيجة للدورة الخامسة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية .

٢١٨- والتست اللجنة الحصول على ايضاحات بشأن الموضوع الذي أدرجت فيه الأنشطة ، التي أعيد توزيعها من برنامج التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية ، في برنامج قضايا التنمية وسياساتها . وأوضح وكيل الأمين العام للشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ان الأنشطة المتصلة بالتنمية الريفية والنواحي العامة للمشاركة الشعبية ، تنعكس في عنصرى البرنامج ٢ - ٣ (التنمية الريفية في اطار التنمية الشاملة) و ٢-٤ (تقييم العوامل المؤسسية التي تؤثر على انماط التنمية عن طريق تعزيز القدرة التكنولوجية والمحددات النوعية الأخرى لعملية التنمية) .

٢١٦ - وسأل أحد الوفود عن سبب اقتراح اجراء دراسات متابعة للمؤتمر العالمي المعني بالاصلاح الزراعي والتنمية الريفية^(٣٤)، في اطار عنصر البرنامج ٢-٣ نظرا لأنه ما يزال يتعين أن تنظر الجمعية العامة في توصيات هذا المؤتمر. وفسر وكيل الأمين العام للشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ذلك بأن المؤتمر قد شدد ، في النتائج التي خلص اليها ، على الحاجة الى اجراء بحوث متعلقة بالتنمية الريفية في اطار البحوث العالمية . ويوسع الادارة أن تسهم اسهاما رئيسيا في هذا الشأن ، واذ لم يتم رصد اعتمادات لهذه الدراسات في فترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١ ، فستعين على الادارة أن تنتظر حتى فترة السنتين التالية لمتابعة توصيات المؤتمر .

٢٢٠ - وأثار أحد الوفود سؤالا حول استمرار الأعمال المتعلقة بفرض ضرائب دولية ، مشيرا الى أنه من المفترض أن ينهي فريق الخبراء المعني بالمعاملات الضريبية بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية أعماله عام ١٩٧٩ . ويتعين تحديد موعد نهائي لانجاز أعماله . ورد ممثل مكتب البحوث الانمائية وتحليل السياسات على ذلك بأن المجلس الاقتصادي والاجتماعي قد قرر ضرورة القيام بالمزيد من الأعمال بشأن التهرب من الضرائب وتجنبها ، ومن ثم تتعين مواصلة عنصر البرنامج هذا في فترة السنتين القادمة .

٢٢١ - وفيما يتعلق بعنصر البرنامج ٣ - ٥ (بحوث الاجراءات الميزانية المتكاملة لتأسيس المساعدة الانمائية الرسمية على أساس أكثر قابلية للتنبؤ به) ، اعترض عدد من الوفود على اجراء الدراسة من حيث جدواها ، فضلا عن أنها تشكل تدخلا فسي الشؤون الداخلية للبلدان المانحة ؛ وعلاوة على ذلك فان السند التشريعي لاجراء هذه الدراسة غير واضح . كما أشير الى أن هناك ازدياد في العمل ، حيث ان برنامج الأمم المتحدة الانمائي يجري دراسة حول الموضوع ذاته في الوقت الحالي .

٢٢٢ - وأعربت عدة وفود أخرى عن تأييدها لاجراء الدراسة وأشارت الى أن الجمعية العامة كانت قد أكدت ، في دورتها الاستثنائية السابعة ، ضرورة جعل المساعدة الانمائية الرسمية ذات طابع عملي أكثر ، وانه يمكن لهذه الدراسة أن تكون مفيدة من أجل هذا الغرض . ومع ذلك فستكون للبلدان المانحة سلطة تقديرية في استخدام أو عدم استخدام نتائج هذه الدراسة .

٢٢٣ - وذكر مساعد الأمين العام لتخطيط وتنسيق البرامج ان السند التشريعي لاجراء هذه الدراسة مبين في الفقرة ذات الصلة بالموضوع من الخطة المتوسطة الاجل المقترحة للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٣ ، وأكد للجنة انه ستجرى مشاورات مع برنامج الأمم المتحدة الانمائي لكفالة عدم وجود ازدواجية .

٢٢٤ - وأوصت بعض الوفود بأن تحذف من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠ -

(٣٤) عم تقرير المؤتمر ، الذي عقد في روما في الفترة من ١٢ الى ٢٠ تموز/يوليه

١٩٧٩ ، على أعضاء الجمعية السامة تحت الرمز A/34/485 .

١٩٨١ الأنشطة التي لم تمنح هيئات حكومية دولية أى سند تشريعي لها ، من قبيل عنصر البرنامج ٢-٣ (دراسة الترابط في السياسات الاجتماعية - الاقتصادية للتنمية الريفية والحضرية ، بما في ذلك مركز الأنشطة ، والهجرة الداخلية ، وسياسات التجارة والأسعار ، وانشاء الجمعيات التعاونية) .

(ب) اقتصاديات وتكنولوجيا المحيطات

٢٢٥- لاحظات اللجنة مع الارتياح أنه على الرغم من صغر حجم البرنامج فقد تم انهاء أحد عناصر البرنامج حيث اعتبر أنه ذو فائدة حدية .

٢٢٦- وردا على سؤال ، ذكر ممثل فرع اقتصاديات وتكنولوجيا المحيطات أنه قد تم الابقاء على أنشطة التعاون التقني داخل البرنامج لأن عنصر البرنامج ٣-٣ (الدعم الفني للتعاون التقني) يبلغ من الضمالة في الوقت الحالي ما لا يسوغ انشاء وحدة خاصة به في اطار ادارة التعاون التقني لغراض التنمية .

٢٢٧- وردا على استفسار حول قصر الدراسة الواردة في عنصر البرنامج ٣-١ (وضع المعايير الاقتصادية والبيئية لادارة المناطق الساحلية في البلدان الجزرية النامية) على البلدان الجزرية ، فسر ذلك بأن الدراسة هي استمرار منطقي لدراسة سابقة ، تم تطبيقها على صعيد واسع .

(ج) السكان

٢٢٨- وجهت اسئلة حول جدوى عنصر البرنامج ١-١ (تحليل نسبة الوفيات) وعنصر البرنامج ٥-٦ (السياسة السكانية والاستراتيجية الانمائية الدولية للثمانينات) . وذكر ممثل شعبة السكان في رده ان تحليل نسبة الوفيات قد أصبح موضع اهتمام خاص لدى البلدان النامية ، خاصة في افريقيا ، حيث لم ينخفض معدل الوفيات بالسرعة المتوقعة . كما يلزم ، في تحليل الخصوبة ونمو السكان ، اجراء دراسات لنسبة الوفيات . وذكر ان المقصود من اعداد التقرير الخاص بالعلاقات بين السياسة السكانية والاستراتيجية الانمائية الدولية للثمانينات أن يكون تقييما لأثر الاستراتيجية على السياسات السكانية .

٢٢٩- وردا على اسئلة وجهت فيما يتعلق بالموارد الخارجة عن الميزانية للشعبة ، ذكر ان صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية يقدم هذه الموارد ، وهي تخضع بذلك لمراقبة هيئة حكومية دولية . وذكر كذلك فيما يتعلق بضخامة احتياجات السفر والخبراء الاستشاريين ، أن هذه التقديرات تنشأ بصورة رئيسية عن ان المشاريع ذات الصلة ذات مكونات قطرية وأن القصد من تكاليف الخبراء الاستشاريين توفير الاعتماد اللازم لاستخدام خبراء محليين ومؤسسات محلية للاضطلاع بنواحي محددة من العمل .

(د) العلم والتكنولوجيا

٢٣٠- لما كان من المقرر تنقيح هذا البرنامج بحيث يأخذ في الاعتبار نتائج مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، تقرر عدم استعراض مقترحاته الحالية للميزانية البرنامجية التي هي مقترحات مبدئية .

(هـ) التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية

٢٣١- أعربت عدة وفود عن تأييد قوى لأهداف هذا البرنامج ، لكنها أشارت الى أن التمثيل يبدو غامضا وعماما . فمناصر البرنامج تفتقر الى التحديد ويبدو في حالات كثيرة أنها تتضمن نفس نـوع الدراسات التي يمكن تبين وجودها في نفس البرنامج خلال فترة السنتين السابقة ، والتي لم تكن ذات وجهة عملية . وأشار مساعد الأمين العام للتنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية الى أنه يمكن ارجاع ما يتسم به مضمون البرنامج من طابع عام الى الحاجة الى تضمين الميزانية البرنامجية المقترحة معلومات مقدمة بشكل موجز ، مما لا يسمح بتحديد تفاصيل عناصر البرنامج والنتائج المتصل بها .

٢٣٢- وأعربت بعض الوفود عن اعتراضها بشدة علي أن الميزانية البرنامجية المقترحة تتضمن إصدار عدد كبير من المنشورات الموجهة الى الجمهور ، بلغة رسمية واحدة ، هي اللغة الانكليزية ، خلال فترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١ ، مما يخلق تمييزا يتنافى مع ميثاق الأمم المتحدة ويقتصر الفائدة من هذه المنشورات على البلدان الناطقة بالانكليزية وحدها .

٢٣٣- وأشار عدد من الوفود الى احتمال نشوء ازدواجية بين هذا البرنامج وبرامج منظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة العالمية في مجال أنشطة تأهيل المعاقين ، واكدوا على الحاجة الى الابقاء على التعاون الوثيق لضمان عدم حدوث مثل هذه الازدواجية .

٢٣٤- اما الدراسة المتعلقة بمشاكل الرعاية الاجتماعية لحالات التمرل ، المقترحة تحت البند ٥ - ٤ من البرنامج (تقييم حالة كبار السن والمسنين) فقد كان هناك اعتراض عليها على أساس أنها تفتقد السند التشريعي . واقترحت التوصية بحذف هذه الدراسة من الميزانية البرنامجية المقترحة .

٢٣٥- واعترض ممثل على تأجيل نقل الموظفين العاملين في ميدان منع الجريمة ومكافحتها الى فيينا حتى عام ١٩٨٠ . وأوضح مساعد الأمين العام للتنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية أن الجمعية العامة عندما اتخذت القرار ٣٣/١٨١ المؤرخ في ٢١ تشرين الأول / اكتوبر ١٩٧٨ المتعلق بالأماكن المتوفرة في مركز فيينا الدولي ، أخذت في الاعتبار اعتراف الأمين العام المعلن بأن يستبقي في نيويورك مؤقتا عددا قليلا من الموظفين المعنيين باستكمال الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة السادس لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين .

٢٣٦- وأعرب عدد من الممثلين عن أسفهم لأن بيان الأمين العام بشأن الاثار الادارية والمالية

المرتتبة على توصيات اللجنة الاستشارية للسنة الدولية للمحوقين لم يتوفر للجنة من أجل نظرها في مضمون البرنامج ، بل انه ليس متوفرا حتى في هذه المرحلة المتأخرة من الاعداد للأشكلة ، التي كان من الواجب الاضطلاع بها بمقتضى قرار الجمعية العامة ١٣٣/٣٢ .

٢٣٧- وأوصت بعض الوفود بأن يتقيد الأمين العام بقرارات الجمعية العامة المتعلقة بنقل مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية ككل الى فيينا ، وبأن يتخذ كافة الخطوات اللازمة للتسجيل بنقل قسم منع الجريمة ومكافحتها بحيث يلحق من جديد بالمركز في موعد لا يتجاوز كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ .

٢٣٨- وأوصت بعض الوفود بأن تدن في البرنامج الفرعي ٣ (مشاركة المرأة في التعاون الدولي والسلم) التدابير المنصوص عليها في خطة عمل عقد الأمم المتحدة للمرأة (E/5894 ، الفصل الثاني - جيم ، الفترات ١ و ٢ (أ) و (ب)) .

(و) الاحصاءات

٢٣٩- أثارت عدة وفود اسئلة تتعلق بالآتي : الحاجة الى استمرار تنقيح التصنيف الموحد للتجارة الدولية تحت عنصر البرنامج ١ - ٤ (معايير وطرائق وتصنيفات احصاءات التجارة الدولية) ، والاضطلاع بعنصر البرنامج ٤ - ٧ (الاحصاءات البيئية) حين يكون في ميدان اختصاص برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، والأساس الذي استند اليه في اعطاء الأولوية الدنيا لعنصر البرنامج ٦ - ١ (تنسيق البرامج الاحصائية للأمم المتحدة) ، واستخدام خبراء استشاريين وفريق مخصص من الخبراء على السواء في اعداد ناتج عنصر البرنامج ٤ - ٣ (أساليب الاحصاءات الديموغرافية) ، وبصفة عامة ، الحاجة الى خبراء استشاريين وأفرقة خبراء نظرا لضخامة عدد المؤلفين الذين يعملون في البرنامج ، ولأن لجنة الاحصاء تتألف من خبراء .

٢٤٠- واستهل مدير المكتب الاحصائي رده على الاستفسارات بأن ذكر أن لجنة الاحصاء قد وافقت على الأنشطة الواردة في البرنامج المقترح . وفيما يتعلق بعنصر البرنامج ١ - ٤ ، قال ان هناك حاجة الى اجراء تنقيح دوري للتصنيف الموحد للتجارة الدولية ، وذلك لمواكبة ما يطرأ على البنود التي يغطيها من تفير في الطبيعة وتزايد في العدد . أما العمل الذي تضطلع به لجنة الاحصاء والمتصل بالاحصاءات البيئية فهو يجري بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي لديه الدعم المطلوب له من موارد خارجة عن الميزانية .

٢٤١- وأشار الى أنه روعيت عند تقدير أدنى أولوية لعنصر البرنامج ٦ - ١ ، العلاقة بين عناصر البرنامج التي يشكل فيها ناتج عنصر واحد أو عدة عناصر من البرنامج مدخلا في عناصر أخرى للبرنامج ذات أولوية أعلى .

٢٤٢- وفيما يتعلق بالحاجة الى خبير استشاري وفريق من الخبراء لنفس الناتج في عنصر البرنامج

٤ - ٣ ، أوضح أن مهمة الخبير الاستشاري هي أن يعد تقريرا على أساس خبرته التقنية العالية ، في حين أن مهمة فريق الخبراء ، الذي سوف يتألف من موظفين إحصائيين وطنيين من مختلف النظم والمناطق ، هي أن يدخل على التقرير عنصر التطبيق العملي من أجل تسهيل تطبيق استنتاجاته وتوصياته على تشغيل النظم الإحصائية الوطنية . وهؤلاء الموظفون الوطنيون هم خبراء يمارسون العمل في الميدان المحدد الذي يتناوله التقرير ، بينما يتألف أعضاء لجنة الإحصاء عادة من رؤساء هيئات الإحصاء الوطنية الذين يتمتعون بخبرة أوسع كثيرا . وهكذا فإن اختصاص فريق الخبراء المخصص سيكون تقديم الاستعراض المفصل المطلوب الى تقرير الخبير الاستشاري ، وهو اختصاص لا يكون متوفرا بالضرورة لدى أعضاء اللجنة .

(ز) تخطيط وتنسيق البرامج

٢٤٣ - أثيرت أسئلة تتعلق بادراج البرنامجين الفرعيين بشأن الموارد المائية وتنمية النقل في هذا البرنامج . وأوضح مساعد الأمين العام لتخطيط وتنسيق البرامج أن هذين البرنامجين الفرعيين يمثلان نوعين من الأنشطة يقومان في نطاق مسؤوليات البرنامج لتوفير التنسيق الموضوعي في منظومة الأمم المتحدة بأسرها . ولما كانت مختلف جوانب خطة العمل التي اقرها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمياه تستدعي تنفيذا من مؤسسات مختلفة في منظومة الأمم المتحدة ، فقد عهد الى البرنامج بالدور التنسيقي نظرا لتحرره من أي مصلحة قطاعية في هذا الشأن .

٢٤٤ - وفيما يتعلق بتنمية النقل ، أشير الى أن اللجنة قد أوصت في دورتها السابعة عشرة بتوزيع جوانب النقل البري الواردة في ذلك البرنامج الفرعي على اللجان الإقليمية ، وبأن يحتفظ المقر باختصاص التنسيق الشامل في المسائل التي تهم عدة منظمات ، وبالمسؤولية عن تكنولوجيات النقل الجديدة ، ومسائل مؤسسات النقل وتكنولوجياته التي تتعلق بأكثر من منطقة واحدة ، وبمسؤولية تخزين المعلومات واسترجاعها ، وتوفير كشف بالدراسات والتقارير الموجودة في منظومة الأمم المتحدة عن اقتصاديات وتكنولوجيات النقل .

٢٤٥ - ونظرا للموارد المحدودة التي بقيت في المقر من أجل الاضطلاع بأنشطة واسعة التنوع ، فقد صار من الصعب وضع برنامج يلبي بشكل فعال متطلبات هذا الاختصاص . وذكر أنه يقترح لذلك أن تنظر اللجنة في مستقبل هذا البرنامج الفرعي في إحدى دوراتها القادمة .

٢٤٦ - استفسر وفد ان عما اذا كان الابقاء على مصرف البيانات المجهزة بالحاسبة الالكترونية تحت عنصر البرنامج ٣ - ٣ (الخدمات الاعلامية) يعني انشاء نظام منفصل للحاسبة الالكترونية . وأوضح مساعد الأمين العام أن الأمر لا ينطوي على انشاء نظام منفصل ، وانما كانت هذه مجرد إشارة الى استخدام الاجراءات القائمة داخل الادارة لتخزين واسترجاع المعلومات .

٢٤٧ - وطلب أحد الوفود الى مساعد الأمين العام أن يوضح تضاربا تضمنته ملاحظاته : فلو كان

نشاط نظم المعلومات المقترح لا يقتضي الا مجرد استعارة التدابير القائمة حاليا ، لما كان هناك نشاط يستدعي تمويلا من الميزانية البرنامجية . أما اذا كان هذا النشاط يستدعي زيادة تطوير احد نظم المعلومات لادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، فان تمويل هذا النشاط قد سبق تحديده على وجه التخصيص بمقرر من الجمعية العامة عن نطاق التمويل من الموارد الخارجة عن الميزانية ، ومن ثم يجب الا يرد هذا التمويل في الميزانية العادية .

٢٤٨- وردا على سؤال يتعلق بالحاجة الى الناتج الوارد تحت عنصر البرنامج ٨ - ١ (الاتصال باللجان الاقليمية) ، أكد مساعد الأمين العام أن اللجان الاقليمية لم تنتدب موظفين للسي المقرر وأنه من غير المتوقع أن يصبح قسم اللجان الاقليمية ، الذي يضطلع بهذه الوظيفة منفصلا عن هذا البرنامج ، وفقا لمقرر اتخذ مؤخرا في اجتماع للأمم المتحدة للتنفيذ بين اللجان الاقليمية .

٢٤٩- وأبدت ملاحظة وافق عليها مساعد الأمين العام ، وهي وجوب تنقيح عنصر البرنامج ٥ - ١ (اعداد الخطط المتوسطة الأجل) في ضوء المقررات التي اتخذتها اللجنة بوجوب تحديث الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٣ ، واعداد خطة نموذجية متوسطة الأجل في مجالات برنامجين ، وكذلك اعداد مشروع جدول زمني للاعداد للخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٩ . وردا على بعض الاسئلة ، أشار مساعد الأمين العام الى أن المهام التي حلت محل اعداد خطة جديدة متوسطة الأجل للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٥ ، لن تؤدي الى تخفيف عبء العمل تحت هذا البرنامج الفرعي بشكل يوفر موارد يمكن تحويلها للسي البرنامج الفرعي الخاص بالتقييم . ووصف الناتج الذي يمكن أن يتحقق من موارد بديلة تحت البرنامج الفرعي ٧ (تقييم البرامج في منظومة الأمم المتحدة) ، وأكد على أن مستوى نوعية وكمية دراسات التقييم لأنشطة الأمم المتحدة يرتبط مباشرة بقدرات الوحدة المكلفة باداء هذه المهام . وقال أنه من الصعب ان نتوقع من موظف فني واحد أن ينتج هذا النوع من دراسات التقييم الذي تطلبه اللجنة .

٢٥٠- وذكر بعض الممثلين أنه ينبغي تزويد البرنامج الفرعي ٧ بموارد كافية لتمكين مكتب تخطيط وتنسيق البرامج من الاضطلاع على نحو فعال بخدمات الدعم الفني التي يقدمها الى لجنة البرنامج والتنسيق .

٢٥١- على أن بعض الممثلين الآخرين ذكروا أنه ينبغي توفير كل ما يلزم من موارد عن طريق اعادة توزيع الموارد الحالية .

٢ - ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية (الباب ٧)

٢٥٢- ذكر الأمين العام في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ أنه حيث أن الهيكل التنظيمي لادارة التعاون التقني لأغراض التنمية لم يكن قد تم بعد تحديده بصورة نهائية عند اعداد الميزانية البرنامجية المقترحة ، فانه سيقدّم تقريراً منفصلاً يتضمن البرنامج المنقح للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١ والاقتراحات المتعلقة بالميزانية الخاصة بالادارة الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين .

٢٥٣- وقد أعربت اللجنة عن أسفها لعدم توفر الميزانية البرنامجية المقترحة للادارة حتى في هذه المرحلة المتأخرة وطلبت معلومات عن التقدم المحرز نحو تحديد الهيكل التنظيمي للادارة بصورة نهائية حتى يتسنى تنفيذ الجزء ذي الصلة من قرار الجمعية العامة ٣٢/١٩٧ ، عندما تتوفر الميزانية البرنامجية المنقحة من أجل الاستعراض الحكومي الدولي ، وكيفية ارتباط تلك الميزانية المنقحة بكل من الموارد من الأموال والوظائف المخصصة لهذه الادارة في الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٧٨ - ١٩٧٩ والخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٣ ، وما اذا كان يوجد أي تداخل أو تضارب بين الانشطة المقترحة وأنشطة الوحدات التنظيمية الأخرى للأمم المتحدة .

٢٥٤- وأعرب وكيل الأمين العام لشؤون التعاون التقني لأغراض التنمية عن شكره للجنة لاهتمامها وأكد للجنة استعداد ادارته للتعاون في توفير المعلومات اللازمة . وأوضح انه كان يجري اعداد ميزانية الادارة خلال الأشهر القليلة الماضية ضمن اطار الاقتراحات المتعلقة باعادة تنظيم الادارة ، وأنه منهنك منذ توليه منصبه في ١ حزيران / يونيه ١٩٧٩ في خطط اعادة التنظيم الجارية والرامية الى تحسين نظام الدعم لتنفيذ مشاريع التعاون التقني ، وتقديم خدمة أفضل للبلدان النامية . وقال أنه قد قدم خلال شهر واحد من توليه منصبه الاقتراحات المتعلقة باعادة تنظيم الادارة الى الأمين العام ، غير أنه نظراً لأن اعادة التنظيم تتعلق بموضوعات متصلة بادارات وهيئات أخرى في الأمم المتحدة ، فقد كان من الضروري اجراء مشاورات معها . وقد أدى الوقت الذي تستلزمه تلك المشاورات ، وغيرها من الاجتماعات التي اشتركت فيها الاطراف في أشهر تموز/ يوليه وآب/ افسطس وأيلول/ سبتمبر الى موقف لم تحصل فيه الادارة بعد على الموافقة اللازمة لاتخاذ التدابير . ونتيجة لذلك فانه ليس لدى الادارة في الوقت الحاضر ميزانية لعرضها على اللجنة ونظراً للجهود التي تبذل حالياً للتعجيل باجراء مناقشة حول اعادة التنظيم ونظراً لأن اعداد الميزانية قد بدأ فعلاً في الادارة ، ومع مراعاة الوقت اللازم للأمانة لاجراء الاستعراض ، ولترجمة الوثائق واستنساخها ، فانه يأمل في أن يمكن توفير مقترحات الميزانية المنقحة في أوائل شهر تشرين الثاني / نوفمبر .

٢٥٥- ورحبت اللجنة بحضور وكيل الأمين العام ، وأكدت أهمية عمل الادارة لصالح البلدان النامية . وذكرت بمعنى الوفود أنه سيتعين على الأمين العام أن يؤكد في أقرب وقت ممكن المقررات المتعلقة باعادة تنظيم الادارة ، حتى يمكن أداء عمل الادارة بطريقة طبيعية . وأعربت عن الأمل في أن تدعم الأمانة ككل أنشطة تلك الادارة لصالح البلدان النامية . وأعربت اللجنة عن قلقها ازاء

عدم تقديم اجابات حتى الآن على عدد من الاسئلة المطروحة المتعلقة بمستوى التمويل الذي سيقترح من الميزانية العادية ، ومقدار الموارد الخارجة عن الميزانية المتوقع توفرها ، والعدد الحالي للوظائف الممولة من موارد الميزانية العادية ومن الموارد الخارجة عن الميزانية ، واعتزام الأمانة اقتراح وظائف جديدة ، ونقل وظائف من الموارد الخارجة عن الميزانية الى موارد الميزانية العادية ، والمعايير المستخدمة في تقرير استخدام الموارد الخارجة عن الميزانية ، وموقع صنع هذه القرارات في الادارة ، وأخيرا امكانية القاء نظرة عامة على مجموع برامج النشاط التي تفكر الادارة في تنفيذها .

٢٥٦- وأجاب وكيل الأمين العام بأن المقررات المتعلقة باعادة تنظيم الادارة لا تزال في مرحلة الاعداد ولم يثبتها الأمين العام بعد ، ولذا فانه ليس حتى الآن في مركز يسمح له بتقديم الاجابات على عدد كبير من الاسئلة المطروحة . وأشار الى أنه على استعداد تام لتقديم اجابات كاملة بعد الموافقة على اعادة التنظيم ، وانه قد أخذ علما تاما بالاسئلة المطروحة . وفيما يتعلق بالميزانية ككل قال انه يشعر بأنه قد يتم ادخال بعض التعديلات على ما سبق اقتراحه . وفيما يتعلق بالوظائف الحالية استرعى وكيل الأمين العام انتباه اللجنة الى الجدول ٧ - ٤ . وفيما يتعلق بالمقررات المتعلقة باستخدام الموارد الخارجة عن الميزانية أعلم وكيل الأمين العام اللجنة بأنه بالنسبة للأولويات المتعلقة بتخصيص الموارد للدعم الفني لأنشطة التعاون التقني فان طلبات البلدان هي العامل المحدد لها ؛ ثم تقدم الادارة الدعم وفقا لهذه الطلبات ، وأنه يتولى هو مسؤولية اتخاذ المقررات المتعلقة بالجوانب الادارية لتخصيص الموارد الخارجة عن الميزانية داخل الادارة .

٢٥٧- وأعربت بعض الوفود عن قلقها من عدم الاجابة حتى الآن على الاسئلة المتعلقة بمجموع الموارد ونقل الوظائف وعلاقة الميزانية النهائية للادارة بالمستوى العام لميزانية الأمم المتحدة ، ومعـدل نموها . واعترفت اللجنة بأن عدم وجود وثائق متعلقة بالانشطة البرنامجية للادارة يعني أنه لا يوجد اطار يمكن مناقشة المسائل المالية فيه . وأعربت اللجنة عن أسفها ازاء هذه الحالة التي جعلتها غير قادرة على أداء مهمتها الخاصة باستعراض البرامج وتنسيقها . وحثت اللجنة على اتخاذ تدابير بأسرع ما يمكن لتقديم المعلومات اللازمة الى الهيئات الحكومية الدولية المعنية .

٢٥٨- وأوصت بعض الوفود بأن تتم اعادة تنظيم ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية في اطار الموارد المالية المخصصة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ .

٣ - اللجنة الاقتصادية لاروپا (الباب ١) .

٢٥٩ - لم يدل بأية تعليقات على برنامج المياه . وفيما يتعلق ببرنامج النقل أعرب أحد الوفود عن رأى مؤداه أنه قد يكون من الممكن التقليل من الأهمية التي تعطىها اللجنة لبرنامجها الخاص بالنقل ، وقال أن سرد عناصر البرنامج يمكن أن يكون أكثر دقة ، واختار عنصر البرنامج (١ - ٢) (التعاون مع كبار المستشارين الاقتصاديين لدى حكومات اللجنة الاقتصادية لاروپا بشأن المنظور الاقتصادي العام لمنطقة اللجنة الاقتصادية لاروپا حتى عام ١٩٩٠) ، و (٢ - ٩) (مشاكل ذات أهمية خاصة بالنسبة للبلدان الاعضاء في منطقة اللجنة الاقتصادية لاروپا النامية من وجهة النظر الاقتصادية) ، و (٣ - ١) (مشاكل تكنولوجية مختارة بصدد تنمية وتشغيل وسائل النقل في الطرق المائية الداخلية) و (٣ - ٢) (مشاكل مختارة عن الجوانب التكنولوجية والاقتصادية لأنظمة النقل الحضري ، بالتعاون مع هيئات فرعية رئيسية أخرى) . وأعرب عن شكه في فائدة اجراء استعراضات للاتفاقيات والاتفاقات على فترات متقاربة ، وأثار مسألة امكانية حدوث ازدياد واجبة في العمل بين اللجنة والحكومات كل على حدة فيما يتعلق بعناصر البرنامج (١ - ٣) (انشاء شبكة متماسكة للطرق المائية الداخلية الصالحة للملاحة في أوروبا) ، و (١ - ٧) (احصاءات المرور على الطرق) و (١ - ٨) (خراطم الطرق المائية الداخلية المستعملة في حركة المرور الدولية) . ولا حظ أنه لم تحدد أية أولويات للدراسات المختلفة المدرجة في البرنامج الفرعي (٢) (تيسير المرور) ، وأن صياغتها فامضة للغاية ؛ وأنه قد تكون هناك ازدياد واجبة في العمل بين اللجنة ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية فيما يتعلق بعنصر البرنامج (٢ - ٥) (اتفاقيات بشأن النقل الدولي المتعدد الوسائط والأعمال التحضيرية لوضع المعايير الخاصة بالحاويات) (تجريب أعمال الصياغة بالتعاون مع الاونكتاد) ، وأن اللجنة ينبغي ان تشرع في استعراض داخلي متعمق للبرنامج وان تحدد الاولويات وكذلك الحدود الزمنية لانتهاء الافرة العاملة وأفرقة الخبراء المختلفة من أعمالها .

٢٦٠ - وذكر ممثل اللجنة أن الدول الاعضاء في اللجنة الاقتصادية لاروپا لا ترى أن في الأهمية الممنوحة للبرنامج أي افراط ؛ وأنه يجري القيام باستعراض واعادة تقييم داخليين ، وأن الحكومات ذاتها تقوم كذلك باستعراض البرامج بدقة ، وأن اللجنة قد وضعت في دورتها الاخيرة مبادئ توجيهية ترمي الى خفض عدد الجلسات ؛ وأنه قد تم ضغط عدد الجلسات المعقودة في جنيف وتقديم عدد محدود من خدمات الترجمة الشفوية لها . وعلاوة على ذلك ، فإنه عندما تهتم الحكومات اهتماما خاصا بحلقات دراسية أو اجتماعات معينة تبذل محاولة لكي تقوم الحكومات باستضافة تلك الحلقات الدراسية أو الاجتماعات ، وبهذه الطريقة تتحمل الحكومات معظم النفقات .

٢٦١ - وفيما يتعلق بعنصر البرنامج (١ - ٢) ، تم انجاز الدراسة وطلبت اللجنة من لجنة النقل الداخلي أن تركز أعمالها على المشاكل الاقتصادية في المنطقة ؛ وفيما يتعلق بعنصر البرنامج (٢ - ٥) ، أجريت مشاورات مع الاونكتاد لتفادي حدوث أي تداخل أو ازدياد واجبة في العمل . وأن صياغة عناصر البرنامج قد تبعد و فامضة ، ولكن نتائجها ملموسة ، مثل اللوائح التي اعتمدها الحكومات

وأد مجتها في تشريعاتها الخاصة . وذكر ممثل اللجنة أن هناك آلية عضوية في اللجنة لتحديد الأولويات . وأكد أن اللجنة قد عرضت الميزانية بمعدل نمو صفر ولذا فإنه من الضروري ابقاء جميع وجوه الانفاق قيد الاستعراض المستمر ، واستخدام الموارد بأكثر السبل فعالية .

٢٦٢- وأجاب ممثل اللجنة على سؤال حول اللامركزية فذكر أن اللجنة تتولى الآن مشروعا لانشاء وصلة مائية بين الدانوب وبحر ايجيه ، كان المقر يتولاه في الماضي ؛ وأنه تجرى حاليا مفاوضات للحصول على نقل وظيفة .

٢٦٣- وأعرب أحد الوفود عن تقديره للجنة لتقديرها ميزانية يبلغ معدل النمو فيها صفر ، ولتحديد ما في الوقت نفسه مواعيد نهائية لانجاز برامجها .

٤ - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ (الباب ١١)

٢٦٤- وجه أحد الوفود الأنظار الى أنه ينبغي أن يؤخذ في الاعتبار في برنامج المياه اعلان عقد توريد مياه الشرب والتصحاح في الفترة ١٩٨٠ - ١٩٩٠ . واقترح أيضا أن تكون جميع الأنشطة المتعلقة بالمعلومات والواردة في العنصر البرنامجي ٣ - ٤ (المنشورات العامة وتبادل المعلومات والخبرات) مدارة مركزيا عن طريق مركز للتبادل ، تجنبا لتكاثر مؤسسات المعلومات .

٢٦٥- وذكرت ممثلة اللجنة أن هدف العنصر البرنامجي ٣ - ٤ ' ٢ ' (تعزيز نظام تبادل المعلومات) هو اقامة نظام يمكن للبلدان الأعضاء بواسطته أن تحصل على المعلومات باستمرار وأن تتبادل المعلومات أيضا . وقالت ان عددا من البلدان الأعضاء قد طلب الى اللجنة أن تنشئ مركزا تنظيميا أفضل للتبادل ؛ وأنه قد أنشئت دائرة للحاسبة الالكترونية ، ويؤمل اقامة نظام تستخدم فيه الحاسبة الالكترونية ويغطي جميع الأنشطة المتعلقة بالمعلومات .

٢٦٦- وردا على سؤال بشأن الدراسات المتعلقة بمختلف الجوانب الاقتصادية لتطوير النقل الجوي في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ مع التركيز على البلدان غير الساحلية والبلدان الجزرية ، وهي الدراسات الواردة تحت العنصر البرنامجي ١ - ٢ (تطوير التخطيط في مجال النقل) ، ذكرت ممثلة اللجنة أن منظمة الطيران المدني الدولي تشترك في هذه الدراسات وتستشار في جميع الأنشطة التي تنطوي على نقل جوي . وقالت أن برنامج عمل اللجنة قد وضع بالمشاركة الفعالة من جانب ممثل لمنظمة الطيران المدني الدولي .

٢٦٧- وردا على سؤال بشأن عملية اللامركزية ، أنهت ممثلة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ الى اللجنة أن الأنشطة المحالة الى اللجنة الاقتصادية والاجتماعية هي عناصر البرنامج ١ - ٢ ' ٢ ' (النهوض بشبكات النقل المتكاملة في بلدان منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ) ، و ١ - ٣ (المساعدة التقنية فيما بين البلدان النامية فيما يتعلق بتطوير النقل) ، و ١ - ٨ ' ٢ ' (دراسات تتعلق بتخطيط وانماء النقل الريفي مع التركيز على تحسين معدات ومركبات النقل الريفي وتكنولوجيا تشييد الطرق) ، و ١ - ١٠ (تشييد وصيانة الطرق القليلة التكلفة في المناطق القاحلة والسبخة والمطيرة) . وقالت أنه قد أعيد توزيع وظيفة واحدة من الفئة الفنية ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة من المقر .

٢٦٨- ولاحظ أحد الوفود أنه قد يتبين أن من الصعب تحقيق برنامج كبير مثل هذا يضم كثيرا من الدراسات الهامة ومشاريع التشييد في اطار ميزانية محدودة ؛ وقال انه يرى أن من الصعب على موظف واحد من الفئة الفنية أن ينهض بعبء عنصر البرنامج ١ - ١٠ . وذكر انه لاحظ في دوحمة عدم الاستعانة بالخبراء الاستشاريين في مشاريع تتطلب درجة عالية من التخصص .

٢٦٦- وأجابت ممثلة اللجنة قائلة أن عنصر البرنامج ١ - ١٠ لا ينطوي على التشييد الفعلي للطرق ، إذ ستتمثل الخطوة الأولى في إجراء دراسة استقصائية للمشاكل التي ينطوي عليها هذا التشييد في عدة بلدان من المنطقة وإجراء تقييم لقدرات هذه البلدان في هذا الصدد . وسيجرى الاضطلاع بجزء من هذه الأعمال عن طريق إعادة توزيع الموارد القائمة . وأوضحت كذلك أن تنفيذ الأنشطة الأربعة ذات الطابع اللامركزي سيتطلب استخدام موارد خارجة عن الميزانية . ولاحظت ، فيما يتعلق باستخدام خدمات الخبراء الاستشاريين ، أن قدرنا معيناً من الموارد الخارجة عن الميزانية قد خصص لهذا الغرض .

٢٧٠- وإجابة على سؤال يتعلق بالدراسات الرامية إلى المقارنة بين خيارات نقل البضائع من بلدان المنطقة إلى أوروبا عن طريق تركيا/الشرق الأوسط وعن طريق اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وهي الدراسات المذكورة تحت عنصر البرنامج ١ - ١٤ (السكك الحديدية عبر آسيا ، بما في ذلك جانب النقل المتعدد الوسائط من التنمية الريفية المتكاملة) ، ذكرت ممثلة اللجنة أن هدف هذه الدراسات هو أساساً زيادة قدرة شبكة السكك الحديدية في المنطقة وإصلاح الشبكة القائمة .

٥ - اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية (الباب ١٢)

٢٧١- رداً على سؤال طرح ، أوضح مساعد الأمين العام لتخطيط وتنسيق البرامج أن الشواغل في وحدة المياه التابعة لإدارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية قد ملئت ، وأن الوحدة قد أصبحت تعمل بكامل طاقتها منذ شهرين .

٢٧٢- ولاحظ أحد الوفود أن اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية قد وافقت ، أمثالاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢١٢١ (د - ٦٣) ، على إنشاء وحدة للمياه ؛ بيد أن هذه الوحدة لم يرد ذكرها في الميزانية البرنامجية المقترحة للجنة . وأوضح ممثل اللجنة أن الميزانية البرنامجية المقترحة قد أعدت في شباط/فبراير ؛ وإن المقرر الذي انشئت وحدة المياه بموجبه قد اتخذ بعد ذلك في نيسان/أبريل وبذلك لم يمكن أن ينعكس في الميزانية البرنامجية . وقال إن وظيفة واحدة قد طلبت من إدارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية التي لم تتمكن من الموافقة على الطلب نظراً لأهمية أعمالها هي بشأن المياه . غير أن إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية قد وافقت على إعادة توزيع وظيفة واحدة إلى اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية . وقال إن وحدة المياه التابعة للجنة تؤدي عملها الآن وإن عملية تدبير الموظفين جارية بنشاط ؛ بيد أن من الصعب التنبؤ بالوقت الذي تعمل فيه اللجنة بكامل طاقتها نظراً لأن موعد اتمام تدبير الموظفين وكذلك موعد توفر الوظيفة المعاد توزيعها من إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية غير معروفين .

٢٧٣- وذكر ممثل اللجنة ، في اجابة منه على سؤال يتعلق بموعد انجاز البرنامج ، ان عنصرى البرنامج ١ - ١ (التعاون الافقي في مجال الموارد المائية) و ١ - ٤ (تقديم الدعم للبرامج التدريبية والاستشارية المتعلقة بالمياه لمعهد أمريكا اللاتينية للتخطيط الاقتصادى والاجتماعى التابع للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية) يمثلان أنشطة ذات طبيعة دائمة ولذلك ليس لهما موعد للانجاز ؛ اما موعد انجاز عنصر البرنامج ١ - ٢ (الابعاد البيئية لادارة المياه) فهو ايلول / سبتمبر ١٩٨١ ، كما هو مبين في الميزانية البرنامجية المقترحة ؛ واما عنصر البرنامج ١-٣ (الملاحة النهرية في اطار ادارة أعواض الأنهار) فسيبدأ في آذار/مارس ١٩٨٠ وسيتم انجازه في موعد غايته كانون الاول / ديسمبر ١٩٨١ .

٢٧٤- وردا على استفسار بشأن مدى التنسيق بين شعبة الموارد الطبيعية والبيئة في سانتياغو ووحدة الموارد الطبيعية والطاقة والنقل بمكتب مكسيكو ، ذكر ممثل اللجنة أن مقر اللجنة قد اعتمد برنامج العمل بعد أن قام مكتب تخطيط وتنسيق البرامج التابع للجنة باستعراضه وتمحيصه على نحو دقيق .

٢٧٥- ولاحظ أحد الوفود أن القرارين ٤٠٩ (د - ١٨) و ٤١١ (د - ١٨) اللذين اتخذتهما اللجنة في دورتها التي عقدت في لاباز في الفترة من ١٨ الى ٢٦ نيسان/ابريل ١٩٧٩ ، قد تم اتخاذهما بعد أن وضعت الميزانية البرنامجية المقترحة للجنة ، وتساءل عما اذا كان سيطلب اعتمادات اضافية لتنفيذهما .

٢٧٦- وردا على سؤال يتعلق بمدى الأخذ باللامركزية ، ذكر ممثل اللجنة أن اللجنة قد اختارت من بين عدة مشاريع اقترحت لتطبيق اللامركزية عليها ، مشروعاً يتعلق بالملاحة النهرية ، ويتسم بأهمية خاصة للمنطقة ، وللجنة القدرة على تنفيذه . وتتضمن الموارد المعاد توزيعها وظيفة واحدة من الفئة الفنية ، ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة ومبلغاً معيناً من الأموال اللازمة لسفر الموظفين ولخدمات الخبراء الاستشاريين . وأوضح ممثل اللجنة ، في اجابة منه على سؤال آخر ، ان نتائج الدراسات التي أجريت فيما يتعلق بمشاريع ذات أهمية لمناطق عدة ، مثل الدراسات المدرجة تحت عنصر البرنامج ١ - ٢ (وضع نموذج شبكة النقل) قد اتاحتها اللجنة لمناطق أخرى وأن هناك تعاوناً بين المناطق في هذا الصدد .

٢٧٧- وردا على سؤال بشأن موعد انجاز الدراسة المتعلقة بالنقل الجوى بين بلدان منطقة البحر الكاريبي ، والمدرجة بوصفها ناتج عنصر البرنامج ١ - ٥ (تنسيق النقل الجوى بين بلدان منطقة البحر الكاريبي) ، ذكر ممثل اللجنة انه لم يحدد موعد للانجاز . وقال ان الدراسة متشعبة جداً نظراً لأن للبلدان الجزرية في منطقة الكاريبي وسائل للاتصال مع باقي العالم أكثر مما لديها من وسائل للاتصال فيما بين أنفسهما ؛ غير أنه قد حددت مراحل في هذا المجال . وأشار الى أن الدراسة تجري بالتعاون مع منظمة الطيران المدني الدولي .

٢٧٨- وأثار أحد الوفود مسألة احتمال حدوث ازدياد واجبة بين عنصر البرنامج ١ - ٣ من برنامج المياه (الملاحة النهرية في اطار ادارة أحواض الانهار) وعنصر البرنامج ١ - ٣ من برنامج النقل (تخطيط متكامل لحوض نهر) .

٢٧٩- وذكر ممثل اللجنة أنه لا يوجد تداخل نظرا لأن الدراسات المحددة تحت كل عنصر من عناصر البرنامج تمثل نهجين مختلفين للمشكلة نفسها ؛ يتعلق أحدهما بالموارد المائية وأثرهما على البيئة ، في حين يتعلق الآخر بمشاكل النقل .

٢٨٠- وتساءل أحد الوفود عما اذا كان هدف زيادة الكفاءة هو الدافع الى انشاء مكاتب تابعة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية في بلدان مختلفة كثيرة .

٢٨١- وأوضح ممثل اللجنة ان التجربة قد أثبتت أن من الصعب النظر من سانتياغو الى مشاكل جميع بلدان المنطقة . وقد أنشئ اولا مكتب مكسيكو لتناول أمور المكسيك وأمريكا الوسطى وبنما . وأنشئ مكتب ترينيداد وتوباغو لأن بلدان منطقة الكاريبي قد ورثت هيكلًا مختلفًا في اطار الكومنولث . وأنشئ مكتب اتصال واشنطن لاقامة صلة عمل أوثق مع مختلف المنظمات الحكومية الدولية الكائنة في هذه المدينة . أما المكاتب الكائنة في بوغوتا وبوينس ايرس وكاراكاس ومونتيفيديو ، فقد انشئت بناءً على طلب الحكومات المضيفة لها وان كانت هذه المكاتب تخدم عدة بلدان .

مسائل أخرى

٢٨٢- ذكر ممثل اللجنة ، ردًا على أسئلة أثيرت فيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٢ (ادماج المرأة في عملية التنمية) التابع لبرنامج التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية ، ان الاموال الخارجة عن الميزانية والمخصصة للميزانية تبلغ ٤٠٠ . . . دولار ؛ وان هذه الاموال تستخدم لمساعدة البلدان في تنفيذ مشاريع معينة .

٦ - اللجنة الاقتصادية لافريقيا

(الباب ١٣)

٢٨٣- لم تبد اللجنة اية تعليقات على برنامج المياه . وفيما يتعلق ببرنامج النقل ، استفسر أحد الوفود عما اذا كانت الوظائف الاضافيتان من الفئة الفنية وظيفتين جديدتين أو وظيفتين محددتين توزيعهما نتيجة للاخذ باللامركزية . وانهي ممثل اللجنة الاقتصادية لافريقيا الى اللجنة أن الوظائفين هما وظيفتان جديدتان طلبتا لتنفيذ الأنشطة المتصلة بعقد النقل والمواصلات في افريقيا . وذكر ممثل اللجنة ، في اجابة على سؤال طرح ان الوثيقة التي تتضمن الاستراتيجية العالمية لعقد النقل والمواصلات في افريقيا ستوزع قريبًا (E/CN.4/726 ، المجلد الثاني) .

٧ - اللجنة الاقتصادية لآسيا (الباب ١٤)

٢٨٤- لم تبد اية تعليقات على برنامجي اللجنة المتعلقين بالمياه والنقل .

٨ - مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث (الباب ٢٢)

٢٨٥- ذكر أحد الوفود أن وفده لا يؤيد اقتراح الأمين العام بنقل تسع وظائف تمويل حاليا من موارد خارجة عن الميزانية الى الميزانية العادية .

٩ - حقوق الانسان (الباب ٢٣)

٢٨٦- ذكرت بعض الوفود أنه ينبغي تنقيح باب حقوق الانسان ، أخذا في الاعتبار أن الهيئات الحكومية الدولية هي وحدها الهيئات التشريعية ، وأن قائمة الهيئات التشريعية الواردة في الفقرة ٢٣ - ٤ والجدول ٢٣ - ٦ تتضمن عدة أفرقة خبراء . ويلوح في الواقع أن الأمانة العامة قد أعدت الميزانية البرنامجية المقترحة ووضعت في الاعتبار توصيات هيئات الخبراء وليس توصيات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي . وقد انعكس ذلك على توزيع الموارد ، الذي خصص بمقتضاه ٤٤٤ في المائة للبرنامج الفرعي ١ (لعمال الصكوك الدولية واجراءات الأمم المتحدة الراسخة في ميدان حقوق الانسان) ، و ٢٨٥ في المائة للبرنامج الفرعي ٢ (وضع المعايير ، والبحوث والدراسات ومنع التمييز) ، و ١٨٥ في المائة للبرنامج الفرعي ٣ (الخدمات الاستشارية والمنشورات) ، و ٨٥ في المائة فقط للبرنامج الفرعي ٤ (تنفيذ عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري) .

٢٨٧- وقد حظي البرنامج الفرعي ٤ بالأولوية العليا في عمل منظومة الأمم المتحدة ، خاصة بعد اتخاذ الجمعية العامة القرارين ٩٩/٣٣ و ١٠٠/٣٣ ، التي طلبت فيهما الاضطلاع بعدد من الأنشطة عملا بتوصيات المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، المعقود في جنيف في الفترة من ١٤ الى ٢٥ آب / أغسطس ١٩٧٨ (٣٥) . وقد طلبت أربع وظائف إضافية ، ولكنها لم تكن خاصة بالبرنامج الفرعي ٤ ، وبالنسبة لذلك الطالب ذكر قرار الجمعية العامة ٣١/٥١ ، ولكن الفقرة ٢٣ - ٢٠ لم تبين أن الجمعية العامة ، في ذلك القرار ، قد طلبت الى الأمين العام أن يأخذ في الاعتبار قرارى الجمعية العامة ٣٤ ٣٥ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ و ٣١/٩٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ بشأن الخطة المتوسطة الأجل ، وأن ينظر ، لذلك ، في إعادة توزيع الموارد . وليس هناك شيء في الفقرة ٢٣ - ٣٠ يبين انه قد تمت مراعاة هذين القرارين ، اللذين اتخذتهما الجمعية العامة بناء على توصية لجنة البرنامج والتنسيق .

(٣٥) للاطلاع على تقرير المؤتمر ، انظر منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع

• E.79.XIV.2

٠ (١- الإدارة والتنظيم والخدمات العامة (الباب ٢٨)

- ٢٨٨- أعرب أحد الوفود عن القلق بشأن الحاجة الى بحث الاقتراحات الواردة في الميزانية
البرنامجية فيما يتصل بقسم الأمن في جنيف .
- ٢٨٩- وترد توصيات اللجنة في الفصل الثامن ، الفقرة . ٣٤ أدناه .

الفصل السابع

النظر في جدول الأعمال المؤقت للدورة العشرين

٢٩٠- قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الفقرة ٢ (هـ) من قراره ١٩٧٩ / ١ / ٤١ بشأن مراقبة الوثائق والحد منها :

" أن يقدم الى المجلس مستقبلا جدول الأعمال المؤقت للهيئات الفرعية ، مشفوعا بقائمة الوثائق المطلوبة ، لاستعراضها بقصد العمل ، في جملة أمور ، على تحقيق المزيد من التناسق بين وثائق هذه الهيئات والوثائق العامة التي يطلبها المجلس وهيئات فرعية أخرى ولتحقيق المزيد من التناسق بين طلبات الوثائق والخطاة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية " .

٢٩١- ونظرت اللجنة ، في جلستها ٦١٤ ، في جدول الأعمال المؤقت وفي وثائق دورتها العشرين . وكان أمام اللجنة ورقة غير رسمية من اعداد الأمانة العامة .

٢٩٢- واسترعى انتباه اللجنة الى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٧٩ / ١ / المؤرخ في ٩ شباط / فبراير ١٩٧٩ و ١٩٧٩ / ١ / ٤١ المؤرخ في ١٠ أيار / مايو ١٩٧٩ و ١٩٧٩ / ١ / ٦٩ المؤرخ في ٢ آب / أغسطس ١٩٧٩ والى قرار الجمعية العامة ٣٣ / ٥٦ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ بشأن مراقبة الوثائق والحد منها .

٢٩٣- وقد أبلغ الأمين اللجنة أن أحكام هذه القرارات ستنفذ دونما استثناء ، بما في ذلك حكم وضع حد أقصى ٣٢ صفحة ، على طول وثائق الأمانة العامة .

٢٩٤- ووافقت اللجنة ، في ضوء برنامج عملها المشغل لدورتها العشرين ، على أن تقوم بتقييم برنامج الصناعات التحويلية فقط في عام ١٩٨٠ ، على أن يكون مفهوما أن من الضروري الحد من نطاق تلك الدراسة .

٢٩٥- وكازت اللجنة قد وافقت في الشطر الأول من دورتها التاسعة عشرة على تقييم برنامج المستوطنات البشرية في عام ١٩٨٠ . بيد أنه في ضوء حداثة العهد بإنشاء ذلك البرنامج ، ووفق على ارجاء تقييمه الى دورة لاحقة .

٢٩٦- وبالنسبة للتحليلات المشتركة بين المنظمات ، قررت اللجنة أن تجرى تحليلا لبرامج الطاقة في عام ١٩٨٠ ، على أن يكون مفهوما أن توفر الأمانة العامة معلومات تكميلية للمعلومات الواردة في الوثائق Corr.19 E/AC.51/99 و E/AC.51/99/Add.1 ، التي لم تتمكن اللجنة من النظر فيها أثناء الدورة الحالية . ووافقت اللجنة أيضا على أن تظطلع ، في عام ١٩٨٠ ، بتحليل برنامجي مشترك بين المنظمات في مجال التنمية الزراعية ، وأن تظطلع في عام ١٩٨١ بتحليل برنامجي مشترك بين المنظمات في مجال الشباب .

٢٩٧- واقتُرحت بعض الوفود القيام بتحليل برنامجي مشترك بين المنظمات في ميدان القطر العام . ووافقت اللجنة على أن تضطلع بهذا التحليل في عام (١٩٨١) ، على أن يكون مفهوماً أن اللجنة ستستعرض ذلك القرار ، في دورتها التنظيمية عام ١٩٨٠ بهدف تحديد نطاق الوثائق التي ستقوم الأمانة العامة بإعدادها .

٢٩٨- وفيما يتعلق بالتعاون الاقليمي والتنمية ، وافقت اللجنة على ضرورة أن يكون التقرير الذي ستعده الأمانة العامة بشأن ذلك البند مبنياً على أساس تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٢ / ١٩٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ، ويضع في اعتباره الدور الجديد للجان الاقليمية .

٢٩٩- وشددت اللجنة على أن ارجاء النظر في البنود أو التقارير لا يعني أن اللجنة لا تعلق عليها أهمية تذكر ، ولكنه يعني أن على اللجنة أن تحد من برنامج عملها نظراً لضيق الوقت .

٣٠٠- وقد أبلغ مساعد الأمين العام لتخطيط البرنامج والتنسيق اللجنة بالمصاعب التي لا بد من مواجهتها في اخراج وثائق مثل التحليلات البرنامجية المشتركة بين المنظمات ودراسات تقييمية معمقة ، بالشكل والمحتوى اللذين قررتهما اللجنة ، اذا تم الالتزام بحد ٣٢ صفحة التزاماً صارماً .

٣٠١- وأكد أمين اللجنة مرة أخرى انه ليس أمام الأمانة العامة خيار غير تنفيذ ما اتخذته الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي من قرارات في ذلك الشأن .

٣٠٢- وترد توصية اللجنة ، في الفصل الثامن ، الفقرة ٣٤١ أدناه .

الفصل الثامن

الاستنتاجات والتوصيات

ألف - مراقبة الوثائق والحد منها (٣٦)

٣٠٣ - اتخذت اللجنة القرار التالي بشأن مراقبة الوثائق والحد منها :

ان لجنة البرنامج والتنسيق :

(أ) تعرب عن أشد استيائها من عدم قيام الأمانة العامة بتوفير الوثائق في موعدها في جميع لغات العمل ، وفقا للفقرة ٤ من المادة ١٣ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي (٣٧) ، مما أدى بالفعل الى شل عمل اللجنة والحيلولة بينها وبين الاضطلاع على نحو تام بالعمل الموكل اليها ، خاصة في مجال بحثها للميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ :

(ب) تعرب عن تقديرها العميق للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لاتخاذ التدابير اللازمة المطلوبة لمراقبة الوثائق والحد منها من أجل حل الأزمة المتزايدة الخاصة بتوفير الوثائق في موعدها للمؤسسات الحكومية الدوابة ؛

(ج) توصي بأن تقوم الجمعية العامة بما يلي :

- ' ١ ' تأييد قرارات المجلس الاقتصادي ١ / ١٩٧٩ المؤرخ في ٩ شباط / فبراير ١٩٧٩ ، و ١٩٧٩ / ٤١ المؤرخ في ١٠ أيار / مايو ١٩٧٩ ، و ١٩٧٩ / ٦٩ المؤرخ في ٣ آب / أغسطس ١٩٧٩ ، بشأن مراقبة الوثائق والحد منها ؛
- ' ٢ ' اتخاذ التدابير اللازمة لتطبيق نفس أحكام مراقبة الوثائق والحد منها على الوثائق المقدمة الى الجمعية العامة وهيئاتها الفرعية ؛
- ' ٣ ' ترجو من الأمين العام أن يتخذ جميع الخطوات اللازمة لوضع أحكام هذه القرارات وكذلك قرار الجمعية العامة ٣٣ / ٥٦ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ ، موضع التنفيذ الصارم .

(٣٦) أنظر الفصل الأول ، الفقرة ١٢ ، والفصل السادس ، الفقرة ٢٠٢ .

(٣٧) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : E.75.I.15 .

باء - عملية تخطيط البرامج في الأمم المتحدة (٢٨)

٣٠٤ - خلال نظر لجنة البرنامج والتنسيق في البند ٣ من جدول الأعمال المعنون "عملية تخطيط البرامج في الأمم المتحدة" ، نوقشت المبادئ التي يجب أن يقوم على أساسها تخطيط البرامج في الأمم المتحدة باستفاضة . ومن بين هذه المبادئ لقيت علاقة الخطة المتوسطة الأجل بالتنمية اهتماما خاصا . ووافقت اللجنة ، واضعة نصب أعينها ، اختصاصاتها كما وردت في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د - ٦٠) والأجزاء ذات الصلة من قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ المتعلق بإعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة ، على وجوب قيام عملية تخطيط البرامج على المبادئ التالية :

(أ) يجب أن تكون عملية التخطيط ، التي تعتبر جزءا من عملية الإدارة الشاملة موجهة الى المستقبل وديناميكية . ويجب ألا تكون الخطة المتوسطة الأجل مبنية أساسا على اسقاط الماضي والحاضر على المستقبل كما كان متبعها حتى الآن ، بل يجب أن تكون استدلالية ، ويجب أن تكون استراتيجية وتوجيهها وكذلك أهدافها المحددة وأنشطتها على كافة المستويات مستمدة من الأهداف والتوجيهات المتعلقة بالسياسة التي تضعها الهيئات الحكومية الدولية .

(ب) يجب أن تقوم الخطة المتوسطة الأجل بترجمة الولايات التشريعية ترجمة أمينة الى برامج .

(ج) تظل الخطة المتوسطة الأجل اقتراحا من الأمين العام الى حين اقرار الجمعية العامة لها ، وحينئذ تصبح التوجيه الأساسي للسياسة .

(د) يجب أن تكون الخطة المتوسطة الأجل شاملة لا مفككة .

(هـ) يجب أن يكون الحيز الزمني للخطة أطول من أربع سنوات ، ويجب تحقيق توازن بين المرونة والاستمرارية في عملية التخطيط .

(و) اذا كان من المستصوب اطلاق يد دورة التخطيط لضمان الاستمرارية ، فانه من الضروري تحقيق المرونة عن طريق قيام الهيئات الحكومية الدولية باجراء استعراضات مفصلة بالقدر اللازم لادماج الآثار البرنامجية للقرارات التي تعتمد عليها الهيئات الحكومية الدولية والمؤتمرات الدولية عقب اعتماد الخطة .

(٢٨) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، أنظر الفصل الثاني ، الفقرات ١٤ الى ٨٣ .

(ز) يجب اشراك الهيئات الحكومية الدولية اشراكا كاملا في وضع الخطة وبحثها واستعراضها وتقييمها خلال الدورة العادية لاجتماعاتها . وتتطلب المشاركة الفعالة من الهيئات المركزية وكذلك القطاعية والاقليمية والمتخصصة دورة أطول لاعداد الخطة وقدر أكبر من التنسيق في جدول اجتماعاتها مما هو الحال في الوقت الحاضر .

(ح) يجب أن تشكل مقدمة الخطة المتوسطة الأجل عنصرا رئيسيا يكون جزءا لا يتجزأ من عملية التخطيط . كما يجب أن تبرز أهداف منظومة الأمم المتحدة والتوجيهات المتعلقة بسياساتها وأن تبين الاتجاهات المستمدة من الولايات التشريعية التي تعكس الأولويات التي تحددها الهيئات الحكومية الدولية .

(ط) يجب أن يكون التركيز في الخطة المتوسطة الأجل على وصف الأهداف والاستراتيجية؛ ويجب أن يختلف العرض وميغفة التحليل تبعاً لنوع وطبيعة الأنشطة .

(ي) يجب وضع الميزانية البرنامجية في اطار الخطة المتوسطة الاجل مع مراعاة أهدافها واستراتيجيتها .

(ك) يتعين الاقلال من كثرة المعلومات تبعاً للحيز الزمني ، وكذلك وفقاً لاحتياجات الهيئات التي تقوم بالاستعراض الى المعلومات .

(ل) يجب أن تراعي عملية التخطيط الحاجة الى التخطيط المشترك وتنسيق البرامج وتحقيق التوافق بينها داخل منظومة الأمم المتحدة . ومع ذلك لم تتمكن اللجنة من الاتفاق على أن ذلك يستلزم بالضرورة التزام الكامل لفترات التخطيط . وليس التنسيق غاية في حد ذاته ؛ ويجب أن يكون الهدف منه هو تحقيق أقصى قدر ممكن من الكفاية والفعالية والتأثير للمنظومة .

(م) يعتبر التقييم والتقارير المتعلقة بالأداء عنصرين أساسيين في دورة التخطيط والبرمجة والتوجيه والتقييم ؛ ويجب تعزيز أداة التقييم ؛ ذلك أن العملية الحالية الخاصة بتطوير وتحسين أساليب التخطيط تفترض مقل أساليب التقييم . ويجب تطوير استخدام مؤشرات الانجاز كأداة للتقييم .

٣٠٥- وفيما يتعلق بالأسلوب الذي يجب اتباعه في جولة عملية التخطيط وتنظيمها وادارتها في المستقبل ، أوصت اللجنة المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة بما يلي :

(أ) يجب ان تشمل الخطة المتوسطة الاجل فترة ست سنوات . ولم تتوصل اللجنة الى اتفاق حول ما اذا كان من الواجب أن تكون الخطة خاضعة للتنقيح بعد أمد أو أن تكون ذات أجل محدد ثابت . غير انه يجب تحديث الخطة كلما اقتضى الأمر ذلك في موعد لا يتجاوز نهاية السنة الثانية لتنفيذها .

- (ب) يجب ان تكون الخطة المتوسطة الأجل المقترحة القادمة شاملة للفترة ١٩٨٤-١٩٨٩ ، وبناءً على ذلك ، لم يعد هناك داع لتقديم خطة متوسطة الأجل مقترحة للفترة ١٩٨٢-١٩٨٥ ، في سنة ١٩٨٠ ، كما كان مقررا .
- (ج) يجب استعراض الخطة المتوسطة الأجل الحالية في موعد مناسب ، لمراعاة كافة المقررات التي لها آثار على البرامج خلال العامين الأولين .
- (د) يجب أن تعرف الخطة بوضوح الأنشطة الجديدة ويجب أن تحدد عملية التخطيط الأنشطة التي انتهت أوفات أو أنها .
- (هـ) يجب أن يكون التركيز في سرد الخطة على الأهداف والاستراتيجية . ويجب أن تكون الأهداف محددة زمنيا ، بقدر الامكان . ويجب أن يكون هيكل الخطة هادفا في كافة البرامج ، حيثما أمكن ذلك .
- (و) يجب توضيح المؤشرات المالية في الخطة وفقا لما أوصت به اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (٨/33/345) ، الفقرات ٧- (١١) .
- ٣٠٦- تطلب اللجنة من الأمانة العامة أن تقدم لها في دورتها العشرين برنامج نموذجية للخطة المتوسطة الأجل على أساس المبادئ العامة والتوصيات المحددة التي وضعتها اللجنة في دورتها التاسعة عشرة . وسوف يساعد اعداد البرامج النموذجية للخطة المتوسطة الأجل على توضيح المسائل المتعلقة بالهيكل البرنامجي للخطة المتوسطة الأجل بصفة خاصة والدرجات المختلفة لتفصيل سرد البرامج التي تطلبها الهيئات المختلفة التي تقوم بالاستعراض . ويجب اختيار ميدانين للبرمجة من قائمة البرامج العشرة التي حددتها اللجنة في دورتها الثامنة عشرة (٣٩) . ويجب على الأمانة العامة أيضا أن تقدم الى اللجنة في دورتها العشرين مشروع جدول زمني لاعداد الخطة المقترحة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٤-١٩٨٩ (٤٠) .

(٣٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨

(٨/33/38) ، الفقرة ١٠ .

(٤٠) للاطلاع على البرامج النموذجية المختارة للخطة المتوسطة الأجل ، أنظر الفقرة

جيم - التقييم (٤١)

١ - صياغة البرنامج وعملية المراجعة

٣٠٧- اتفقت اللجنة مع توصيات الأمين العام بأن للجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية أن تدرج في جدول أعمالها الاجزاء ذات الصلة من الخطة المتوسطة الاجل المقترحة والسرد البرنامجي لمشروع الميزانية البرنامجية ؛ وبأنه ينبغي أن يكون برنامج العمل المقدم الى اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية مستمدا من الخطة المتوسطة الاجل والميزانية البرنامجية ، وأن يتبع صيغة هاتين الوثيقتين ، وأن يحال اليهما بحيث يمكن تحويل هاتين العمليتين بشكلهما الحالي الى مرحلتين متصلتين من عملية مشتركة ؛ وأن على المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يقوم بصياغة اجراءات لربط الدراسات الاستعراضية الحالية المنفصلة للبرنامج نفسه من جانب لجنة البرنامج والتنسيق ولجنتي الدورة التابعتين لها ، وهما اللجنة الاقتصادية ولجنة السياسة وتنسيق البرنامج ؛ وأن على اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية ان تشير الى الاجزاء ذات الصلة من الخطة المتوسطة الاجل والميزانية البرنامجية في تقييم التقدم المحرز في تنفيذ أعمال هذا البرنامج .

٣٠٨- اما فيما يتعلق بتحديد الاولويات في اطار برنامج عمل المركز ، اقرت اللجنة أن كافة عناصر العمل في المركز متصلة اتصالا وثيقا ، لكنها حثت على محاولة تحديد الاولويات تحديدا اكمل .

٣٠٩- ولما لاحظت اللجنة من تقرير الأمين العام أن بعض الانشطة التي يقوم بها المركز بالتعاون مع الوكالات المختصة تبدو مكتملة لبرنامج العمل الذي أقر في وثائق التخطيط . واعتقدت اللجنة أنه ينبغي ان يحدد برنامج العمل في المستقبل تقسيم العمل بين المركز والوكالات المتخصصة .

٢ - تحليل السياسة (البحث)

٣١٠- وافقت اللجنة على انه ينبغي للمركز ان يستحدث نظاما للحصول على آراء الحكومات على أساس منظم بشأن أعمال هذا البرنامج الفرعي .

٣١١- سيلزم المزيد من المعلومات حول آراء الحكومات قبل ان تتمكن اللجنة من اقرار البيان الوارد في تقرير الأمين العام والقائل بأن نوعية الوثائق كانت متراوحة بين الجيد والممتاز .

(٤١) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، أنظر الفصل الثالث ، الفقرات ٨٤ الى ١١٠ .

٣١٢- وأقرت اللجنة أن المركز كان قد ركز في أعماله الخاصة بتحليل السياسة على أول الاهداف الثلاثة التي فوضته اللجنة بها في دورتها الثانية في آذار/مارس ١٩٧٦ . وقد اعتبرت اللجنة انه يمكن الآن وضع المزيد من التركيز على الهدفين الثاني والثالث (٤٢) .

٣ - النظام الشامل للمعلومات

٣١٣- اعربت اللجنة عن أسفها انه عندما وضع المركز الخطط لانشاء نظام شامل للمعلومات ، لم تشتر المجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات ولم تلتمس آراؤه من اجل اسداء النصائح فيما يتعلق بتنسيق وتوافق النظام مع نظم الامم المتحدة المتصلة به ، ومنها ، مثلا ، نظم منظمة العمل الدولية ومنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) وبرنامج الامم المتحدة للبيئة .

٣١٤- وحدثت اللجنة على أن يتخذ المركز المعني بالشركات عبر الوطنية اجراء لوضع التوصيات المتعلقة بالمجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات والواردة في الفقرة ٣٢٤ من هذا التقرير موضع التنفيذ .

(٤٢) حددت اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية في دورتها الثانية أهداف برنامج الشركات عبر الوطنية كما يلي :

" (أ) تعزيز فهم طبيعة أنشطة الشركات عبر الوطنية وآثارها السياسية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية في البلدان الاصلية والبلدان المضيفة وفي العلاقات الدولية ، وخاصة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية .

" (ب) تأمين ترتيبات دولية فعالة لتشغيل الشركات عبر الوطنية بهدف تشجيع مساهمتها في أهداف التنمية الوطنية والنمو الاقتصادي العالي ، وفي الوقت نفسه ، السيطرة على آثارها السلبية وإزالتها .

" (ج) تعزيز القدرة التفاضلية للبلدان المضيفة ، لا سيما البلدان النامية ، في تعاملها مع الشركات عبر الوطنية " . (الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والستون ، الملحق رقم ٥ (E/5782 ، الفقرة ٦) .

٣١٥- وأجمعت اللجنة على ان تطوير نظام المعلومات وطريقة تنسيقه مع نظم الامم المتحدة المتصلة به ينبغي ان يساهم مساهمة مباشرة في دور المركز بوصفه السلطة الرئيسية المعنية بالشركات عبر الوطنية داخل منظومة الامم المتحدة ، وكذلك في التوافق فيما بين تلك النظم . ولكي يخدم هذا النظام الاهداف التي حددتها الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة ، خدمة فعالة ، توصي اللجنة بما يلي :

- (أ) ان تكون الموارد الموزعة على العناصر المتعددة لنظام المعلومات مكافئة للمهام الموكولة اليها وفق الاولويات المحددة من قبل الاجهزة الحكومية الدولية ؛
- (ب) الحفاظ على تنسيق وثيق مع النظم المعنية داخل الامم المتحدة ، وتعزيز هذا التنسيق ، وتفاوى ازدياد واجبة العمل ؛
- (ج) انشاء نظام لاسترجاع المعلومات بغية مراقبة الاحتياجات المتغيرة واستجابات المستفيدين بفعالية أكبر .

٣١٦- وأوضح أن من الضروري تحليل المعلومات التي يجمعها المركز تحليلا دقيقا . وفي هذا الصدد ، ينبغي على المركز أن يندثر في اعادة توزيع بعض الموارد المخصصة حاليا لذلك الجزء من النظام الخاص بالمعلومات الجانبية المعالجة بواسطة الحاسبات الالكترونية بتخصيصها لاحتياجات اعلامية اخرى .

٣١٧- وأوضحت اللجنة ان الحكومات هي المستفيد الرئيسي من نظام المعلومات وانه ينبغي توجيه النظام أساسا لتلبية احتياجاتها . وينبغي استحداث اسلوب منهجي للحصول على آرائها عن النظام .

٤ - مدونة قواعد السلوك

٣١٨- رأت اللجنة أن التوصية الواردة في تقرير الأمين العام (E/AC.51/98 ، الفقرة ١٦) والتي مفادها انه ينبغي ، بانتظار التوصل الى اتفاق حول شروط مدونة قواعد السلوك ، تحويل الاهتمام من صياغة المدونة الى تنفيذها و/أو مراقبتها ، هي توصية سابقة لا وائها بعض الشيء . وستكون الوظيفة الرئيسية للمركز طوال الاشهر الاثني عشر القادمة هي دعم الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بصياغة مدونة قواعد السلوك للشركات عبر الوطنية . ويمكنه بعد ذلك تحويل اهتمامه الى المساعدة في تنفيذ مدونة القواعد المتفق عليها . وقد كان رأى اللجنة متفقا مع توصية الأمين العام الداعية الى ايلول مزيد من الاهتمام الى وسائل تعزيز فهم وقبول مدونة قواعد السلوك ، غير انها شددت على انه لا يمكن تنفيذ هذه الانشطة الا عندما تشارف المقاضات الخاصة بمدونة القواعد على الانتهاء .

٥ - الخدمات الاستشارية

٣١٩- اتفقت اللجنة على انه ينبغي مواصلة وتعزيز الجهود الاولية التي يبذلها المركز في سبيل تنظيم المعلومات والخبرات المكتسبة اثناء اداء مهامه الاستشارية ، وعلى انه ينبغي اتاحة هذه المعلومات بطريقة منهجية وسهلة ضمن حدود السرية ؛ وانه ينبغي استخدام الخبرة المكتسبة في المشاريع الاستشارية والتدريبية بوصفها مدخلات للمقررات المتعلقة بأهداف وأنشطة برامج أخرى ؛ وانه ينبغي اجراء مشاورات مباشرة مع المسؤولين الحكوميين كلما امكن ، بغية استكمال الاساليب الحالية للحصول على التغذية الاسترجاعية للمستفيدين .

٣٢٠- أعلنت اللجنة بالترتيبات الجارية وضعها والتي ستسفر عن مشاريع لبرنامج الامم المتحدة الانمائي متصلة بالشركات عبر الوطنية يجرى احالتها مباشرة للمركز لاتخاذ الاجراء اللازم . ولاحظت اللجنة أن هذه الترتيبات لن تجعل المركز يصبح وكالة منفذة منفصلة لبرنامج الامم المتحدة الانمائي . ووجهت اللجنة الانتباه الى نشره الامين العام (ST/SGB/162 المؤرخة في ٢٣ آذار/مارس ١٩٧٨) ، والذي ذكر فيها انه ، استجابة لقرار الجمعية العامة رقم ١٩٧/٣٢ ، اتشعت ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية " لادارة برنامج الامم المتحدة العادي للتعاون التقني ولتنفيذ مشاريع برنامج الامم المتحدة الانمائي والمشاريع الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية والتي تكون الامم المتحدة وكالاتها المنفذة " . وأكدت اللجنة على انه ينبغي للترتيبات العملية التي تتخذ حاليا ألا تخل بأي شكل من الأشكال بالمسؤوليات العامة لادارة التعاون التقني لأغراض التنمية .

٦ - ولاية الوحدات المشتركة

٣٢١- فيما يتعلق بولاية الوحدات المشتركة ، توصي اللجنة المجلس الاقتصادي والاجتماعي بما يلي :

(أ) أن تكون الوحدات الخاصة جهة الوصل لجميع المسائل الاقليمية على وجه التحديد والمتصلة بالشركات عبر الوطنية ، على ان يبقى المركز المعني بالشركات عبر الوطنية جهة الوصل لجميع الشركات عبر الوطنية والمسائل المتصلة بها في منظومة الامم المتحدة . وتحقيقا لهذه الغاية ، ينبغي اقرار دور الوحدة المشتركة الناشئة عن اتفاقات مختلفة توصل اليها المركز المعني بالشركات عبر الوطنية واللجان الاقليمية تحت سلطة الامين العام . وينبغي ان يشمل هذا الاقرار تحديدا واضحا لكل دور من أدوار المركز والوحدة المشتركة ؛

(ب) أن تقدم اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية مبادئ توجيهية دقيقة عن دور الوحدات المشتركة ؛

(ج) ان تطلب الى الامين العام ان يكفل تقديم أية مقترحات اخرى لتعديل اختصاصات الوحدات المشتركة الى الهيئات المختصة والاجهزة التشريعية المناسبة لاستعراضها واقرارها على النحو المعتاد ؛

(د) ان تطلب الى اللجان الاقليمية المساعدة والتعاون في تنفيذ الفقرة (ج) اعلاه .

٣٢٢- توصي اللجنة الجمعية العامة بالألا يتجاوز النمو الحقيقي في الموارد للبرنامج ككل ، والناجم عن تنفيذ التوصيات السابقة ، النسبة المئوية للنمو الحقيقي الذي قد تقرره الجمعية للميزانية ككل طيلة فترة الخطة المتوسطة الاجل للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٣ .

٧- البرامج المقرر تقييمها في ١٩٨٠

٣٢٣- قررت اللجنة أن تقيم ، في دورتها العشرين في ١٩٨٠ ، برامج المصنوعات وبرنامج المستوطنات البشرية (٤٣) .

دال - تحليلات البرامج في مختلف المنظمات (٤٤)

١ - تنسيق نظم المعلومات داخل منظومة الامم المتحدة

٣٢٤- أعربت اللجنة عن قلقها الشديد لأن شتى نظم المعلومات الادارية والفنية داخل منظومة الامم المتحدة والوكالات المتخصصة ليست منسقة عموما وكثيرا ما تكون غير متوافقة . ولشمان عدم اتسام جميع نظم المعلومات هذه بالازدواجية ، وسهولة حصول جميع الهيئات المعنية على البيانات ذات الأهمية المشتركة ، حثت اللجنة لجنة التنسيق الادارية على أن تعتمد بصفة خاصة ، عن طريق المجلس ، الى تنسيق تطوير نظم المعلومات واحداث قدر أكبر من التوافق بين هذه النظم . وينبغي اتخاذ كافة التدابير اللازمة لتحقيق هذه الأهداف .

٣٢٥- واتفقت اللجنة على ضرورة أن يقوم المجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات بتعيين الحاجات وصياغة اقتراحات من أجل تنسيق كل من نظم المعلومات الادارية والفنية .

(٤٣) الا أن اللجنة قررت في دورتها المستأنفة أن تقيم برنامج المستوطنات البشرية في مرحلة لاحقة . وللإطلاع على برنامج عمل اللجنة ، أنظر جدول أعمال اللجنة المؤقت لدورتها العشرين (الفقرة ٣٤ أدناه) .

(٤٤) للإطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، أنظر الفصل الرابع ، الفقرات ١١٦ الى ١٥٠ .

٣٢٦ - واتفقت اللجنة كذلك على ضرورة احوالة الاقتراحات المتعلقة بإنشاء نظم معلومات جديدة وإجراء تعديلات رئيسية على النظم القائمة ، دون استثناء ، الى المجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات ، وللعلم ، وحيثما تكون هذه الاقتراحات ذات أهمية بالنسبة لأكثر من منظمة واحدة ، ينبغي أن يعلق المجلس عليها ويسدى المشورة بشأنها . وحثت اللجنة على أن تعكس اختصاصات المجلس هذه التوصية .

٣٢٧ - وأيدت اللجنة بشدة توصية وحدة التفتيش المشتركة بأن تكون كافة المنظمات الأعضاء في لجنة التنسيق الادارية أعضاء في المجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات .

٣٢٨ - ورأت اللجنة أنه من الأهمية أن يكفل مستوى تمثيل المجلس معالجة المسائل بكفاءة على كل من صعيد السياسة والصعيد التقني .

٣٢٩ - ومن أجل تيسير مهمة التنسيق ، أكدت اللجنة أنه يجب بذل جهود متواصلة من أجل صياغة المجموعات الأساسية من المصطلحات العامة والتصنيفات وعناصر النظم والحصول على قبول منظومة الأمم المتحدة لها . ولوحظ في هذا الشأن أن المجلس قد أحرز بالفعل تقدماً مفيداً .

٣٣٠ - وحثت اللجنة على إجراء تحليلات دقيقة جداً لجدوى التكاليف ونسبة الفوائد التي تكاليف لأي مشروع لنظم معلومات مقترحة . وينبغي ايراد ذكر كل من تكاليف المجلس والتكاليف التي تتكبدتها المنظمات التي تشترك في أي مشروع منسق وذلك لدى تقدير كلفة الاشتراك في استحداث أي نظام رئيسي . وينبغي أن يكون استحداث أساليب موحدة لتقدير كلفة نظم المعلومات عملاً ذات أولوية لدى المجلس .

٣٣١ - وحثت اللجنة على بذل جهود لكفالة توافق معدات تجهيز البيانات وبرامجها .

٣٣٢ - وأعربت اللجنة عن استيائها من التأخير في تنفيذ المرحلة الأولى من سجل المشاريع المشتركة بين الوكالات . وأوصت باستكمال تنفيذه بحلول (حزيران / يونيه ١٩٨٠) وتقديم تقرير عن ذلك كي تنظر فيه الاجتماعات المشتركة التي ستعقد بين لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الادارية في تلك السنة .

٣٣٣ - وكان من رأى اللجنة أنه لا ينبغي اتخاذ أي قرار بشأن تنفيذ المرحلة الثانية من سجل المشاريع المشتركة بين الوكالات الى أن تتمكن لجنة التنسيق الادارية ، عن طريق اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية واللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الفنية ، من التعليق على الاقتراحات الواردة في الفقرة ٦٥ من تقرير وحدة التفتيش المشتركة (A/34/153) . وينبغي أن تقدم الى لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها العشرين وثيقة مشروع منقح توضح مدخلات المعلومات ومخرجاتها وتكاليفها والموارد اللازمة من وكالات الأمم المتحدة واشتراكها وتنظيم المشروع والجدول الزمني للتنفيذ .

١٥٠ - تقارير لجنة التنسيق الإدارية والاجتماعات المشتركة بين
لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الإدارية (٤٥)

١ - استعراض الأنشطة التنفيذية

٣٣٤ - وافقت اللجنة على أن من واجبها أن تنظر في الأنشطة التنفيذية في نطاق الدور الموكل-ول
اليها ، وهو الحرص على تنفيذ ولايات الهيئات الحكومية الدولية . ولذلك توصي اللجنة المجلس-س
الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة بأن يقوم المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي
بتقديم التقرير المتعلق باستعراض السياسة الشامل للأنشطة التنفيذية المقرر تقديمه الى المجلس-س
الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة في عام ١٩٨٠ ، عملاً بقرار الجمعية العامة ٣٣/٢٠١ المؤرخ
في ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ ، عن طريق اللجنة في دورتها العشرين (انظر الفقرتين ١٦٣
و ١٦٤) .

٢ - تعيين المنسقين المقيمين

٣٣٥ - نظرت اللجنة في عدد من المسائل المتصلة بمركز وصلاحيات المنسقين المقيمين للأنشطة-ة
التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة في مجال التنمية . وقد أولت اللجنة أهمية كبيرة لتنفيذ الأحكام
المتصلة بذلك في الفقرة ٣٤ من مرفق قرار الجمعية العامة ٣٢/١٩٧ تنفيذاً كاملاً ودقيقاً . وتساءلت
اللجنة فيما اذا كانت الاهتمامات التي أعربت عنها في الفقرة ١٧٢ أعلاه ، قد انعكست بشكل واف في
صيغة رسالة التعيين التي أقرتها لجنة التنسيق الإدارية . وتتصل هذه الاهتمامات بحملة أمور منها
(أ) دور السلطات الوطنية المسؤولة عن تنسيق الأنشطة التنفيذية ، (ب) طبيعة مسؤوليات المنسق
المقيم ازاء الحكومة والوكالات العاملة في بلد ما ، (ج) ما يحتاجه المنسق المقيم لقيامه بمسؤولياته-ه
بشكل فعال يجعل الأنشطة التنفيذية للمنظومة تستجيب تماما لحاجات أولويات البلد-دان . وأوصت
اللجنة أن تؤخذ هذه الاهتمامات في الاعتبار عند تحديد مسؤوليات المنسق المقيم ووضع الترتيبات
العملية لممارسة صلاحياته . ورأت اللجنة أن تعيين المنسق المقيم يجب ألا يؤدي الى اضافة درجة
جديدة في سلم البيروقراطية . وألح بعضهم على أن يشغل هذه الوظيفة أشخاص من ذوى الخبرة
في برامج المساعدة المتعددة الأطراف ولا جدال في مؤهلاتهم الفنية في تحمّل مسؤولية-ه هذه
المناصب . كما حث بعضهم على أن يكون تعيين المنسقين المقيمين بالتشاور مع المدير العام للتنمية
والتعاون الاقتصادي الدولي وبموافقة حكومات البلدان المضيفة (انظر الفقرة ١٧٣) .

٣ - مسألة انشاء محكمة ادارية واحدة

٣٣٦ - أوصت اللجنة لجنة التنسيق الإدارية بأن تتابع بنشاط دراسة امكانية انشاء محكمة ادارية-ة
واحدة بحيث يمكن للجمعية العامة ايلاء النظر الواجب لهذه المسألة في دورتها الرابعة والثلاثين
(انظر الفقرتين ١٧٦ و ١٧٧) .

(٤٥) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، انظر الفصل الخامس ، الفقرات ١٦٠ الى ١٩٢ .

٤ - تحليل البرامج في مختلف المنظمات
في عام ١٩٨٠

- ٣٣٧ - أحاطت اللجنة علماً باستنتاجات اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الأساسية (البرنامج) بشأن مسألتها التخطيط المشترك وتحليل البرامج في مختلف المنظمات . ووافقت على أن من المستصوب إجراء تحديد واضح لنطاق التحليل في مختلف المنظمات ؛ على أن الافتقار إلى هذه التحديدات يجب ألا يحول دون الاضطلاع بتحليل البرامج في مختلف المنظمات في مجالات تتداخل فيها الأنشطة ، ومن ثم الخروج بفائدة من هذا التحليل (انظر الفقرة ١٦٩) .
- ٣٣٨ - ووافقت اللجنة على أن يكون الانماء الريفي موضوعاً لتحليل البرامج في مختلف المنظمات في عام ١٩٨٠ (انظر الفقرات ١٧٠ و ١٧١ و ١٨٤) (٤٦) .

٥ - الاجتماعات المشتركة بين لجنة البرنامج
والتنسيق ولجنة التنسيق الإدارية

- ٣٣٩ - أوصت اللجنة لجنة التنسيق الإدارية بإدراج بندين في جدول الأعمال المؤقت للاجتماعات القادمة المشتركة بين اللجنتين ، وهما (أ) تخطيط البرامج في منظومة الأمم المتحدة ؛ (ب) نظم المعلومات ودور المجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات . ورأت اللجنة أنه يمكن مناقشة مسألة التقييم كعنصر من عناصر تخطيط البرامج (انظر الفقرات ١٨٨ - ١٩١) .

واو - الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين
١٩٨٠ - ١٩٨١ (٤٧)

- ٣٤٠ - أوصت لجنة البرنامج والتنسيق بما يلي :
- (أ) أن تحذف من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ الأنشطة التي لم تقدم الهيئات الحكومية الدولية سنداً تشريعياً لها ؛
- (ب) أن تتضمن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ وتقرير الأمانة عن ميزانية ١٩٨٠ - ١٩٨١ ، تحديداً واضحاً للأنشطة التي تم إنجازها أو التي فات أوانها ، أو التي تكون ذات منفعة حدية أو عديمة الجدوى .

(٤٦) قررت اللجنة ، كما هو مبين في جدول الأعمال المؤقت لدورتها العشرين ، أن تبحث أيضاً في تلك الدورة تحليل برامج الطاقة في مختلف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (انظر أيضاً الفصل الرابع ، الفقرة ١٥٩) .

(٤٧) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، انظر الفصل السادس ، الفقرات ١٩٣ إلى

زاي - جدول الأعمال المؤقت للجنة فسي
دورتها العشرين (٤٨)

٣٤١ - عملاً بالفقرة ٢ (هـ) من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٧٩ / ٤١ المؤرخ فـسي ١٠ أيار/مايو ١٩٧٩ ، قدمت اللجنة الى المجلس جدول الأعمال المؤقت لدورتها العشرين ، مقرونًا بالوثائق المطلوبة ، كيما يقوم باستعراضها :

١ - عملية تخطيط البرامج في الأمم المتحدة

الوثائق :

تقرير الأمين العام عن البرامج النموذجية للخطة المتوسطة الأجل :

(أ) برنامج السلع الأساسية ؛

(ب) برنامج الشركات عبر الوطنية ؛

تقرير الأمين العام عن مشروع جدول زمني لاعداد الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة

١٩٨٤ - ١٩٨٩ (٤٩) .

٢ - التقييم :

تقييم البرنامج للفترة ١٩٧٦ - ١٩٧٩ : برنامج الصناعات التحويلية : تقرير الأمين العام .

٣ - تحليلات البرامج في مختلف المنظمات

الوثائق :

تحليل لبرامج الطاقة في مختلف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (E/AC.51/99 و Add.1-2 (٥٠)) ؛

تحليل للبرامج في مختلف المنظمات في مجال التنمية الريفية ؛

تقرير عن سجل المشاريع المشتركة بين الوكالات (CORE) .

٤ - استعراض الأنشطة التنفيذية

الوثائق :

استعراض شامل لسياسة الأنشطة التنفيذية : تقرير المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي

الدولي ؛

(٤٨) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، انظر الفصل السابع ، الفقرات ٢٩٠ الى ٣٠٢ .

(٤٩) كان مفهوماً أن التقرير سيتضمن أيضاً مقترحات تبين الاجراءات المحددة لاعداد

واستعراض الميزانية البرنامجية المقترحة .

(٥٠) E/AC.51/99/Add.2 سيجرى اعدادها .

تقرير وحدة التفتيش المشتركة بشأن بعض جوانب دعم أنشطة التعاون التقني في منظومة الأمم المتحدة (DP/302) ؛

• تقرير وحدة التفتيش المشتركة بشأن دور الخبراء في التنمية (DP/334 و Add.1-2).

٥ - التعاون الاقليمي والتنمية

الوثائق :

• تقرير الأمين العام .

٦ - تقارير لجنة التنسيق الادارية

الوثائق :

التقرير السنوي للجنة التنسيق الادارية لعامي ١٩٧٩ / ١٩٨٠ ؛

التقرير المنقح للأمين العام عن تكاليف برامج الاعلام في منظومة الأمم المتحدة .

٧ - الخطة المتوسطة الأجل

الوثائق :

نسخة مستكملة لبرامج الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٣ ؛

الأداء البرنامجي للأمم المتحدة لفترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩ : تقرير الأمين العام ؛

انشاء برامج واجراءات عمل داخلية للابلاغ عن تنفيذ البرنامج : تقرير الأمين العام ؛

تحديد نواتج البرنامج في الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة : تقرير الأمين العام .

المرفقات

المرفق الأول

جدول أعمال الدورة التاسعة عشرة

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب لسنة ١٩٧٩ .
- ٢ - اقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل .
- ٣ - عملية تخطيط البرامج في الأمم المتحدة .
- ٤ - التقييم .
- ٥ - تحليلات البرامج في مختلف المنظمات .
- ٦ - تقارير لجنة التنسيق الإدارية والاجتماعات المشتركة بين لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الإدارية .
- ٧ - تقارير وحدة التفقيش المشتركة .
- ٨ - الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ .
- ٩ - اعتماد تقرير اللجنة .

المرفق الثاني

قائمة بالوثائق المعروضة على اللجنة في
دورتها التاسعة عشرة

<u>العنوان</u>	<u>بند جدول الأعمال</u>	<u>رقم الوثيقة</u>
الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٨٠-١٩٨٣ ، المجلد الأول ، الجزء الأول ، الفصلان الثاني والثالث	-	A/33/6/Rev.1
التنسيق الإداري للتجهيز الإلكتروني للبيانات ونظم المعلومات : تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية	٥	A/33/304
الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١	٨	A/34/6 ، المجلد الأول والتصويبات والمجلد الثاني و Add.1
التخطيط المتوسط الأجل في الأمم المتحدة : تقرير أعدته وحدة التفتيش المشتركة	٣	A/34/84
تقرير عن المجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات أعدته وحدة التفتيش المشتركة	٥	A/34/153
تحديد نواتج البرنامج في الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة : مذكرة من الأمين العام	٣	A/C.5/34/2
وضع برامج عمل داخلية واجراءات للتبليغ عن تنفيذ البرامج : تقرير مرحلي من الأمانة العامة	٣	A/C.5/34/3
تقرير الأمين العام عن تحديد الأنشطة التي أكملت أو التي فات أوانها أو التي تكون ذات منفعة حديثة أو عديمة الجدوى		Corr.1 و A/C.5/34/4

المرفق الثاني (تابع)

<u>المنوان</u>	<u>بند جدول الأعمال</u>	<u>رقم الوثيقة</u>
التقرير السنوى للجنة التنسيق الادارية لعامي ١٩٧٨ - ١٩٧٩	٦	E/1979/34
التقدم المحرز في ميدان التغذية فسي ظل الترتيبات المؤسسية الجديدة : تقرير لجنة التنسيق الادارية	٦	E/1979/43
العمل المشترك بين الوكالات في مجال التنمية الريفية : تقرير لجنة التنسيق الادارية	٦	E/1979/44
الوثائق اللازمة للجنة البرنامج والتنسيق فسي دورتها التاسعة عشرة : مذكرة من الأمانة العامة	-	E/1979/L.22/Rev.1
دراسة متعمقة عن عملية التخطيط في الأمم المتحدة : تقرير الأمين العام	٣	Add.19 E/AC.51/97 و 2
التقييم البرنامجي للفترة ١٩٧٦ - ١٩٧٨ فيما يتعلق بالشركات عبر الوطنية : تقرير الأمين العام	٤	Add.1-2 E/AC.51/98 و
تحليل لبرنامج الطاقة في مختلف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة : تقرير الأمين العام	٥	Corr.1 E/AC.51/99 و Add.1
جدول الأعمال المؤقت وشروحه	٢	E/AC.51/100
بيان أدلى به مدير عام التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي	٣	E/AC.51/101
تنسيق نظم المعلومات داخل منظومة الأمم المتحدة : تقرير لجنة التنسيق الادارية	٥	E/AC.51/102

المرفق الثاني (تابع)

<u>العنوان</u>	<u>بند جدول الأعمال</u>	<u>رقم الوثيقة</u>
رسالة مؤرخة في ٢٣ نيسان / ابريل ١٩٧٩ موجهة من الأمين العام الى رئيس لجنة البرنامج والتنسيق	٦	E/AC.51/103
تكاليف أنشطة الاعلام في منظومة الأمم المتحدة : تقرير الأمين العام	٦	E/AC.51/104
قائمة المشتركين في الجزء الأول من الدورة التاسعة عشرة للجنة	-	E/AC.51/INF.10
مراقبة الوثائق والحد منها		E/AC.51/L.96
مشروع تقرير اللجنة		E/AC.51/L.97 و Add.1-17
موجز المناقشة التي دارت في اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الفنية (البرنامج) والتابعة للجنة التنسيق الادارية بشأن الدراسة المتعمقة عن عملية التخطيط في الأمم المتحدة	٣	E/AC.51/XIX/CRP.1
معلومات تكميلية عن تكاليف نظم المعلومات : مذكرة من الأمانة العامة	٥	E/AC.51/XIX/CRP.3
قائمة بتقارير وحدة التفتيش المشتركة التي أكملت مؤخرا ولم تنظر فيها اللجنة	٧	E/AC.51/XIX/CRP.4
جدول الأعمال وتنظيم العمل	٢	E/AC.51/XIX/CRP.6
أنشطة اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الفنية (الأنشطة التنفيذية) : مذكرة من الأمانة العامة	٦	E/AC.51/XIX/CRP.7

المرفق الثاني (تابع)

<u>العنوان</u>	<u>بند جدول الأعمال</u>	<u>رقم الوثيقة</u>
جدول الأعمال المؤقت للدورة العشرين للجنة البرنامج والتنسيق		E/AC.51/XIX/CRP.9
مشروع استنتاجات وتوصيات : ورقة غير رسمية مقدمة من المقرر	٨	E/AC.51/XIX/CRP.10
مشروع مقرر من اقتراح الرئيس		E/AC.51/XIX/CRP.11
ورقة عمل غير رسمية أعدتها الأمانة العامة عملاً بطلب اللجنة في جلستها ٥٧٢ المعقودة في أيار/مايو ١٩٧٩	٣	E/AC.51/XIX/WP.1
ورقة عمل غير رسمية منقحة مقدمة من المقرر	٣	E/AC.51/XIX/WP.2/Rev.1

كيفية الحصول على منشورات الأمم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع أنحاء العالم . استلم منها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب الى : الأمم المتحدة ، قسم البيع في نيويورك أو في جنيف .

如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经售处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.
